

زينب إن. كايا وإلهام مكي

النساء والسلام في العراق:

فرص، وتحديات، وآفاق من أجل بلوغ مستقبل أفضل

تشرين الأول ٢٠٢١



Implemented by

giz Deutsche Gesellschaft
für Internationale
Zusammenarbeit (GIZ) GmbH



التعاون
الألماني

DEUTSCHE ZUSAMMENARBEIT

مقدمة

الدراسة التالية هي ثمرة عام من البحث الموسَّع والجهود المشتركة المدروسة ما بين الدكتورة زينب كايا والدكتورة إلهام مكِّي، بدعمٍ من فريقٍ من الباحثات المحليات في إطار تنفيذ مشروع "النساء يتحدثن السلام، النساء يُقدن أحاديث السلام"، والذي نُفِّذته مؤسسة البرلمان ودعمته Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH بالنيابة عن الحكومة الفيدرالية الألمانية.

اعتمدت الدكتورة زينب كايا والدكتورة إلهام مكِّي بجهودٍ مُضنية على معرفتهما وخبرتهما الواسعتان في هذا المجال لتقديم تحليلٍ وإف عن مشاركة المرأة في عمليات بناء السلام في العراق، ولتسليط الضوء على الفرص والتحديات والتوصيات الموجهة إلى مختلف أصحاب المصلحة من أجل بلوغ مستقبل أفضل للعراق. لا يُقدّم النص التالي إسهامًا للأدبيات القائمة عن المرأة والسلام والأمن (WPS) في العراق فحسب، بل يصوغ أيضًا مبادئ توجيهية لمختلف التدخلات الرامية إلى تعزيز انخراط المرأة ومشاركتها الفاعلة في عمليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية. فقد عانت النساء والفتيات من الصراعات طويلة الأمد في العراق وممَّا خلفته من آثارٍ سلبية على أوضاعهن الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية. وقُطعت أشواطٌ مهمَّة، تضمنت صياغة خطة العمل الوطنية العراقية (INAP) بغية رصد وتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٣٢٥ الصادر عام ٢٠٠٠، والتي تُسلِّم بضرورة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في عمليات بناء السلام وبأن المساواة بين الجنسين أمرٌ بالغ الأهمية في إحلال سلامٍ دائم وبناء أجهزةٍ من شأنها ضمان التسيير الديمقراطي للدولة العراقية. ومع ذلك، لا تزال المشاركة الفعالة للمرأة في عمليات السلام الرسمية وغير الرسمية في العراق تُعاني من التأخير.

ومن ناحيةٍ أخرى، تُواصل النساء والفتيات العراقيات التصدي للتحديات التي تعترض مشاركتهن في عمليات بناء السلام. وكأحد ركائز حركة الاحتجاج، أسست الفتيات الشابات حركة "وطن"، والتي يسعين من خلالها إلى إحداث تغييرٍ جوهري في النظام العراقي. كما أنهن يواصلن أيضًا تأدية دورٍ متأصل في من مسعاهن للتغيير ومراعاة المنظور الجنساني في عمليات السلام والعدالة. وهذا أيضًا له ثمنه، إذ أنَّ حضور المرأة في الحياة العامة في العراق يُعرِّضها لخطر المضايقة والاعتقال في بعض الحالات، من بين أمورٍ أخرى. ولكن، وكما تُجادل باحثتان نسويتان، "مصير المرأة هو مؤشر على مصير المجتمعات" (نادية العلي ونيكولا برات ٢٠٠٩)، ولا سبيل إلى تحقيق السلام والعدالة المستدامين في العراق إلا بالاعتراف بأراء وجهود النساء العراقيات على الأصعدة المحلية، والوطنية، والدولية. ونأمل في أن تكون هذه الدراسة موردًا لإطلاع جميع من يكتب ويعمل في هذا المجال من الرجال والنساء وأن تكون مصدر إلهامٍ لهم، وذلك بهدف دعم النساء والفتيات العراقيات للوصول إلى السلطة والمشاركة في السلام. نوذُّ أن نُعرب عن شكرنا للدكتورة زينب كايا والدكتورة إلهام مكِّي على هذه الدراسة الممتازة، وبالطبع، نتوجه بالشكر لجميع النساء اللواتي جرت مقابلاتهن وساهمن بمعلوماتٍ مهمة في نجاح هذه الدراسة.

وأخيرًا، نوذُّ أن نشكر سوزان لايشتفايس من Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH على دعمها المستمر، كما نُقدِّم شكرًا خاصًا جدًا لماجداولين هارمينا، والتي أشرفت على كتابة هذه الدراسة بعناية وبالتزام شديد منذ البداية.

تنويه

هذه النسخة مُترجمة من النص الأصلي المكتوب باللغة الإنكليزية.

بيان إخلاء مسؤولية

الآراء الواردة في تلك الدراسة لا تمثل بالضرورة وجهات نظر منظمة البرلمان أو المحرر. تقع مسؤولية الإشارة لكل الأدبيات والمؤلفات المذكورة على عاتق الكاتب/الكاتبة (الكتاب).

رقم ISBN

978-3-9823338-1-6

إهداء

هذا التقرير البحثي هو ثمرة التعاون بين باحثات من العراق وباحثات مقيمات بالمملكة المتحدة. نوذ أن نُقدّم جزيل الشكر لأحدٍ وتسعين شخصاً من النشطاء المدنيين العراقيات والعراقيين، من أعضاء منظمات المجتمع المدني، وكوادر المحاماة، والأوساط الصحافية والأكاديمية، والذين منحونا وقتهم الثمين لإجراء مقابلات متعمقة وشاركونا خبراتهم بسخاء. هذا ويستحق فريق البحث العراقي اللامع جزيل الشكر، والذي يشمل كلاً من داليا محمود حسين، وفاتن عياد صالح، وميديا فخر الدين، ونور لؤي محمد، وصبا عودة نعمة، وزين أشرف. وقد شكّل فريق البرلمان المُكوّن من مجدولين هارمينا، وميشائلا إيكارت، ودينا وهبه، وبيرغيت لاوباخ مصدر دعمٍ هائل طوال عملية الكتابة.

لم يكن هذا التقرير ليتحقق لولا التمويل السخي الذي قدمته Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH.

الفريق

رئيسات البحث

د/ زينب إن. كايا، جامعة شيفيلد، المملكة المتحدة
د/ إلهام مكي، وزارة التعليم، العراق

الباحثات

داليا محمود حسين، محامية وناشطة مدنية
فاتن عياد صالح، ناشطة مدنية
ميديا فخر الدين، ناشطة وصحافية
نور لؤي محمد، ناشطة مدنية في مجال حقوق الإنسان
صبا عودة نعمة، ناشطة مدنية
زين أشرف، محامية وناشطة مدنية

ترجمة

أ/ ياسمين خالد-يايزر

قائمة المحتويات

٩	قائمة المختصرات
١٠	الملخص التنفيذي
١٣	المقدمة
١٤	١. المنهجية
١٤	١.١ اختيار المحافظات
١٥	٢.١ فريق البحث
١٦	٣.١ اختيار الأطراف المشاركة
١٧	٤.١ التحديات والصعوبات خلال العمل الميداني
١٨	٥.١ تحليل البيانات
٢٠	٢. المرأة والسلام
٢٦	٣. المرأة وحقوق المرأة في العراق
٢٦	١.٣ السياق التاريخي: أوضاع المرأة والعنف ضد المرأة
٢٧	٢.٣ النضال الداعم لحقوق المرأة في العراق
٣٠	٣.٣ ما بعد غزو العراق عام ٢٠٠٣: القضايا والتحديات
٣٠	أ- انعدام الثقة في الدولة
٣٢	ب- العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي
٣٣	ج- النزوح والأقليات
٣٥	د- التمييز القانوني ضد المرأة وأحكام العرف القسرية
٣٦	هـ- الضغط الواقع على الناشطات في مجال حقوق المرأة وعلى المجتمع المدني
٣٧	و- العدالة والمصالحة
٣٩	ز- التمثيل السياسي
٤١	٤. خلفية مرجعية موجزة عن المحافظات الستة
٤١	بغداد
٤١	البصرة
٤٢	أربيل
٤٢	كركوك

٤٣	النجف
٤٣	نينوى
٤٥	٥. أحكام العرف والسلطات الدينية والقبلية
٤٥	١.٥ أثر أحكام العرف على وضع المرأة في الأسرة والمجتمع
٤٥	أ- دور المرأة في المنزل وتساؤلات بشأن قدرتها على الاضطلاع بأدوار عامة
٤٦	ب- إسكات النساء: العنف، والتحرش، والتشهير، وانعدام الحماية
٤٨	ج- ضعف تنفيذ قوانين المساواة بين الجنسين والقوانين القائمة التي تُميز ضد المرأة
٤٩	٢.٥ السلطات الدينية والقبلية
٥٠	أ- نظرة السلطات الدينية للمرأة ولحقوقها
٥١	ب- لماذا تُعارض معظم السلطات الدينية مشاركة المرأة على قدم المساواة؟
٥٢	ج- نظرة السلطات القبلية للمرأة ولحقوقها
٥٣	د- هل بالإمكان العمل مع السلطات الدينية والقبلية من أجل تعزيز مشاركة المرأة؟
٥٦	٣.٥ الخاتمة
٥٧	٦. المرأة وعمليات بناء السلام الرسمية
٥٨	١.٦ لجنة التعايش والسلم المجتمعي
٥٩	أ- تقييم آليات السلام الرسمية
٥٩	(١) مبادرات السلام غير الفاعلة
٦١	(٢) القضايا السياسية كعقبات هائلة
٦١	ب- هل تشارك المرأة في آليات السلام الرسمية؟
٦٢	٢.٦ خطة العمل الوطنية العراقية بشأن القرار رقم ١٣٢٥
٦٤	أ- تقييم خطة العمل الوطنية العراقية (INAP)
٦٥	ب- العقبات التي تعترض تنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية
٦٥	(١) انعدام الإرادة السياسية
٦٦	(٢) نقص الميزانية ووجود تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)
٦٧	(٣) المعايير الجنسانية، وأحكام العرف، والمسائل الهيكلية
٦٨	٧. المرأة وبناء السلام غير الرسمي
٦٨	١.٧ آليات السلام غير الرسمية وأنشطتها
٦٩	٢.٧ كيف تختلف تلك عن الآليات الرسمية؟

٧٠	٣.٧ تقييم الآليات غير السلمية
٧١	٤.٧ المتظاهرون والمتظاهرات والسلام
٧٣	٨. العدالة الانتقالية والمرأة
٧٣	١.٨ أوجه التفاوت بين الآليات القائمة والعدالة في العراق
٧٤	٢.٨ المشاكل التي تعوق تنفيذ العدالة الانتقالية
٧٧	٣.٨ المرأة في العدالة الانتقالية
٧٧	أ- العدالة الانتقالية والتشريع
٧٩	ب- العدالة للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي
٧٩	ج- العنف الجنسي في أوقات النزاع
٨٠	د- المدعوات بنساء داعش وأطفالهن
٨٢	٩. التوصيات: ما الذي يجب فعله؟
٨٢	١.٩ التدريب، والتعليم، والمناصرة، وتمكين المرأة
٨٣	٢.٩ تحسين الخدمات الموجهة للمرأة
٨٤	٣.٩ زيادة مشاركة المرأة
٨٥	٤.٩ الإصلاح القانوني والسياسي
٨٥	٥.٩ التمكين الاقتصادي
٨٦	٦.٩ تغيير الأعراف الجنسانية في المجتمع
٨٧	١٠. الخاتمة
٩٠	المراجع

قائمة المختصرات

- CCCCP: لجنة التعايش والسلم المجتمعي
CEDAW: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)
CSOs: منظمات المجتمع المدني
GIZ: المؤسسة الألمانية للتعاون الدولي/ Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit GmbH
HCWA: المجلس الأعلى لشؤون المرأة
IDPs: المشردون والمشررات داخلياً، النازحون والنازحات داخلياً
INAP: خطة العمل الوطنية العراقية
ISIS: الدولة الإسلامية في العراق وسوريا (داعش)
IWN: شبكة النساء العراقيات
IWU: اتحاد المرأة العراقية
KRG: حكومة إقليم كردستان
LPCs: لجان السلام المحلية
NDI: المعهد الوطني الديمقراطي
NRC: لجنة المصالحة الوطنية
LDWR: رابطة الدفاع عن حقوق المرأة
PKK: حزب العمل الكردستاني
PMFs: قوات الحشد الشعبي
PUK: الاتحاد الوطني الكردستاني
PVE: منع التطرف المصحوب بالعنف
UN: الأمم المتحدة
UNAMI: بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (يونامي)
UNDP: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNSC: مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
USAID: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
WPS: المرأة والسلام والأمن

رموز المقابلات

- BD: بغداد (تشير 'BDI' للمجيب/ة الأول/ى في بغداد)
BS: البصرة
E: أربيل
K: كركوك
NF: النجف
NV: نينوى

الملخص التنفيذي

لدى النساء في العراق الكثير ليتحدثن عنه بشأن السلام ويجب الاستماع إلى ما يُقُلن. وهذا جل ما حاول هذا المشروع البحثي فعله. فقد تحدثنا إلى أحد وتسعين امرأة (وبعض الرجال) من الناشطات، وممثلات المجتمع المدني، والصحافيات، والخبيرات القانونيات، والأكاديميات في بغداد، والبصرة، وأربيل، وكركوك، والنجف، ونيوى. واستمعنا لما كان عليهن قوله بشأن السلام والعدالة، والتحديات التي تعوق تحقيقهما، وكيف يمكن وكيف يتوجب التغلب على هذه التحديات. واعتمدنا عدسة تركز على النساء والاعتبارات الجنسانية ونظرنا من خلال العدسة هذه إلى عمليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية وإلى العدالة الانتقالية.

وكما هو متوقع، أظهر البحث أن النشاطات العراقية والعراقيين لديهم رؤى متعمقة قيمة يطرحونها عندما يتعلق الأمر بقضايا السلام والعدالة في العراق. كما أظهر أن العراقيين والعراقيات النشطاء بمجال السلام يعملون بكد، بل وفي الواقع بكد أكبر من الحكومة، ويحدثون تغييرًا وأثرًا حقيقيين على أرض الواقع. ومع ذلك، وبالرغم من النجاح الباهر لهذا العمل وقيمته، إلا أنه يظل ضمن نطاق محدود وغير ملحوظ، إذ تحيط به شبكة ضخمة من "سيرورة العنف"^(١)، والعوائق القانونية والمؤسسية، والسياق الهيكلي طويل الأمد للاعتبارات الجنسانية، والأعراف الاجتماعية الخاصة بالجنسين، والمؤسسة السياسية التي تمتثل لتأويل ذكوري ومحافظ للأعراف الدينية والقبلية. وعليه، فالعوائق والقيود التي تقف أمام مشاركة المرأة في بناء السلام هائلة ومتشعبة، إلا أنها لم تُوقف النساء العراقيات في الماضي ولن توقفهن كذلك اليوم أو في المستقبل.

انبثقت عن محادثتنا العديد من الرؤى والدروس المهمة بحيث يتعذر استحضار ذلك القدر الغني والرائع من المعرفة، والخبرة، والحكمة. ولكن، ها هي محاولة لصياغة الرسائل المُستخلصة الأكثر أهمية:

أولاً، أظهر هذا البحث وجود فيض هائل من تعريفات السلام في العراق. يُعرّف النساء والرجال في العراق أنشطة السلام على نحو شامل، ما يتجاوز المفاهيم الضيقة والرسمية للسلام والعدالة. عندما يتحدث النساء (والرجال العاملون في مجال حقوق الإنسان وحقوق المرأة) عن السلام، لا يتحدثن عن غياب العنف والنظام فحسب، ولكن يتحدثن كذلك عن السلام المُحدَث للتحويل، والذي يبث روح التسامح والتعايش في المجتمع، وعن السلام الذي يُمكن المرأة من الحصول على النوع الصحيح من الخدمات الصحية، ومن العثور على وظيفة وكسب العيش لإعالة أسرتهن، ومن التظاهر واستعمال حقها بحرية التعبير، ومن الخروج من المنزل دونما الخشية من التعرض للتحرش، والخطف، والقتل، ومن الاضطرار بدور نشط في وسائل الإعلام العامة ووسائل التواصل الاجتماعي دون التعرض للتشهير والخطاب ذكوري مُعادٍ للنساء، من بين أمور أخرى.

ثانياً: يُعرّف النشاطات العراقية والعراقيون السلام ويستوعبون علاقته بالعدالة بأوجهٍ مختلفة، ويتوقف ذلك على مجال العمل، وظروف المحافظة، والمجتمع المحدد أو المجموعة أو الأشخاص، وعلى القضية قيد المناقشة. يوجد على أرض الواقع العديد من الحركات النسوية، ورؤى متعددة عن السلام، ووجهات نظر مختلفة حول كيفية السعي إلى تحقيق تلك الرؤى. وعليه، فمن الضروري تبني نظرةٍ شاملة على السلام وإفساح مجال للتصورات والأساليب الفريدة ذات الصلة للشروع بها وإحداث تغييرات من خلالها. ويتوجب على الجهات الفاعلة الدولية أن تعي ذلك وأن تتبنى نهجاً أكثر تفصيلاً

١ كوكبيرن، سينثيا (٢٠٠٤). "سيرورة العنف: منظور جنساني حول الحرب والسلام". في: مواقع العنف: الجندر ومناطق الصراع، للمحرران ديليو. جايلز وجي. هيندلمان. مطبعة جامعة كاليفورنيا، بيركلي، كاليفورنيا، ٢٤-٤٤.

تجاه مسألة "المرأة والسلام" عند مباشرتها للأعمال في العراق. تدعو الناشطات في مجالي السلام وحقوق المرأة إلى التنفيذ السليم لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وغيرها من المبادئ الدولية لحقوق الإنسان التي تؤثر على النساء والفتيات. ولكن ذلك لا يعني تأييدهن للأجندات السياسية التي تتبناها الدول الأجنبية. إنَّ الأنشطة النسائية في مجالي السلام والحقوق عالقة في موضع معقد يُحدده تقاطع التمويل الأجنبي مع السياسات الدولية/ الإقليمية، الأمر الذي يخلق مخاطر جسيمة محتملة لهن. وكلما زاد النظر إلى أجندة حقوق المرأة على أنها أجندة سياسية "غريبة"، زاد الضرر اللاحق بالعمل المعني بحقوق المرأة في العراق، والذي كان يُباشَر بالفعل في العراق قبل التدخل "الغربي".

ثالثاً: تمرُّ الكثير من أعمال السلام الجارية دون أن يلاحظها أحد في العراق، والتي ينخرط فيها النساء والرجال من جميع الأعمار بلا كلل، ولا سيما الشباب. ورغم صعوبة الظروف، يقوم هؤلاء الأفراد وتلك المجموعات بعمل تطوعي مثير للإعجاب، وغالبًا ما يكون ذلك بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية. فأحيانًا يتلقون التمويل من المنظمات الدولية للقيام بهذا العمل، ولكن في أحيان كثيرة، يقومون بتمويله من خلال الأعمال الخيرية ودخلهم الشخصي. وهذه مبادرات ذات تأثير كبير على صغر نطاقها. ومع ذلك، تصعب إدامتها بسبب نقص الدعم السياسي والمالي، وفي غياب أجندة وطنية تقودها الدولة، يمثل بناء السلام تحديًا. أفاد معظم النشطاء من أجل السلام بأنَّ القادة السياسيين يتصرفون وكأنهم لا يريدون السلام. إنَّ المشاكل عميقة الجذور، والانقسامات، والنزاع الذي دام طويلاً ودمر الدولة وصدّم أجيالاً من العراقيات والعراقيين قد شكَّلت صعوبةً بالغة لعمليات بناء السلام التي تتمُّ من خلال المبادرات التطوعية محدودة النطاق. ورغم ذلك، تستمر مبادرات السلام غير الرسمية وتنتشر، وهي أكثر شمولاً بكثير للنساء والشباب مقارنةً بالعمليات الرسمية. فهي خلاقة، وقادرة على التفكير خارج النطاق التقليدي، ومتأصلة بشكل أكبر في المجتمعات المحلية.

رابعاً: وعلى صعيد آخر، فآليات بناء السلام الرسمية، كلجنة التعايش والسلم المجتمعي، كانت لها خصائص أقل إيجابية مقارنةً بنظيراتها غير الرسمية. اضطلعت بعض لجان السلام المحلية بأعمال هامة وكانت أكثر شمولاً من غيرها من الآليات الرسمية، كمؤسسة الشهداء على سبيل المثال. ومع ذلك، لا تزال الآليات الرسمية أقل شمولاً من غير الرسمية، ولا يشارك فيها سوى عدد قليل من النساء. ومتى شاركن في هذه اللجان المحلية لا يتسنى لهن تقلد مناصب مهمة. وتظلُّ اللجنة ولجان السلام المحلية التابعة لها شكلية في بعض الأحيان، ويظلُّ نطاق عملها أوسع من اللازم دون أن يُحدث تأثيراً ملموساً على المجتمع. عادةً ما تكون مشاريعها قصيرة الأجل، وهي لا تتلقى دعمًا سياسياً حقيقياً وثابتاً من الحكومة. لا يعكس عمل لجنة التعايش والسلم المجتمعي الظروف، والاحتياجات، والتوقعات على أرض الواقع بشكلٍ كامل، كما وأنَّه أقل مرونة وأكثر بيروقراطية من آليات بناء السلام غير الرسمية.

خامساً: ينقسم الرأي بشأن خطة العمل الوطنية العراقية المتعلقة بالقرار رقم ١٣٢٥، الأمر الذي رآه المجيبات والمجيبون على أنه شكلٌ آخر من أشكال بناء السلام الرسمي. تعتبر الخطة إنجازاً عظيماً في إدراج مسألة مشاركة المرأة في عمليات السلام بالأجندة السياسية. ومع ذلك، لم تُحدث الخطة تأثيراً حقيقياً ولم تُغيّر وضع مشاركة المرأة في العمليات الرسمية لبناء السلام والتفاوض في العراق. لم تسمع بعض الأطراف المجيبة بما في ذلك النساء اللاتي يمثلن المجتمع المدني حتى بالخطة، بينما لم يسمع بها البعض سوى اسمًا دون الاطلاع على أيٍّ من أعمالها. تتّم معظم الأعمال والمناقشات ذات الصلة بخطة العمل الوطنية العراقية في بغداد وأربيل. غير أنَّ الخطة لاتزال في الغالب غير منفذة لعدم توفر الإرادة السياسية والمحدودية الميزانية الخاصة بتمويل أنشطتها.

سادساً: يوجد تفاوت هائل بين آليات العدالة الانتقالية القائمة التي تستعملها الحكومة العراقية وما أسماه المجيبون بـ "العدالة الحقيقية"، فضلاً عن التمييز القانوني ضد النساء، وغياب الحماية القانونية لهن، وعدم معاقبة مرتكبي أعمال العنف ضد المرأة. طرح المجيبون والمجيبون نطاقاً أوسع بكثير من القضايا والأنشطة المتعلقة بالسلام والعدالة الانتقالية، وهي قضايا تتجاوز إجراءات العدالة الرسمية التي تقدمها الحكومة. لدى النشطاء العاملين والعاملين بمجال السلام فهم مختلف للعلاقة بين السلام والعدالة مقارنةً بمؤسسات الدولة والإجراءات القانونية الرسمية. وعلاوةً على ذلك، تفتقر آليات العدالة الانتقالية القائمة إلى منظور يراعي الاعتبارات الجنسانية وتفشل في تلبية الاحتياجات الخاصة للمرأة وتوقعاتها بشأن السلام والعدالة. كما تخفق الطريقة التي تصوغ بها الدولة مفهوم العدالة وتطبيقه في معالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بالصراع، مثل الإبادة، والفظائع الجماعية، والعنف الجنسي.

سابعاً: لأحكام العرف تأثير كبير على مشاركة المرأة في بناء السلام إذ أنها تحد من مشاركتها في الحياة العامة في الجوانب التالية: فكرة أن دور المرأة في النطاق المنزلي يتفوق على أدوارها العامة، ووجهات النظر المتسمة بالتعصب الجنسي إزاء قدرة المرأة على تحمل المسؤولية والاضطلاع بالأدوار القيادية؛ وافتقار المرأة إلى المقدرة الاقتصادية؛ العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي؛ والقواعد والمعايير القانونية التي تميز ضد المرأة؛ ونقص أو ضعف تنفيذ قوانين المساواة بين الجنسين بسبب أحكام العرف. تتشابه كل هذه العوامل مع بعضها البعض، ولا سيما فيما يتعلق بكيفية قيام أحكام العرف والنظام القانوني بخلق العنف ضد المرأة وإدامته. وعلاوةً على ذلك، تُعزز السلطات القبلية والدينية القواعد والتقاليد العرفية التي تطغى عليها النزعة الذكورية. ويختلف تأثير هذه السلطات على مشاركة المرأة في عمليات السلام، وكذلك على مشاركتها في الحياة العامة والسياسية، من محافظة لأخرى. وهي تتمتع بنفوذ قوي بصفة خاصة في جنوب ووسط العراق، وبنفوذ أقل في الشمال بحسب آراء المجيبين والمجيبين. فضلاً عن ذلك، تحظى الجهات الفاعلة الدينية والقبلية داخل كل محافظة بسلطة أكبر خارج المدن.

المقدمة

تستند الرؤى والمعلومات المرجعية الواردة في هذا التقرير استناداً كاملاً إلى البيانات التي جمعتها مجموعة رائعة من النساء العراقيات. وما جعل لهذا البحث قيمة خاصة هو أنه قد جرى وضع تصميمه بشكلٍ جماعي مع فريق البحث في العراق بقيادة الدكتورة إلهام مكي، العاملة الإثنوغرافية والباحثة والناشطة في مجال حقوق المرأة، وفريقها من الباحثات المكون من نسويات وناشطات شبابات في مجال حقوق المرأة. أجرى الفريق بقيادة الدكتورة مكي المقابلات بطريقة تتسم بالبدية والمرونة، وجمع الرؤى التي تحرك فهمنا لما هو أبعد من مجرد معلومات عامة محضة. في الواقع، كشفت المقابلات عن معنى عمليات السلام والصراع والعلاقات بين الجنسين على أرض الواقع، وتناولت المحادثات بشكلٍ معمق معنى "السلام"، و"المصالحة"، و"العنف"، و"الحقوق"، وطبيعة العلاقة بين المنظور الجنساني والسلام في العراق في الوقت الراهن. وعليه، فإن عملهم يسلط الضوء على الوضع في العراق لأجل مساعدتنا على فهم السلام والمرأة والجنسانية في العراق على نحو أفضل.

يسعى هذا التقرير البحثي إلى تقديم تحليل لمشاركة المرأة في عمليات بناء السلام والعدالة الانتقالية الرسمية وغير الرسمية ودراسة كيفية تأثير هذه العمليات على النساء. أُجريَ البحث لهذا التقرير في ست محافظات: بغداد، والبصرة، وأربيل، وكركوك، والنجف، ونيوى، وقد وقع الاختيار عليها لتعكس تنوع العمليات ذات الصلة بالتنوع الاجتماعي، والسلام، والصراع بطريقة شاملة في جميع أنحاء العراق. سعى البحث الذي أُجريَ لإعداد هذا التقرير إلى عكس التجارب المتنوعة التي خاضتها المرأة، وقدرتها على الحصول على حقوقها، ومشاركتها في عمليات السلام والعدالة الانتقالية. كما نظر في تأثير الأنواع المختلفة من الصراعات، والعمليات، وديناميكيات نزوح النساء من مختلف الخلفيات الجغرافية، والاجتماعية الاقتصادية، والدينية، والطائفية، والإثنية وأنواع عمليات بناء السلام الحاضرة أو الغائبة في كل سياق.

بعد تقديم شرح لمنهجية جمع البيانات وتقييم أساليب البحث والتحديات في الفصل الأول، يقدم الفصل الثاني من التقرير مناقشة لمفهوم السلام والمرأة وعلاقتهما المتبادلة. تتفاعل هذه المناقشة بعين ناقدة مع مفهوم بناء السلام والنحو الذي أدرج به بناء السلام الدولي المنظور الجنساني في أجدته الخاصة، بالإضافة إلى الآثار المترتبة على هذا الإدراج في نشاط الدفاع عن حقوق المرأة. الفصل الثالث، وعنوانه "المرأة وحقوق المرأة في العراق"، يقدم بعض الخلفيات عن المرأة عبر التاريخ وعن حالة مجال حقوق المرأة اليوم. يستعرض هذا الفصل بعد ذلك التحديات التي واجهتها النساء وواجهها نشطاء حقوق المرأة في العراق منذ غزو عام ٢٠٠٣. وتشمل هذه التحديات مقارنة الحكومات العراقية تجاه حقوق المرأة والمشاركة السياسية، والمسائل القانونية والقضائية المتأصلة في المؤسسات العراقية وممارساتها، وانعدام ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة، والطائفية والانقسامات، والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والصراع، والنزوح.

بعد ذلك، يتحول التقرير نحو تقديم وصف وتحليل لما تقاسمه المجيبات والمجيبون الواحد وتسعون مع فريق البحث فيما يتعلق بآليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية في العراق، والعدالة الانتقالية، وما يجب القيام به. يقدم الفصل الرابع بعض الخلفيات عن المحافظات الستة التي أُجريت فيها الأبحاث، ويتضمن الفصل الخامس، وعنوانه "تأثير القواعد العرفية والسلطات القبلية والدينية"، عرضاً لتأثير السلطات القبلية والدينية على وضع المرأة وإشراكها في عمليات بناء السلام. هذا ويُقيّم الفصل السادس، وعنوانه "المرأة وبناء السلام الرسمي"، عمل لجنة التعايش والسلام المجتمعي وخطة العمل الوطنية العراقية المتعلقة بالقرار رقم ١٣٢٥ ودور المرأة في هذه الآليات وتأثيرها الواقع على النساء العراقيات. يتناول الفصل السابع، "المرأة وبناء السلام غير الرسمي"، سرداً لعمليات السلام غير الرسمية وأوجه اختلافها عن آليات بناء السلام الرسمية كما وصفها المجيبات والمجيبون.

كما يركز الفصل الثامن على العدالة الانتقالية، ويُقيّم في ذلك الآليات القائمة ويناقش العلاقة بين العدالة والسلام ووضع المرأة في العدالة الانتقالية بناءً على وصف المجيبات والمجيبين للعدالة. وي طرح الفصل الأخير من التقرير بعد ذلك توصيات بما يجب القيام به وفقاً لآراء الأحد وتسعين شخصاً الذين أُجريت معهم المقابلات.

١. المنهجية

أُجريَ البحث بغرض إعداد هذا التقرير في الفترة ما بين أيلول/ سبتمبر وكانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٢٠. واعتمدت منهجية نوعية تتألف من عنصرين: مسح شامل ومنهجي للأدبيات الأكاديمية القائمة على أسس تجريبية وللدب الرمادي (تقارير سياسات، وتقارير بحثية، وورقات مواضيعية، وتقارير حكومية، وصحائف وقائع، ومقالات صحفية، ووقائع مؤتمرات، وما إلى ذلك) من مصادر محلية ودولية متنوعة؛ ومقابلات شبيهة منظمة مع نشطاء في مجال حقوق المرأة، ونشطاء لأجل السلام، وعناصر فاعلة في المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والبحث العلمي، والصحافة، ومع مظاهرات وملتقيات، ومسؤولات ومسؤولين بالدولة. أُجريَ البحث لهذا التقرير في ست محافظات من محافظات العراق، وهي: بغداد، والبصرة، وأربيل، وكركوك، والنجف، ونيوى. وفي كل محافظة تم إجراء خمس عشرة مقابلة (ست عشرة في بغداد) ليكون عددها الإجمالي واحد وتسعين مقابلة. وفي كل محافظة، كانت هناك باحثة محلية مسؤولة عن إجراء المقابلات، وكانت كل باحثة منهن إما من الناشطات في مجال حقوق المرأة أو من دعاة السلام، أو متطوعة من إحدى منظمات المجتمع المدني المحلية، و/أو طالبة أبحاث. وبسبب القيود الناجمة عن جائحة كوفيد-١٩، لم تتمكن الباحثات من عقد مناقشات مجموعات التركيز مع النساء في مناطق جغرافية مختلفة، كما كان مرجحاً في الأصل. ومع ذلك، وبالرغم من الصعوبات التي فرضها كوفيد-١٩، أُجريت معظم المقابلات (تسعون بالمئة منها) وجهاً لوجه والبعض الآخر أُجريَ هاتفياً.

١.١ اختيار المحافظات

كان السبب وراء إجراء البحث في ست محافظات مختلفة هو لتجنب عرض وجهة نظر ضيقة وفردية عن السلام وعن وضع المرأة ودورها في عمليات السلام في العراق ولإظهار مجموعة متنوعة من وجهات النظر والخبرات في سياقات سياسية واجتماعية وأمنية مختلفة. للعراق تركيبة عرقية، ودينية، وأيدولوجية متنوعة. وقد شهدت المناطق والمحافظات المختلفة الصراع، والنزوح، وعدم الاستقرار، والتوترات السياسية بطرق مختلفة. ولكل محافظة أيضاً خصائصها وسياساتها السياسية الداخلية التي تختلف عن غيرها.

وقع اختيارنا على بغداد لكونها مركز القوة السياسية بالعراق وموقعاً رئيسياً لأنشطة السلام النسائية. واختيرت البصرة لأنها تقدم مثلاً توضيحياً على المحافظات الجنوبية ولدورها في الاحتجاجات. والنجف هي قلب الطائفة الشيعية والتنظيم السياسي، وتوجد بها المواقع الدينية الشيعية الرئيسية. أما كركوك، فهي المحافظة الوحيدة في العراق التي لا تمثل فيها أي مجموعة عرقية أغلبية بعينها؛ إذ يُشكّل الأكراد، والعرب، والتركمان، فضلاً عن الأقليات الدينية والعرقية الأخرى، التركيبة السكانية للمنطقة. كما تتميز كركوك بموارد نفطية غزيرة وتعتبر إدارتها مصدر خلاف وتوتر بين حكومة إقليم كردستان وحكومة العراق. وأربيل هي المركز السياسي لإقليم كردستان العراق (إقليم كردستان)، والذي يسكنه الأكراد بشكل رئيسي، ولكن مع أعداد كبيرة من الأقليات العرقية والدينية. كانت محافظة نيوى، والتي تضم أكبر نسبة من الأقليات الدينية في العراق ذات الأغلبية السنية، ساحة المعارك الرئيسية لهجمات تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا (داعش).

٢.١ فريق البحث

رئيسة فريق البحث العراقي، الدكتورة إلهام مكي، هي كما ذكر أنفأ عالمة إثنوغرافيا وناشطة في مجال حقوق المرأة مقيمة في بغداد. ولديها خبرة واسعة في العمل مع المنظمات الرائدة في مجال حقوق المرأة. ساعد موقعها كأكاديمية، وإثنوغرافية، وناشطة في مجال حقوق المرأة في تشكيل سير المقابلات وأدى إلى فهم عميق ونقاشات حول المنظور الجنساني وديناميات السلام في كل سياق. قائدة البحث الأخرى، الدكتورة كايا، هي أكاديمية مقيمة في المملكة المتحدة ولديها خبرة في شؤون المرأة، والاعتبارات الجنسانية، والسياسة في العراق، وقد اضطلعت بدور تصميم البحث، وتحليل البيانات، وكتابة التقرير بالتعاون مع الدكتورة إلهام مكي.

في كل محافظة، تولت إجراء المقابلات باحثة تعيش بنفس المحافظة وتتحدث لغة أهلها. كانت الباحثات جميعهن من النساء الناشطات ولديهن خبرة في بناء السلام. لذلك، يمكن اعتبار الباحثات اللاتي أجريهن البحث من "المطلعات على ثقافة المنطقة"^(١) وساعد العمل مع أناسٍ مطلعين على الثقافة على إجراء المقابلات في "الموقع". كما ساعد على اكتساب إمامٍ متعمق بالقضايا المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية، والسلام، وبناء السلام في كل محافظة على حدة (بسماتها الخاصة الاجتماعية، والسياسية، والمتصلة بالنزاع). كما مكّن ذلك الباحثات من إجراء البحوث بمزيد من الحساسية. منحت الألفة المحلية الباحثات القدرة على إجراء المقابلات في شكل حديث لا لقاء يشوبه التكرار والرتابة. وكانت لديهن القدرة على البناء على أجوبة المجيبات والمجيبين لطرح أسئلة فرعية قد تكون ذات صلة وجدوى للبحث أو إعادة توجيه المجيبات والمجيبين ما إذا انحرفوا عن الموضوع، وكذلك كان لديهن القدرة على التشكيك بالمعلومات المقدمة إذا كان هناك احتمال بعدم صحتها أو استنادها إلى افتراضات. وأحد الميزات الأخرى لكونهن من المطلعات تتمثل في أن الباحثات كان لديهن القدرة على تحديد الأفراد المناسبين واشتغالهم في البحث من خلال موضعهن بالعمل في مجال السلام والاعتبارات الجنسانية في المحافظة المعنية.

بعد استقدام الباحثات في كل المحافظات وتشكيل فريق البحث، قدمت الدكتورة إلهام مكي تدريباً عبر الإنترنت عن إجراء البحوث الإثنوغرافية، وعن تقنيات إجراء المقابلات، والأخلاقيات التي تكتنف جمع البيانات، والسلامة الشخصية، وأمن البيانات، بالإضافة إلى مقدمة مفصلة لأهداف المشروع البحثي. بعد إجراء كل باحثة للمقابلة الأولى لها، أُعطيَت لهن تغذية مرتدة لتدارك المشكلات التي لربما قد ظهرت. بعد المجموعة الأولية من المقابلات، قامت رئيسة البحث في بغداد ولندن بتعديل محتوى المقابلة شبه المنظمة والجدول الزمني ودمج الرؤى ووجهات النظر الداخلية لعمل تحليل يعكس الواقع بشكل أكبر.

قدمت الباحثات لرئيسة البحث في بغداد نصوص المقابلات، والتي قمن بعد بذلك بترجمتها بأنفسهن أو كلفن بترجمتها. وتمّ تشفير جميع البيانات والوثائق، وأُخفيت هوية أصحابها فور تدوينها. وحُدِّثت جميع التسجيلات بعد تفرغها كتابياً. وقُدِّمت استمارات الموافقة الخطية باللغتين الكردية والعربية لجميع الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات وتمّ الحصول على موافقة جميع الأطراف المشاركة. وأشار بعض الأشخاص ممن أُجريت معهم المقابلات إلى سعادتهم بالإدلاء بأسمائهم وانتماءاتهم المؤسسية، غير أن البقية فضلوا عدم الكشف عن هويتهم. وقررنا نحن إبقاء هويات جميع من أُجريت معهم المقابلات مجهولة ولن نُقدّم سوى خلفيات عن وضعيات الأشخاص الذي تمّت مقابلتهم مع إيلاء اهتمامٍ إضافي لعدم الكشف عن هويتهم.

٢ لويس بوثا (٢٠١١). خلط الأساليب كعملية نحو منهجيات أصلية. المجلة الدولية لمنهجية البحث الاجتماعي ١٤ (٤): ٣١٣-٣٢٥.

٣.١ اختيار الأطراف المشاركة

توجهت الباحثات للأشخاص المحتمل إجراء المقابلات معهم والذين من شأن خبرتهم أن تكون ذات صلة بموضوع البحث. وباستخدام نظرية كرة الثلج، وصلت الباحثات لأشخاص آخرين يمكن إجراء مقابلات معهم ممّن أوصى بهم أو أحال إليهم المشاركون والمشاركات الذين أجروا المقابلات. تواصلت الباحثات بصفة منتظمة مع رئيسة البحث في بغداد للتناقش بشأن الأشخاص المحتمل إجراء المقابلات معهم والاتفاق على من يجب التوجه إليهم، مع إيلاء انتباه إلى ضم طائفة متنوعة من المشاركين والمشاركات من حيث الجنس، والعرق، والدين، والطبقة، والمهنة، والتعليم. لذلك، يمكن القول أنّ الطريقة المستخدمة لضم الأطراف المشاركة كانت طريقة انتقاء عينات كرة الثلج غير الاحتمالية. وطُوسّت مصادر النتائج الواردة في هذا التقرير لحماية هويات من أُجريت معهم المقابلات من نساء ورجال. واستُبعد من التقرير جزء من البيانات التي تمّ جمعها، وذلك بسبب الطابع الشخصي للمعلومات وحساسية السياق الأمني حيث تعمل الأطراف المشاركة.

هناك عامل واحد مشترك بين الأطراف المشاركة جميعها، ألا وهو انخراطها في مجال عمل يتعلق بالسلام، أو بناء السلام، أو المصالحة، سواء من باب التطوع أو الممارسة كمهنة. اضطلع معظم المشاركين والمشاركات بأعمال تتعلق بالمرأة والمسألة الجنسانية. وأتاح لنا التحدث إلى الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات نساءً ورجالاً، والذين لديهم رؤى مستنيرة حول القضايا المتعلقة بالسلام والمسألة الجنسانية، سبيل الوصول إلى مصادر المعرفة المباشرة وإلى المعلومات المستفيضة التي يستلزمها البحث. ونتج عن ذلك فهم شامل ومفصل للقضايا، ما مكّن من الخروج بتوصيات وجيهة مبنية على رؤى الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم. لم يُطلب من الأطراف المجيبة عمداً الكشف عن هويتها العرقية والدينية والطائفية ما لم تُكن قد أدلت بهذه المعلومات طواعية.

كان جميع الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات من العراقيات والعراقيين، ولم تُجر مقابلات مع أية أجنبيات على الرغم من أنّ بضعة أشخاص من الذين أُجريت مقابلات معهم عملوا في منظمات دولية. واططلع معظم المشاركين والمشاركات بعدة مناصب. على سبيل المثال، قد كان منهم خبيرات قانونيات وخبراء قانونيون يعملون لدى كلٍّ من الحكومة وإحدى منظمات المجتمع المدني، وكانت بعض الأطراف المشاركة من الصحفيين والصحافيات بالإضافة إلى العمل المستقل كمشطاء من أجل السلام مع مجموعة متنوعة من المنظمات؛ في حين لا زال هناك آخرون وأخريات من نشطاء المجتمع المدني يشاركون في لجان السلام المحلية (LPCs) التي تقودها الحكومة وتمولها جهات فاعلة دولية، مثل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، أو المؤسسة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ)، أو مجلس اللاجئين الدنماركي (DRC). لذلك، يصعب التصنيف الدقيق للمشاركين والمشاركات بناءً على مجال عملهم، إلا أنّ التصنيف أدناه قد وُضع بناءً على العمل الذي أدّى المجيبون والمجيبون باشتغالهم به وقت إجراء المقابلة والعمل الذي ارتبطوا به أكثر من غيره.

النوع	بغداد	البصرة	أربيل	كركوك	النجف	نينوى	الإجمالي
إمرأة	١٣	١١	١٠	١١	١٤	١٠	٦٩
رجل	٣	٤	٥	٤	١	٥	٢٢

العمر	بغداد	البصرة	أربيل	كركوك	النجف	نينوى	الإجمالي
٢٩-٣٠	صفر	٤	٢	٣	٣	٧	١٩
٣٩-٣٠	٣	٤	صفر	٥	٦	٢	٢٤
٤٩-٤٠	٦	٤	٧	٥	٦	٢	٣٠
٥٩-٥٠	٥	٣	٤	١	صفر	صفر	١٣
٦٩-٦٠	٢	صفر	٢	١	صفر	صفر	٥

مجالات العمل/ الانتماء المؤسسي	
٤٢	قيادات أو موظفون وموظفات بمنظمات المجتمع المدني العراقية
١٤	نشطاء مدنيون ومدنيات (لم يرغبوا في الكشف عن المؤسسة التي ينتمون إليها)
١٥	جهات حكومية
٤	خبراء قانونيون وقانونيات (يعملون عادةً بالمحاكم أو بوزارة العدل)
٦	عاملون وعاملات لدى منظمات دولية غير حكومية
٤	عاملون وعاملات بالقطاع الإعلامي
٢	أعمال تجارية
٣	أوساط أكاديمية
١	الشرطة (أنثى)

٤.١ التحديات والصعوبات خلال العمل الميداني

سارت عملية إجراء المقابلات خلال الفترة المفتوحة عندما رفعت الحكومة بشكلٍ جزئي الحظر الذي كانت قد فرضته بسبب كوفيد-١٩. ولذلك، أمكن إجراء غالبية المقابلات وجهاً لوجه (في ظل الإجراءات الاحترازية المتبعة على خلفية الفيروس). وأجريت تسع مقابلات عبر الهاتف لأن الأطراف المجدبة لم ترغب في المقابلة وجهاً لوجه خشية الإصابة بكوفيد-١٩. ومع ذلك، لم يكن عقد مناقشات مجموعات التركيز ممكناً بسبب القيود التي فرضها تفشي الفيروس. كانت هناك أيضاً تأخيرات في عملية جمع البيانات تسببت بها الجائحة، إذ أصيبت إحدى الباحثات بكوفيد-١٩ واضطرت إلى عزل نفسها.

أثر الوضع الأمني تأثيراً ملحوظاً على إجراء المقابلات. فقضايا حقوق المرأة قضايا مثيرة للجدل بقدر كبير، وقد تعرضت نساء كثيرات في العراق للإذلال علناً وللاعتداء والقتل. ويمكن أن توهم النساء المدافعات عن حقوق المرأة بأنهن عميلات لجهات أجنبية وتمثل تهديداً للثقافة والعادات العراقية. ولم يقبل البعض ممن خاطبناهم من الرجال والنساء الدعوة لإجراء مقابلة معهم اعتقاداً منهم بأن الباحثات منتسبات إلى مناضلات في الحركات النسائية، واللافي يعتبرهن البعض غير وطنيات أو سفارة - أي من أفراد السفارات. ورفضت بعض الأطراف المجدبة المحتملة المشاركة وإجراء مقابلة خشية من أن يكون هذا البحث مدعوماً من قبل جهات خارجية معادية للكتل والأحزاب السياسية. وكانت القيود الأمنية أكثر تأثيراً في محافظة البصرة. لم ترغب بعض الأطراف المجدبة في أن يتم تسجيل المقابلات أو طلبت مزيداً من التأكيد على عدم مشاركة تسجيلها الصوتي وعلى حذفه بمجرد الانتهاء من تفرغتها كتابياً. وقد ساعد كون الباحثات من المطلعات على كسب ثقة الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات وطمأنتهم إزاء بروتوكولات حماية البيانات المتبعة في هذا المشروع.

يأتي كون الباحثات من داخل المجتمع أيضًا مصحوبًا بتحديات. فكونهن مطلعات بواطن الأمور يُمالي عليهن التراجع خطوة للوراء والاستماع لوجهات النظر دون توقع افتراضات بشأن ما يسمعهن وما يرغبن في سماعه. وفي بعض الأحيان، أفضى موقف الباحثات إلى إثارة توقعات لدى الأطراف المشاركة حول نوع المعلومات التي ستنتشر عن السياق العراقي بدلاً من تقديم رؤاهم عن القضية محل السؤال.

تُرجمت المقابلات من اللغة العربية إلى الإنجليزية. واستغرقت الترجمة كذلك وقتًا أطول من مما كان متوقعًا في بادئ الأمر، ويُعزى ذلك لطول مدة بعض المقابلات. غير أن هذا قد أكد لنا أن عملية جمع البيانات كانت شاملة النطاق. وبوجه عام، أثمر تفريغ المقابلات عن أكثر من ٣٢٠ ألف كلمة. ولكن لسوء الحظ، وبسبب هذا الكم، كان من المستحيل ذكر جميع الموضوعات التي طُرحت في هذا الفيض الغني من المعلومات.

٥.١ تحليل البيانات

من المهم بدء هذا القسم بالإشارة إلى أنه لا ينبغي معاملة النتائج الواردة بهذا التقرير على أنها معلومات قابلة للتعميم. إذ لم يُطبق بعض من أجريت معهم المقابلات من الذكور والإناث المواصفات المستهدفة تمامًا كما كان متوقعًا قبل المقابلة، أو أن الشواغل الأمنية والسياسية حالت دون وصول الباحثات إلى جميع الأطراف المشاركة المناسبة، ولا سيما أولئك الأشخاص ممن ينتمون لخلفيات دينية وقبلية وممن ينتقدون الحركات الداعمة لحقوق المرأة فيما يشاركون في الأنشطة المتعلقة بـ "السلام". ولذلك، لم تُعرض تصوراتهم عن السلام والأمن والمسألة الجنسانية على نحو وافٍ في التقرير. وعلاوةً على ذلك، كان لكل طرفٍ مجيب وجهة نظره الشخصية عن الوضع، أو كانت لديه فجوات في المعرفة بشأن العمل الجاري المعني بالاعتبارات الجنسانية أو ببناء السلام في العراق. لذا، فمن الأفضل رؤية أفكار الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات حول العمل الذي يؤديه، رجالاً كانوا أم نساءً، على اعتبارها تمثيل لوجهة نظرهم بشأن الوضع على الأرض في سياق ومجال عملهم المحددين، مما يُقدّم رؤى مميزة من هذا المنظور. لذلك، يجب قراءة سرد المعلومات المقدمة هنا مع وضع هذا الأمر بالحسبان، ويجب اعتبار النتائج المقدمة هنا موضوعات إبحائية.

نظرًا لتنوع المجيبات والمجيبين والمناطق الجغرافية المشمولة، فلم يكن الغرض من تحليل البيانات الاعتماد على التعميمات، بل وضع مجموعة متنوعة من الموضوعات والخبرات ذات الصلة بالأعمال المعنية بالاعتبارات الجنسانية والسلام في العراق في سياقها، مع تسليط الضوء أيضًا على بعض الموضوعات العامة في المحافظات الستة لتوضيح الطرق المحددة للتعاطي معها في كل سياق من السياقات.

تضمّن تحليل البيانات النوعية المستخدم في هذا التقرير تحليل المحتوى بغرض تجميع البيانات ودمجها ووضعها في سياقها بطريقة شاملة ومنهجية ودقيقة. استلزم ذلك قراءة جميع نصوص المقابلات سطرًا بسطر. بعد ذلك، تمّ تحديد موضوعات معينة، وأعيدت قراءة البيانات وفُحصت مرةً أخرى من أجل ترميزها، وتصنيفها، وتنظيمها، وتمت كتابة كل قسم بناءً على الموضوعات التي تغطيها كل فئة مصنفة. كان مخطط الترميز على النحو التالي:

١. عمليات بناء السلام الرسمية (بما في ذلك خطة العمل الوطنية في العراق وتنفيذها من عدمه)
٢. عمليات بناء السلام غير الرسمية (بما في ذلك العمليات التي يترأسها نشطاء من المجتمع المدني المحلي ومنظمات تمويلها عادةً المنظمات غير الحكومية الدولية، أو الحكومات الأجنبية، أو الأمم المتحدة، أو لا تمويل على الإطلاق)

٣. مشاركة المرأة في عمليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية، والعقبات والفرص
 ٤. آليات العدالة الانتقالية
 ٥. تمثيل المرأة في آليات العدالة الانتقالية وإمكانية وصولها إلى سُبُل العدالة
 ٦. طرق زيادة مشاركة المرأة في بناء السلام
 ٧. مفاهيم السلام والعدالة والأمن والعلاقة فيما بينهم
- * كيف ترتبط الجنسانية/ المرأة بهذه المفاهيم
 - * تحويل الأدوار المخصصة للجنسين
 - * معنى الدمج والمشاركة ووجه ارتباطهما بالسلام (ولا سيما فيما يتعلق بالمناقشات الدائرة حول تأثير تصنيف المجتمع على أسس عرقية، ودينية، وطائفية).

٢. المرأة والسلام

يشن النشاط في مجال حقوق المرأة والحركات النسوية في جميع أنحاء العالم حملات للاعتراف بدور المرأة في بناء السلام، ومنع نشوب الصراع، وتقديم الدعم الإنساني، وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع منذ مطلع القرن العشرين.^(٣) وأحد الإنجازات الأخيرة التي تحققت من خلال هذا العمل هو إصدار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (UNSC) للقرار رقم ١٣٢٥ في عام ٢٠٠٠. ومنذ ذلك الحين، اعتمد مجلس الأمن تسعة قرارات إضافية، وتُشكل هذه القرارات مجتمعة الأجندة المعنية بالمرأة، والسلام، والأمن (WPS). تتكون أجندة المرأة، والسلام، والأمن من أربعة ركائز تتمثل في: المشاركة، والوقاية، والحماية، والإغاثة، والإنعاش. وينصب تركيز هذا التقرير على ركيزة المشاركة، على الرغم من أنه من يجدر بالملاحظة أن هذه الركائز مترابطة فيما بينها، ومن الصعوبة بمكان تحليل أحدها بمعزل عن الأخريات. فالمشاركة - تمثيل المرأة بشكل هادف ومنصف وتحديد اهتماماتها واحتياجاتها في عمليات السلام - ضرورية من أجل تحقيق أهداف بقية الركائز.^(٤)

قوبلت مشاركة المرأة في المفاوضات والعمليات السياسية إلى حد كبير بالتجاهل بالرغم من الطرق المتعددة التي تُسهم بها المرأة في السلام. وبدلاً من ذلك، هيمن عنصر "الوقاية" بأجندة المرأة والسلام والأمن بالبرامج الخاصة بالقضايا الجنسانية على الصعيدين الدولي والمحلي على العناصر الأخرى.^(٥) وفي واقع الأمر، أبرز القرار رقم ١٨٨٩ (لسنة ٢٠٠٩) ورقم ٢١٢٢ (لسنة ٢٠١٣) لمجلس الأمن هذا الشأن وحثا الجهات الفاعلة على إشراك المرأة في عمليات السلام. ومع ذلك، ظلَّت مشاركة المرأة في عمليات السلام الرسمية مشاركة ضئيلة. وفقاً للبيانات التي جمعها مجلس العلاقات الخارجية، من عام ١٩٩٢ إلى عام ٢٠١٩، كانت فقط نسبة ثلاثة عشر بالمائة من أطراف التفاوض، وستة بالمائة من الجهات الوسيطة، وستة بالمائة من الأطراف الموقعة هي نسب النساء في عمليات السلام الرسمية والكبرى حول العالم. وفضلاً عن ذلك، لم تُشرك سبعة عمليات للسلام من أصل عشرة المرأة على الإطلاق.^(٦)

توجد أسباب متعددة وراء ضرورة إشراك المرأة في عمليات بناء السلام، بدايةً من اتخاذ القرار على المستوى الحكومي، إلى إجراء المفاوضات، وإلى أن تكون جزءاً من قوات الأمن، وأن تشارك في العمليات السياسية في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع وأنشطة بناء السلام أثناء وبعد الصراع. وهذه ليست قضية حقوقية فحسب، ولكن هناك أيضاً أدلة موثوقة على أن المشاركة الهادفة وغير الرمزية للمرأة تزيد من احتمالية إحلال سلام دائم وتساعد على منع العنف والصراع (بيري ٢٠٢٠: ٣). ذكر الباحثون والباحثات والنشطاء مراراً وتكراراً أن المرأة تتمتع بقدرات معينة تجعلها عنصراً قيماً في العمل من أجل السلام والمصالحة. فعلى سبيل المثال، تميل النساء صانعات السلام إلى التركيز على الأسباب الجذرية لعدم الاستقرار والحلول طويلة الأمد؛ ولدهن عادةً سُبُل للوصول إلى فئات اجتماعية متنوعة، والتي تجعلهن وسيطات مثاليات وتُمكنهن من التواصل مع النخب ومع القواعد الشعبية، ومع مختلف المواقف العرقية والسياسية والدينية؛ وهن يبعثن على مزيدٍ من الثقة والطمأنينة بالمقارنة مع الرجال.^(٧) يزيد إشراك المرأة في عمليات السلام من احتمالية التوصل إلى اتفاقية سلام، فضلاً عن دوام هذه الاتفاقية، وتنفيذها بقدر أكبر من النجاح، وتجنب الانتكاس من جديد إلى الصراع.^(٨)

٣ لن تُفرد مناقشة تاريخ هذا العمل النضالي هنا لعدم توفر الحيز الكافي.

٤ كريستين بييري (٢٠٢٠). ضمان مشاركة المرأة في برنامج المصالحة العراقية. موجز سياسات. مؤسسة الشرق الأوسط للبحوث (MERI). المجلد الرابع، رقم ٣٦ ص. ٢.

٥ يانا كراوزه وسينثيا إنلو (٢٠١٥). ثروة من الخبرات والتجربة الحية. الصحيفة النسائية الدولية للشؤون السياسية (٢٠١٧): ٣٢٨-٣٣٨، ص. ٣٢٩.

٦ مجلس العلاقات الخارجية (٢٠٢٠). Women's participation in peace processes.

٧ سنام أندرياني (٢٠٠٧). النساء يصنعن السلام: ما يفعلنه وسبب أهميته. بولدر، كولورادو: دار نشر لين رينر.

٨ ماري أورايبي وآخرون (٢٠١٥). إعادة تصور صنع السلام: دور المرأة في عمليات السلام. معهد السلام الدولي.

ووفقاً لرأي أورايبي، إذا كانت المرأة جزءاً من صياغة اتفاقيات السلام، فمن المرجح بنسبة ٣٥٪ أن تدوم عملية السلام لمدة لا تقل عن خمسة عشر عاماً. هناك أمثلة وتجارب عديدة للنساء من جميع أنحاء العالم اللاتي شاركن في "وقف إطلاق النار، وتنسيق المساعدة الإنسانية، وتوجيه مسار مفاوضات السلام، وقيادة جهود المصالحة"^(٩)، إلا أنها لا تزال أمثلة وتجارب محلية ومحدودة النطاق ولا يُستند عليها بشكل كافٍ. في العراق، على سبيل المثال، هناك ميل لغض الطرف عن المبادرات النسائية الصغيرة منها أو الكبيرة.^(١٠) ومع ذلك، لا يمنع ذلك الناشطات العراقيات والرجال من العمل على هذه المسائل على النحو الذي يوضحه العمل الميداني الذي أُجري من أجل هذا البحث.

يتمّ عرض إشراك المرأة في سياق بناء السلام وما بعد مرحلة الصراع من قبل الجهات الفاعلة الدولية على أنه فرصة لتمكين النساء على الأصدى الاقتصادية والاجتماعية والسياسية^(١١)، وكما هو مذكور أعلاه، هناك اعتقاد بأن إشراك المرأة في عمليات السلام يجعل بناء السلام أكثر فاعلية ودواماً. أصبحت الجهود المبذولة على صعيد تعميم المنظور الجنساني، وزيادة المساواة بين الجنسين، وإشراك المرأة في عمليات بناء السلام ومنع نشوب الصراع (وبناء الدولة بوجه عام) جزءاً لا يتجزأ من بناء السلام كما رأينا في أعمال بناء الدولة بعد الغزوين الدوليين اللذين منيت بهما أفغانستان والعراق. واليوم، تُشجع الأمم المتحدة على مشاركة المرأة في بناء السلام باعتبار أن إشراك المرأة ليس قضية حقوقية فحسب، بل إن مشاركتها أيضاً "تصنع سلاًماً دائماً"، وهذا هو المصطلح الذي صاغته هبة قصاص، رئيسة مكتب الأمم المتحدة للعمل الإنساني والاستجابة للأزمات المعني بشؤون المرأة في جنيف.^(١٢) لذلك، هناك جهد واضح يبذله المجتمع الدولي لإشراك المرأة من أجل إحلال سلام دائم. فعلى سبيل المثال، ركز بناء السلام بعد هزيمة داعش بصورة شديدة على إرساء الاستقرار، الأمر الذي يُفضي إلى توجيه تمويل محدود وقصير الأجل لمبادرات السلام.^(١٣)

ومع ذلك، فإن هذه الآراء السائدة حول "بناء السلام والمرأة" والعمل الذي تُروّج له الجهات الفاعلة الدولية على نفس النسق نادراً ما تتم مناقشتها بين أوساط صناعات السياسات والمنظمات التي تُروّج لمبادئ وسياسات بناء السلام وتعمل على تنفيذها. فهذا العمل هو في الواقع مُشبعٌ بالقوالب النمطية والتعميمات الثقافية حول أوضاع المرأة في سياقات محددة، على سبيل المثال، في العراق. هناك ميل لمعاملة الشرق الأوسط على أنه مختلف إلى حد ما عندما يتعلق الأمر بالقضايا الجنسانية. وتؤدي هذه الافتراضات إلى تصورات غير دقيقة للمشكلات وأسبابها، ومن ثم تُفضي بدورها إلى استراتيجيات وسياسات غير فعالة. ينبغي القيام بمزيدٍ من العمل لفهم ظروف المرأة والأعراف والعلاقات بين الجنسين لدحض المفاهيم الخاطئة، والقوالب النمطية، والتفسيرات الحضارية المتجذرة في المقاربات الاستعمارية الغربية التي قللت من قيمة "غير الغربي"، أو "الإسلامي"، أو "النامي".^(١٤)

عادةً، يتمّ تقديم الدين على أنه سبب وضع المرأة في الشرق الأوسط. ومع ذلك، وكما يقول كيدي، تغير وضع المرأة في المجتمعات الإسلامية عبر التاريخ، ولعب الدين أدواراً متنوعة حيث تفاعل مع تقاليد

٩ كراوزه وإنلو، ص. ٣٢٨.

١٠ ياسمين م. الخصري (٢٠١٦). المرأة وبناء السلام في العراق. مجلة مراجعة السلام (Peace Review) ٢٨(٤): ٤٩٩-٥٠٧، ص. ٤٩٩-٥٠١.

١١ هيلين أوكونيل (٢٠١١). ما هي الفرص لتعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين في الدول الهشة والمتأثرة بالصراع؟ رؤى من مراجعة للأدلة. المسألة الجنسانية والتنمية ١٩(٣): ٤٥٥-٤٦٦، ص. ٤٥٥؛ الخصري ٢٠١٦، ص. ٥٠١.

١٢ هبة قصاص، الجهات الفاعلة في الميدان الإنساني تُسلط الضوء على دور المرأة في الانتعاش وبناء السلام في العراق. خطاب. أخبار وأحداث هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

١٣ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) (٢٠٢٠). التقرير السنوي لمرفق التمويل من أجل تحقيق الاستقرار لعام ٢٠١٩؛ مكتب الاتصال الأوروبي لبناء السلام (EPLO) (٢٠١٧). الجهات الفاعلة في بناء السلام من المجتمع المدني في العراق. ورقة مناقشة شبكة حوار المجتمع المدني، رقم ١٢، ص. ٢.

١٤ روبي شيلام (٢٠١١). الفكر غير الغربي والعلاقات الدولية. في: شيلام (محرر) العلاقات الدولية والفكر غير الغربي: الإمبريالية، والاستعمار، والتحقيقات في الحداثة العالمية، نيويورك: روتلندج، ص. ١١-١.

ما قبل الإسلام، والعادات القبلية والاستعمارية، والتأثيرات الغربية والرأسمالية.^(١٥) يؤدي عدم فهم هذا الأمر إلى انتقاد الغرباء للثقافة ولدين، وللإسلام على وجه الخصوص، في تفسير معاملة النساء - وهي ديناميكية غالباً ما تخلق ردة فعل عنيفة ضد المدافعات عن حقوق المرأة في هذه المجتمعات. غالباً ما يُفسر الخطاب عن الشواغل الجنسانية على المستوى الدولي من قبل أصحاب السلطة، وأنصار الوضع الراهن، والمحافظين في العراق كجزء من الأجندة السياسية الغربية وكشكل من أشكال التدخل وتهديد البلاد. يتجاهل كلٌّ من الخطاب المناهض للنسوية في العراق والأجندة الدولية المعنية بالشواغل الجنسانية حقيقة أنَّ نشاط حقوق المرأة ليس ظاهرة خارجية دخيلة على المجتمع العراقي - فلطالما وُجد في العراق. يجب على الجهات الفاعلة الدولية ألا تتعامل مع هذه الأجندة على أنها دواء شافٍ لمشاكل المرأة والصراع في العراق، ولا يجب على أولئك المنتقدين لنشاط حقوق المرأة في العراق من الرجال والنساء التعامل معها على أنها أجندة مفروضة دولياً. فكلتا الأمرين غير صحيحين، ويظهر العمل الميداني الذي أُجري لهذا البحث ذلك بشكلٍ واضح.

في مجال السياسة الدولية، يُعرض بناء السلام على أنه إطار مرغوب للفكر والسياسة، وعادةً ما تُعتبر ملاءمة أساليبه واستراتيجياته أمرًا مفروغًا منه على مستوى السياسات. كان بناء السلام الليبرالي، وبخاصة منذ نهاية الحرب الباردة، هو الفكر السائد حول كيفية انتقال الدول والمجتمعات من حالة الصراع لتتعمم بالسلام. وكانت الأمم المتحدة جهة فاعلة رئيسية عززت بناء السلام الليبرالي على اعتباره النشاط الأمني الرئيسي منذ نهاية الحرب الباردة.^(١٦) ولبناء السلام جذور ضاربة في مفاهيم السلام الليبرالي والحوكمة الليبرالية، وغالباً ما تتم صياغته على أنه بناء سلام ليبرالي. تُعرّف الأمم المتحدة بناء السلام على أنه ينطوي على "مجموعة من التدابير الهادفة إلى الحد من مخاطر الوقوع في الصراع أو الانتكاس إليه من خلال تعزيز القدرات الوطنية على جميع المستويات لإدارة الصراع، وإرساء الأسس الواجبة لتحقيق سلام وتنمية مستدامين".^(١٧) وقد عرّفه رولاند باريس، أحد كبار الباحثين في مجال بناء السلام، على أنه "مساعدة المجتمعات على الانتقال من العنف الأهلي إلى السلام الدائم".^(١٨)

مع زيادة انتشار أجندة بناء السلام الليبرالي في السياسة الدولية، شهد العالم عددًا متزايدًا من عمليات السلام، والتدخلات، وحل النزاعات، وجهود الوساطة، وبناء الدولة بعد الحرب، وإعادة الإعمار، وبناء المجتمع المدني، ومبادرات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والإصلاحات المؤسسية والسياسية، وإصلاح قطاع الأمن. ونتيجة لذلك، بدأت أن تتشابه سياسة السلام مع بناء الدولة في ظلّ اللجوء المتكرر إلى القوة العسكرية كممارسة معتادة، مما زاد اليوم من صعوبة التمييز بين الحرب والسلام في السياسة الدولية.^(١٩) وأصبحت التدخلات الرامية إلى بناء السلام سياسة متبعة لإصلاح وإعادة بناء الدول "المنهارة"، أو "الفاشلة"، أو "الهشة" على أساس الافتراض القائل إنَّ أشكالاً معينة من الحكم والمؤسسات (الديمقراطية الليبرالية) هي التي تؤدي إلى الاستقرار وتمنع نشوب الحرب والعنف.^(٢٠)

١٥ نيكى آر. كيدي (٢٠٠٧). المرأة في الشرق الأوسط: الماضي والحاضر. مطبعة جامعة برينستون.

١٦ رولاند باريس (٢٠١٨). بناء السلام. في: توماس جي. وايس، وسام داوس (محرران). كتيب أكسفورد عن الأمم المتحدة، الطبعة الثانية. أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد، ص. ٧٠-٨٧، ص. ٧٠.

١٧ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام (٢٠١٠). بناء الأمم المتحدة للسلام: دليل توجيهي، ص. ١.

١٨ باريس ٢٠١٨، ص. ٧٠.

١٩ مايكل باغ (٢٠٠٥). الاقتصاد السياسي لبناء السلام: منظور النظرية النقدية. المجلة الدولية لدراسات السلام ١٠(٢): ٢٣-٤٢؛ هيرشو، جون (٢٠٠٨). تحليل السلام الليبرالي: التقسيم والدمج لخطابات بناء السلام. الألفية: مجلة الدراسات الدولية. ٣٦(٣): ٥٩٧-٦٢١، ص. ٥٩٧.

٢٠ أوتاوي، مارينا (٢٠٠٢). إعادة بناء مؤسسات الدولة في الدول المنهارة. التنمية والتغيير ٣٣(٥): ١٠١-١٢٣، ص. ١٠٠٢.

ومن هذا المنطلق، أصبحت الديمقراطية، والإصلاح المؤسسي، والتنمية، ودعم المجتمع المدني، وظهور اقتصادات السوق أو تطويرها، وبناء الدولة عناصر مترابطة ضمن عمليات بناء السلام. ومع ذلك، فالأساليب والأفكار غير الليبرالية المترسخة في بناء السلام الليبرالي (دافيلد ٢٠٠٧)، ونهجه في النزول من القمة إلى القاعدة بما يشبه مناحي الاستعمار، والتناقض بين أهدافه ونتائجه الفعلية، عادةً ما تُقابل بالتجاهل من قبل الجهات العاملة على تنفيذ هذه الأجندة في جميع أنحاء العالم.^(٣١) لذلك، من المهم أن نعي كيف يبدو السلام وبناء السلام من منظور المرأة العراقية بدلاً من رؤية هذه المفاهيم كنماذج للحكومة تتدرج من القمة إلى القاعدة. ويجب أن يتم ذلك دون افتراض أن التقسيمات الثنائية، مثل المحلية-الدولية، هي تقسيمات واضحة المعالم ودون تصور "المحلية" و "الدولية" في علاقة هرمية.

تخلق هذه المصاعب والافتراضات المتعلقة ببناء السلام مشاكل أمام نجاح وقبول أجندة حقوق المرأة في سياقات معينة. ويرجع ذلك إلى كون الأجندة المعنية بحقوق المرأة في المشاركة قد أصبحت مرتبطة ارتباطاً لا ينفصم الديناميات السياسية، والعسكرية، والاقتصادية، والاجتماعية لبناء السلام وبناء الدولة على المستويين الوطني والدولي.

يرتبط أحد الآثار الرئيسية المترتبة على ذلك بمعاني "السلام" و "الحرب" في أجندة بناء السلام. يُنظر إلى هذين المفهومين في العادة على أنهما مفهومان متضادان؛ فالفوضى والعنف يرتبطان عادةً بالصراع والحرب، بينما يقتزن السلام بالنظام وانعدام العنف. غير أن هذين المفهومين في الواقع لا يُجسدان عمليات مغايرة، والمعاني المنوطة بـ "السلام" و "الحرب" هي محل نزاع. ترتبط معانيهما المختلفة برؤى عن العالم، ومواقف أيديولوجية، وسياقات، وجهات فاعلة مختلفة تُعرّف هذه المعاني. فالسلام على اعتباره نظام واستقرار يختلف عن السلام الهيكلي ويتناول قضايا "العنف الهيكلي" الذي يستمر تواجهه في غياب الحرب والعنف.^(٣٢) وعلاوةً على ذلك، فالعمليات التي تُعرّف على أنها "سلام" يمكن أن تكون عمليات شديدة العنف؛ ففي بعض الأحيان، تكون سياقات ما بعد مرحلة الصراع أكثر عنفاً من "زمن الحرب" ذاته. ولذلك، فإن مجرد ربط السلام بانعدام العنف يحول دون رؤيتنا أشكالاً أخرى من العنف تسود المجتمع وتعم آليات المراقبة التابعة للدولة والنظام المؤسسي والقانوني. وهذا هو الحال على وجه التحديد مع العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات. ويستمر العنف الهيكلي والإفلات من العقاب اللذان يؤديان إلى ارتكاب أعمال العنف ضد المرأة في "زمن السلم" ويتفاقما خلال "الحرب" و "النزاع".^(٣٣)

ويتعلق أثرانٍ من آثار ربط الأجندة المعنية بحقوق المرأة ومشاركتها ببناء السلام الليبرالي بإضفاء الطابع الأمني عليها واستغلالها كأداة. لقد استُتبعت أجندة السلام بشكل متزايد بإضفاء الصبغة العسكرية والأمنية على السلام، وقد أدى ذلك أيضاً إلى تطبيع الأجندة المعنية بحقوق المرأة بالطابع الأمني وتحولها لأداة، وبخاصة الأجندة المعنية بالمرأة والسلام والأمن (WPS).^(٣٤) على سبيل المثال، يتضمن إطار عمل منع التطرف المصحوب بالعنف (PVE) إشارات مباشرة إلى مشاركة المرأة في مكافحة التطرف العنيف والعمل مع المنظمات النسائية في الدول التي تشهد صراعات أو التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع لتنفيذ هذه الاستراتيجية.^(٣٥) وقد صاغ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم

٢١ رولاند باريس (٢٠٠٤). في نهاية الحرب: بناء السلام بعد الصراع الأهلي. مطبعة جامعة كامبرج.

٢٢ يوهان غالتونغ (١٩٩٩). العنف، والسلام، وأبحاث السلام. مجلة أبحاث السلام (٣) ١٦٧-١٩١.

٢٣ فالنتاين م. موغادام (٢٠٠٥). بناء السلام وإعادة الإعمار بمشاركة النساء: تأملات في أفغانستان والعراق وفلسطين. التنمية (Development) ٤٨ (٣): ٦٣-٧٢، ص. ٧٠.

٢٤ ديان أوتو (٢٠١٦). المرأة، والسلام، والأمن: تحليل نقدي لرؤية مجلس الأمن. سلسلة أوراق عمل المركز الخاص بالمرأة والسلام والأمن (WPS) بكتابة الاقتصاد والعلوم السياسية في لندن (LSE)، رقم ١، LSE WPS: لندن.

٢٥ زينب إن. كايا (٢٠٢٠). السلام والأمن النسوي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. أو كسفام، ص. ١٥.

٢٢٤٢ هذه السياسة من خلال الربط المباشر بين أجندة المرأة والسلام والأمن ومنع التطرف المصحوب بالعنف. وفي واقع الأمر، تبنت الأمم المتحدة هذا الموقف بشكل واضح كما تجلّى في خطاب هبه القصاص، حيث قالت: "في حين أنّ المرأة يمكن أن تكون ضحية وتتعرض لحقوقها للانتهاك والمساومة، إلا أنّها تُشكّل أيضًا جبهةً قويةً لمكافحة التطرف والراديكالية ومنعهما".^(٣٦)

المسألة الثالثة المهمة التي يجب تسليط الضوء عليها هنا هو الفرق المفترض بين المحلي والدولي، والطريقة التي يُصاغ بها مفهوم "المحلي". يتجاهل بناء السلام الليبرالي تعقيد الواقع: فهو يفشل في إدراك كيفية وضع القضايا والهويات والصراعات في سياقها ولا يعترف بأنّه لا يمكن تصنيف النساء المحليات على أنّهنّ مجموعة متجانسة دونما النظر بعدسة متعددة الجوانب لفهم كيف تتفاعل عوامل مثل الموقع الجغرافي، والخلفية التعليمية، والحالة الاجتماعية/العائلية، والخلفية العرقية والدينية، والموقف السياسي، وغيرها مع بعضها البعض.

لذلك، يثير هذا الشأن تساؤلاً مهمّاً - كيف يبدو بناء السلام من منظور الجهات الفاعلة العراقية أو المحلية الأخرى (التي عادةً ما تكون أيضًا عابرة للحدود الوطنية)، وكيف يبدو تحديدًا من وجهة نظر النساء؟ عادةً ما يكون بناء السلام نتاج لفرض متدرج من القمة إلى القاعدة لنموذج مؤسسي أو لأجندة. غير أنّّه في الممارسة العملية، يتمّ التفاوض عليه بين الجهات الفاعلة الدولية والمحلية، أو قد يُفضي لشكل هجين من أشكال السلطة والحكم.^(٣٧) لذا يبدو الأمر مختلفًا في السياقات المختلفة. على الرغم من تشابه الخطاب والمبادئ في مناطق أخرى، إلا أنّّه من الأهمية بمكان تقدير كيف يستوعب السياق "المحلي" بناء السلام أو يتعاطى معه أو يرفضه. كما يجب أيضًا طرح مفهوم "المحلية" ليكون موضع تساؤل هنا. عادةً ما يُستخدم مفهوم "المحلي" لدى صنّاع السياسات وفي الوثائق السياسية للإشارة إلى مساحة، أو مجموعة من الجهات الفاعلة (على سبيل المثال منظمات حقوق المرأة)، أو الجهات الحاكمة.^(٣٨) لكن الفصل القاطع بين "الدولي" و "المحلي" لا يكون دائمًا منطقيًا لأنّ وجهة النظر هذه تفترض وجود علاقة هرمية بين الاثنين وتتغاضى عن الطبيعة المترابطة للعلاقات المحلية والدولية. كما أنّها تتجاهل الشبكة المعقدة من العمليات دون وفوق الوطنية والعابرة للحدود، والتي تحدث بين مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة.

وفي الختام، يقع العمل المعني بالمنظور الجنساني والسلام ضمن سياق سياسي ومعياري دولي يولّد معاني وافتراضات معينة حول مفاهيم "السلام"، و"بناء السلام"، وما هو "محلي". هذه المعاني والافتراضات لها آثار كبيرة على حركة حقوق المرأة وعلى المرأة في جميع أنحاء العالم وفي العراق. تتشكل المعاني والآثار المترتبة على هذه المفاهيم من خلال أجندة بناء السلام الليبرالية. ونتيجة لذلك، تتعامل الجهات الفاعلة المختلفة مع نشاط حقوق المرأة وتنظر إليه بطرق مختلفة تبعًا لمواقفها السياسية. وتتعاطى النخبة السياسية العراقية ذات الآراء المحافظة بشأن وضع المرأة، والناشطات في مجال حقوق المرأة العراقية، وحلفائهن في الحركة النسوية العابرة للحدود، والدول الأجنبية، والفواعل الدولية في مجال التنمية والعمل الإنساني مع قضايا حقوق المرأة بناءً على موقفها من السياسة الوطنية والدولية.

تدعو ناشطات السلام والحركات النسوية في العراق إلى التطبيق السليم لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وغيرها من المبادئ الدولية لحقوق الإنسان التي تؤثر على النساء والفتيات. غير أنّ هذا لا يعني تأييدهن للأجندات السياسية التي تتبناها الدول الأجنبية. إنّ الأنشطة

٢٦ قصاص، خطاب ٢٠١٧.

٢٧ كراوزه ٢٠١٢، ص. ٤٠.

٢٨ كولومبا أجيليس-سارل وباسمين شيلمران (٢٠٢٠). استجواب ما هو "محلي" في جدول أعمال المرأة والسلام والأمن: تأملات حول بحث عن المملكة المتحدة والعراق وفيهما. الصحيفة النسائية الدولية للشؤون السياسية ٢٢(٤): ٥٩٦-٦٠٥، ص. ٥٩٧.

النسائية في مجالي السلام والحقوق عالقة في موضع معقد يُحدده تقاطع التمويل الأجنبي مع السياسات الدولية/الإقليمية، الأمر الذي يخلق مخاطر جسيمة لهن. وكلما زاد النظر إلى أجندة حقوق المرأة على أنها أجندة سياسية "غريبة"، زاد الضرر اللاحق بالعمل المعني بحقوق المرأة في العراق، والذي كان يُباشر بالفعل في العراق قبل التدخل "الغربي"، كما يوضح القسم التالي.

٣. المرأة وحقوق المرأة في العراق

١.٣ السياق التاريخي: أوضاع المرأة والعنف ضد المرأة

يتطلب فهم وضع المرأة العراقية في الحياة الخاصة والعامة إلقاء نظرة على تاريخ معاملة الدولة العراقية للمرأة. يُقدم هذا القسم لمحةً موجزة عن هذا السياق التاريخي ويُظهر أن وضع المرأة لم يتغير للأفضل. بُذرت جذور المشكلة خلال فترة الانتداب البريطاني في أوائل القرن العشرين (١٩٢٠-١٩٣٢). وأدى قرار الانتداب البريطاني بإبقاء الهرمية الاجتماعية القائمة على أساس أحكام الدين والعرف المفترضة إلى إضفاء الطابع المؤسسي على الهرمية الجنسانية الذكورية المتوارثة. وبناءً على هذه التقسيمات، أُدرجت الحقوق القانونية للمرأة ضمن قوانين الأسرة المختلفة استناداً إلى قواعد عرفية ودينية معينة. وتَمَّ تناول شؤون المرأة من خلال المحاكم الدينية في المناطق الحضرية والمحاكم القبلية في المناطق الريفية، مما أدى إلى "طغيان القبلية على المرأة" في ظل الحكم البريطاني^(٢٩). واستمر هذا الوضع في ظلّ الحكم الملكي في العراق من عام ١٩٣٢ إلى عام ١٩٥٨، والذي انتهى باستيلاء اللواء عبد الكريم قاسم على السلطة.

أحرز تقدمٌ هائل في عهد الجمهورية العراقية الجديدة برئاسة اللواء قاسم (١٩٥٨-١٩٦٣) فيما يتعلق بحقوق المرأة. أدت التحسينات التي أُدخلت على الرعاية الاجتماعية، بالإضافة إلى الإصلاح الزراعي، وإنشاء قانون موحد ومدني بدرجة أكبر إلى إضعاف الانتماءات القبلية والدينية والطائفية، ومن ثمَّ تحسين أوضاع المرأة على النحو الواجب. وقدم قانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٥٩ قانون أسرة موحدًا بدرجة أكبر وأكثر مساواة في القضايا المتعلقة بالزواج، والطلاق، والميراث، والحضانة. ومع ذلك، ومن الناحية القانونية، كانت المرأة لا تزال تُعتبر أدنى منزلةً من الرجل على الرغم من نص الدستور على المساواة بين الجنسين.^(٣٠)

دفع نظام البعث (١٩٦٨-٢٠٠٣) في البداية نحو تمكين المرأة، من قبيل تشجيعها وخلق فرص لتعليمها وتوظيفها، في إطار جهود بناء أمةٍ عربية. ومع ذلك، ومع قانون العقوبات لعام ١٩٦٩ بالعنف الأسري باعتباره "ترويض للزوجة" وجعل الرجل هو رب الأسرة.^(٣١) وعلاوةً على ذلك، وفي أعقاب فترة الثمانينيات، وأثناء الحرب الإيرانية العراقية في الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٨، وحرب الخليج في الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩١، والعقوبات الاقتصادية الدولية التي تبعتها، عزز النظام الذكورية المتشددة والمتسلطة والقومية المتوارثة بشكلٍ متزايد. كما عزز المعايير الجنسانية التقليدية المحافظة المتقاطعة مع الهيكل الهرمي الديني والطائفي. لاح هيكلٌ هرمي يجمع بين الاعتبارات الجنسانية واعتبارات الهوية بالظهور وتجاى في أشكالٍ متزايدة العنف، ولاسيما بالنسبة للنساء العالقات وسط هذه التقاطعات. وأصبح العنف الجنساني عنصرًا أساسيًا في الممارسات التمييزية، والإقصائية، وغير العادلة في ظلّ نظام البعث في سنواته الأخيرة.

وقد ارتكبت هذا العنف القائم على النوع الاجتماعي والهوية على خلفية تزايد التمييز والعنف ضد المرأة وإقرار الذكورية المتشددة والمتسلطة بشكلٍ عام. على سبيل المثال، جرى التشجيع على الزواج المبكر، وإعادة إحياء مبدأ تعدد الزوجات وتقنين القتل دفاعًا عن الشرف لفترةٍ وجيزة.^(٣٢) وقدّم النظام

٢٩ نوغا إفراي (٢٠١٢). المرأة في العراق: لقاء الماضي والحاضر. مطبعة جامعة كولومبيا، ص. ٥١-٥٥.

٣٠ زهرة عاي (٢٠١٨). المرأة والجنس في العراق: بين بناء الأمة والتفتت. كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج، ص. ٦٢-٦٣.

٣١ المرجع نفسه، ص. ٩٦.

٣٢ روده ٢٠١٠، ص. ١١١-١٠٢.

مكافآت مالية للأسر التي تلد طفلاً رابعاً وعُرِّفَ المرأة العراقية "الصالحة" على أنها أم جند المستقبل.^(٣٣) وقد عزز ذلك الفكرة القائلة بأن الدور الرئيسي للنساء هو الإنجاب وجعل من أجسادهن أدوات لبلوغ هذه الغاية. واستخدم نظام البعث العنف الجنسي ضد النساء والرجال الذين عارضوا النظام.^(٣٤) أصبح الاختطاف، والاعتصاب، والتحرش، وغيرهم من الجرائم المرتكبة ضد المرأة جرائم واسعة الانتشار بعد عام ١٩٩١. وأدى تدهور الأمن، والدمار واسع النطاق الناجم عن قصف التحالف، وتأثير العقوبات والقمع العنيف للانتفاضة الشيعية في عام ١٩٩١ إلى إحداث صدمة لدى المجتمع العراقي ككل، وزاد من حدة الانقسامات، وعمل على "تطبيع" أعمال العنف.^(٣٥)

كان مخزون معايير وممارسات التيار القبلي والإسلامي المحافظ في سنوات نظام البعث الأخيرة مصدرًا لـ "شرعية" مثل هذه الأفعال، والتي تعاملت مع أجساد النساء على أنها "أشياء" يجب السيطرة عليها وضبطها. وخففت "حملة الإيمان" التابعة للنظام من مقدار عقوبة "جرائم القتل بدافع الشرف"، وحظرت النساء من السفر إلى الخارج دون مرافقة أحد الأقرباء من الذكور، وفرضت على الدعارة عقوبة الإعدام.^(٣٦) اختطف نجل صدام حسين، عدي وميليشياته، فدائيو صدام، النساء والفتيات العراقيات واعتصبوهن لأغراض الإشباع الجنسي، وقتلوا النساء المزعمة اشتغالهن بالجنس، وقطعوا رؤوس النساء بالسيوف أمام منازلهن في بغداد والموصل دون الاستناد لأي إجراءات قضائية.^(٣٧) وأدى السماح بالعنف الأسري وقتل النساء، وعدم معاقبة الجناة على النحو الواجب، ومعاملة الضحايا كمجرمين، وسوء المعاملة الجنسية للنساء في السجون إلى تفاقم وتعميق ترسيخ العنف الجنسي ضد المرأة بشكل رسمي وغير رسمي.^(٣٨) وتعرضت النساء ذوات انتماءات هوية معينة لنوع خاص من العنف الجنساني، تم تبريره بإسناد قيمة أقل لحياة وأجساد هؤلاء النساء. فعلى سبيل المثال، عرضت الدولة مكافآت نقدية مقابل تطبيق الزوجات الإيرانيات، وكان العنف الجنسي ضد النساء الكرديات شنيعًا خلال حملات الأنفال، واعتُبر الاعتصاب جزءًا من استراتيجية للتطهير العرقي.^(٣٩)

٢.٣ النضال الداعم لحقوق المرأة في العراق

يعود النضال الداعم لحقوق المرأة في العراق إلى فجر الدولة، وقد سعى هذا النضال للتصدي لاستبعاد المرأة من السياسة ومجابهة الأعراف والقوانين القمعية والتمييزية. ترتبط جهود النشاط في مجال حقوق المرأة اليوم بهذا التاريخ الحافل وتُرَكِّز على ضمان المشاركة الهادفة للمرأة في السياسة وحماية، وتعديل قانون الأحوال الشخصية الذي يحكم قضايا الزواج، والميراث، والطلاق، والجنسية، والحضانة، وتغيير القوانين واللوائح التي تميز ضد المرأة، ومنع التأويلات التمييزية والقسرية لأحكام العرف والدين.^(٤٠) وينتقد المفكرون من الرجال والنساء منذ زمن طويل تبعية النساء كمواطنات من الدرجة الثانية منذ الانتداب البريطاني والنظام الملكي الهاشمي، والذي حال خلالهما ترسخ القانون القبلي القائم من قبل وزيادة هيمنة التأويلات الدينية على القانون دون أن تكون المرأة جزءًا من الحياة السياسية.^(٤١)

٣٣ عاي ٢٠٠٨، ص. ١٠٠.

٣٤ عاي الرغم من أن واقعات الإبلاغ عن النساء اللاتي تعرضن لهذا الأمر أكثر من الرجال، لربما بسبب وصمة العار الأكبر التي تحوم حول اغتصاب الرجال. نادية العاي (٢٠١٨). العنف الجنسي في العراق: تحديات للسياسات النسوية عبر الوطنية. المجلة الأوروبية لدراسات المرأة ٢٥(١): ٢٧-١٠.

٣٥ نادية العاي ونيكولا برات (٢٠٠٩). أي نوع من التحرر؟ المرأة واحتلال العراق. بيركلي: مطبعة جامعة كاليفورنيا.

٣٦ عاي ٢٠١٨، ص. ١١٣.

٣٧ منظمة العفو الدولية (٢٠٠١). تقرير عام ٢٠٠١. لندن، ص. ١٣٢.

٣٨ العاي ٢٠١٨، ص. ١٨-١٩.

٣٩ هاردي ٢٠١١؛ الأهرام ٢٠١٩.

٤٠ إفراقي ٢٠١٢، ص. x.

٤١ المرجع نفسه، ص. xiv.

خلال فترة الحكم الهاشمي (١٩٣٢-١٩٥٨)، ازداد النشاط السياسي والاجتماعي المنتقد للنظام، بما في ذلك النشاط الداعم لقضايا المرأة. وفي ظلّ نظام الحكم الملكي الهاشمي، بدأ خطابان مختلفان حول حقوق المرأة في الانتشار؛ أحدهما يقوم على مبادئ المساواة والعدالة والآخر يقوم على مبادئ التقدم الوطني ودور المرأة في ذلك.^(٤٦) وكان نادي النهضة النسائية أول منظمة نسائية في العراق. تأسس في عام ١٩٢٣ على يد مجموعة من نساء الطبقة المتوسطة والمتوسطة العليا ودعم تعليم النساء، بما في ذلك حقهن في التصويت والعمل.^(٤٧) وكانت النساء أيضاً جزءاً من النضال من أجل الاستقلال في عشرينيات وثلاثينيات القرن الماضي. فقد أسسن منظمات خيرية ينصب تركيزها على التعليم، والفقير، والصحة، وفي أربعينيات القرن الماضي، بدأت الناشطات في تشكيل منظمات لديها المزيد من الأهداف السياسية، مثل الرابطة النسائية ضد النازية والفاشية^(٤٨). وكان هناك منطمتان نسائيتان بارزتان هما اتحاد المرأة العراقية (IWU) (والذي تأسس عام ١٩٤٥) والرابطة السرية للدفاع عن حقوق المرأة (LDWR) (تأسست عام ١٩٥٢). كان لكلٍ من هذه المنظمات مقاربات مختلفة: حاول اتحاد المرأة العراقية توحيد جميع المنظمات النسائية تحت مظلة واحدة وكان متردداً في انتقاد الحكومة؛ تمّ تشكيل الرابطة السرية للدفاع عن حقوق المرأة على يد نساء يساريات وشيوعيات، وكان بعضهن ناشطات باتحاد المرأة العراقية وتمّ استبعادهن بعد حملة القمع التي شنتها الحكومة، وعملن سراً من أجل التغيير السياسي والاجتماعي.^(٤٩)

لعب النشاط النسائي، وشن الحملات، وكسب التأييد في الخمسينيات دوراً مهماً في تشكيل الخطاب التقدمي المعتمد من قبل النظام الجديد الذي تبوأ السلطة بعد انقلاب عام ١٩٥٨. وسنّ النظام الجديد قانوناً تقدمياً للأحوال الشخصية في عام ١٩٥٩ وأدخل تغييرات أقل تمييزاً على قوانين سابقة.^(٤٦) وعندما استولى نظام البعث على السلطة في عام ١٩٦٨، انتقل التحرر التعليمي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة إلى مكانة محورية أكثر ضمن سياسات النظام، وخاصةً في سنواته الأولى. كان الاتحاد العام للنساء العراقيات، الذي تأسس عام ١٩٦٨، هو المنظمة الرئيسية التي سهّلت هذه العملية بدعم من النظام.^(٤٧) وكانت هذه التغييرات متداخلة مع أهداف قومية، مثل هدف تنشئة "عراقيين"، وكذلك مع الحاجة إلى خلق قوة عاملة في اقتصاد متنام.^(٤٨) ومع ذلك، رفض النظام مطالب الناشطات المعنيات بحقوق المرأة بإجراء تحولٍ أعمق، كعلمنة النظام القانوني، وتجنّب التصدي للعلاقات بين الجنسين.^(٤٩) وفي سنواته اللاحقة، أصبح النظام أقل تقدمية وشرع في العمل مع العناصر القبلية والدينية في المجتمع العراقي لتعزيز مكانته في مواجهة التحديات التي فرضتها الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨، وحرب الخليج ١٩٩١، والعقوبات الاقتصادية، وتدهور الاقتصاد والظروف المعيشية.

واجهت النساء في إقليم كردستان قضايا مماثلة لتلك التي واجهتها النساء في أرجاء أخرى من العراق. وعملت العديد من الناشطات في مجال حقوق المرأة الكردية بالتعاون مع النشطاء المقيمين في بغداد. ومع ذلك، كان وضع المرأة الكردية أسوأ مقارنةً بالنساء في أرجاء أخرى من العراق قبل عام ١٩٩١. بالإضافة إلى التركيبة المجتمعية، والتي كانت ذكوريةً وقبليةً بدرجة كبيرة، كانت المنطقة تعاني

٤٢ عاي ٢٠١٨: ص. ٥٩.

٤٣ نادية العاي (٢٠١٢). الحركة النسائية العراقية: رؤى ماضية ومعاصرة. في: بيرنيل أرينفيلدت ونوار الحسن غولبي (محرران). رسم خارطة حركات المرأة العربية: قرن من التحولات الداخلية. منحة القاهرة عبر الإنترنت (Cairo Scholarship Online)، ص. ١٠٥-١٢١، ص. ١٠٦.

٤٤ العاي ويرات ٢٠٠٩: ٢٤.

٤٥ إفراقي ٢٠١٢: ١١٣.

٤٦ العاي ٢٠١٨، ص. ١٠٨.

٤٧ المرجع نفسه، ص. ١١٠.

٤٨ المرجع نفسه، ص. ١٠٩.

٤٩ المرجع نفسه، ص. ١١١.

من التخلف، والفقر، والبطالة، وتردي البنية التحتية التعليمية، والصحية، والخدمية بسبب نقص الاستثمار الحكومي هناك. وزاد نشاط المرأة الكردية أكثر فأكثر بعد حرب الخليج وإقامة الملاذ الآمن في شمال العراق، مما أدى إلى إنشاء منطقة كردية تتمتع بالحكم الذاتي. زادت أنشطة دعاة حقوق المرأة والمنظمات وبدأوا في تنظيم المزيد. وأتاح سياق ما بعد عام ١٩٩١ مزيداً من الفرص والمساحة لحقوق المرأة في المنطقة مقارنةً بالسنوات السابقة.^(٥٠)

مع زيادة المساعدات الإنسانية والتنمية في إقليم كردستان، ازدهرت منظمات المجتمع المدني التي تُركّز على قضايا المرأة بعد عام ١٩٩١، وخاصةً بعد تدخل عام ٢٠٠٣. وأدى ضغط هذه المنظمات إلى إحداث تغييرات مهمة في النظام القانوني الكردي وفي مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية. طرأت زيادة كبيرة في عدد منظمات المجتمع المدني النسائية في أجزاء أخرى من العراق بعد عام ٢٠٠٣، وليس فقط في منظمات النخبة، ولكن أيضاً في المنظمات الأصغر نطاقاً أو المنظمات ذات النطاق الوطني. حاولت هذه المنظمات معالجة نقص فرص العمل والتعليم، وتأثير سنوات من الفقر والحرمان الاقتصادي، والدمار الناجم عن الصراع، وذلك من خلال أنشطة إدار الدخل، والتدريب، وما إلى ذلك، وممارسة الضغط من أجل إشراك المرأة في المجال السياسي والقضاء على التمييز ضد النساء.

لعبت الحملات النسائية دوراً مهماً في تخصيص حصة بنسبة ٢٥٪ للمقاعد النيابية وخصص في المحافظات. تبلغ هذه الحصة ٣٠٪ في إقليم كردستان. ومع ذلك، ظلت المشاركة الموضوعية للمرأة في السياسة الرسمية محدودة وانتشرت المواقف الرمزية تجاه الحصص على نطاق واسع في جميع أنحاء العراق. لم تتحقق قدرة المرأة على التأثير في عمليات صنع القرار وفي أن يكون لها نصيب من المناصب السياسية العليا. وبالمثل، ظلّ إشراك المرأة في حل النزاعات وفي عمليات السلام أيضاً محدوداً، مما أدى إلى اتخاذ قرارات ووضع سياسات لا تراعي الفوارق بين الجنسين.^(٥١)

ويُعزى ذلك جزئياً إلى أنّ النخبة السياسية العراقية تستوعب المشاركة السياسية للمرأة من حيث الأرقام وليس من حيث المشاركة ذات المغزى أو التي تنسجم بـ "الموضوعية". عادةً ما يُفهم "التمثيل الموضوعي" على أنّه القدرة على استخدام الحكمة والعمل لأجل المصالح السياسية والمواقف السياسية للأشخاص الذين يتمّ تمثيلهم.^(٥٢) ومن ناحيةٍ أخرى، يُشير التمثيل الوصفي إلى التمثيل العددي، أي أنّ الفرق بين التمثيل الوصفي والموضوعي يرتبط بعدد النساء الممثلات في الهيئات السياسية في مقابل التأثير الذي تُحدثه المرأة في السياسة وفي تعزيز المساواة بين الجنسين.

يُشدّد النشطاء في مجال حقوق المرأة من نساءٍ ورجالٍ على أهمية نوعية مشاركة المرأة (المشاركة الموضوعية) مقابل عدد النساء اللاتي يتمّ تمثيلهن.^(٥٣) على سبيل المثال، قام أحد المشروعات في العراق، والذي قادته ناشطات نسويات في عام ٢٠١٨، بتقييم عمليات بناء السلام في عراق ما بعد دحر داعش وأشار إلى أنّ ضم أصوات النساء بطريقةٍ هادفة وضمنان تأثيرهن في صنع القرار أمرٌ ضروري إذا كان الهدف هو وضع إطار اجتماعي وسياسي شامل للجميع.^(٥٤) غير أنّ هذا لا ينفي أهمية المشاركة الوصفية. فالتمثيل الوصفي "ليس أداة لتحقيق مشاركة موضوعية أفضل"، وهو أيضاً "مهم في حد

٥٠ لوسي براون وديفيد رومانو (٢٠٠٦). النساء في عراق ما بعد صدام: خطوة إلى الأمام أم خطوتان إلى الوراء؟ مجلة الرابطة الوطنية للدراسات النسوية (NWSA) ١٨ (٣): ٥١-٧٠؛ شهزاد مُجاب (٢٠٠٤). لا يوجد "ملاذ آمن": العنف ضد المرأة في كردستان العراق. في: جايلز دبلويو، وهندمان جي. (محرران) مواقع العنف: الجندر ومناطق الصراع. بيركلي: مطبعة جامعة كاليفورنيا، ص. ١١٩.

٥١ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ٨.

٥٢ هانا بيتكين (١٩٦٧). مفهوم التمثيل. بيركلي ولوس أنجلوس: مطبعة جامعة كاليفورنيا.

٥٣ أورايبي وآخرون ص. ٢٠١.

٥٤ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية (٢٠١٨). دورها: استراتيجية للسلام. المعهد الوطني الديمقراطي، ص. ١٠.

ذاته" إذ يُجابه الهرمية الاجتماعية والسياسية القائمة.^(٥٥) في الواقع، أظهرت المقابلات التي أُجريت لهذا التقرير أنّ النشطاء العراقيات والعراقيين المعنيين بحقوق المرأة يعتقدون إنّ التمثيل الوصفي والموضوعي كلاهما ضروريان ومهما، ولا يمكن فصل أحدهما عن الآخر.

وخلاصة القول، عانى الشعب العراقي لعقودٍ من الزمن من مسائل ملحة متعلقة بالسلام والأمن أفضت إلى نتائج كارثية ومدمرة، والتي جاءت نتاج شبكة معقدة من العوامل والعمليات الداخلية، والإقليمية، والدولية. كانت البلاد ساحةً طويلة الأمد للصراع بأثاره الضارة على النساء والفتيات وعلى حقوقهن الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية. وأدام أثر الغزو الأمريكي، والصراع الطائفي، وهجمات داعش، والحرب ضد داعش، والنزوح، والأزمات الإنسانية، وأزمة الحكم، والفساد المستمر، والقضايا الاقتصادية، وسوء تقديم الخدمات المشكلات القائمة وخلق تحديات جديدة للعراقيين والعراقيات. ومع ذلك، وبالرغم من تفشي الصراع والعنف وما لهذا التفشي من أثرٍ بالغٍ على المرأة، أُقْصِيَتْ النساء من المشاركة في صنع القرار السياسي، وعمليات حل النزاعات، وبناء السلام. ولا يزال هذا هو الحال على الرغم من دعوة النشطاء في مجال حقوق المرأة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني لإشراك المرأة بشكلٍ هادفٍ في هذه العمليات. ولم تُغيّر حصة التمثيل السياسي للمرأة البالغة نسبتها ٢٥٪ منذ عام ٢٠٠٥ وإطلاق خطة العمل الوطنية العراقية (INAP) المعنية بالمرأة والسلام والأمن في عام ٢٠١٤ من الوضع شيئاً. لا تزال مشاركة المرأة في العمليات السياسية المتعلقة بصنع السلام، وحل النزاعات، وبناء السلام تواجه عقبات خطيرة، إذ غالباً ما تقتصر فضاءات بناء السلام الرسمية على الزعماء الدينيين والقبليين وعلى الجهات الفاعلة السياسية الراسخة في هذا الميدان.

٣.٣ ما بعد غزو العراق عام ٢٠٠٣: القضايا والتحديات

يُلخّص هذا القسم القضايا والتحديات التي يواجهها المجتمع العراقي بشكلٍ عام والنساء بشكلٍ خاص في العراق منذ غزو قوات التحالف الأمريكية - البريطانية للعراق عام ٢٠٠٣. أدى السياق السياسي والأمني المتقلب وغير المستقر الذي خلفه ذلك وتزايد الطائفية والانقسامات إلى تفاقم المشاكل المستمرة التي تواجهها النساء وإضافة مشاكل جديدة.

أ. انعدام الثقة في الدولة

يتجلى أحد التحديات الكبرى التي يواجهها العراق في عدم قدرة الحكومة على غرس الثقة في نفوس المواطنين رجالاً ونساءً تجاه حوكمتها، ومؤسساتها، وقراراتها السياسية. أضعفت الحرب بين العراق وإيران، وحرب الخليج، وغزو عام ٢٠٠٣، والصراع الطائفي، وتمرد داعش بالعراق مؤسسات الدولة، وسيادة القانون، والبنية الأساسية بشكلٍ كبير. وكان للعقوبات الدولية - الأقسى في التاريخ الدبلوماسي - والنظام المفروض دولياً، والمقتربين بالصراع والسياسات الطائفية والفساد، أثراً مدمراً على العلاقات بين الدولة والمجتمع في العراق.^(٥٦) ويضع ذلك تحديات كبرى أمام النساء من حيث تمتعهن بحقوقهن. ويُعزّض ضعف سيادة القانون، والقواعد واللوائح المؤسسية، وتفشي ظاهرة الإفلات من العقاب المرأة لجميع أنواع المخاطر، ويفشل في توفير الحماية للنساء اللواتي عانين من عدم الإنصاف في المعاملة والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، ويحول دون مشاركتهن بشكلٍ كاملٍ في الحياة العامة.

٥٥ آن فيليبس (٢٠١٢). التمثيل والشمول. السياسة والمسألة الجنسانية (٤): ٥١٢-٥١٨، ص. ٥١٦-٥١٧.

٥٦ توبي دودج (٢٠١٣). العراق: من ويلات الحرب إلى استبداد جديد. لندن: سلسلة أدلبي.

وتُعدُّ الاحتجاجات المستمرة التي تشهدها البلاد، ولاسيما بغداد والبصرة، منذ عام ٢٠١٥ مؤشراً على انهيار العلاقات بين الدولة والمجتمع. هذه الاحتجاجات هي نتاج مسائل يعانى منها الشعب العراقي منذ أمدٍ طويل وتظلمات رداً على ما يبدو عدم اكتراث من صُناع السياسات لمعالجة تلك القضايا المتمثلة في الافتقار إلى الخدمات العامة الأساسية، وانهيار البنية التحتية الاقتصادية، والفساد، والطائفية، والتي تمَّ ترسيخها بالمؤسسات وتسييسها عن عمد. وكانت الدولة العراقية صارمةً في ردها على الاحتجاجات، مما زاد من تقويض الثقة في الدولة.^(٥٧)

يُعزى انهيار ثقة المواطنين والمواطنين في الدولة ومؤسساتها إلى أسباب متداخلة عدة. ويعتبر سوء الإدارة أحد العوامل الرئيسية، والذي لم يتسبب فقط في تفشي المظالم بين جموع الشعب، ولكنه أوجع كذلك العنف والفساد. لا تستطع الحكومة أن تؤكد لشعبها أن الاستقرار وتوفير خدمات أفضل سيتحققان في يومٍ من الأيام. ودفع النظام المؤسسي والسياسي الذي لا يزال قائماً على الطائفية السياسية، مجتمعاً مع القصور في تقديم الخدمات العامة، ورداءة التعليم في الأماكن المتأثرة بالصراع، والفساد، والمحاباة، والتساؤلات بشأن استقلال القضاء، والاعتقالات التعسفية، وحالات القتل، وسياق من الإهمال والاستغلال بالمواطنين والمواطنين إلى التشكيك في الحكومة.^(٥٨)

لا تخضع الحكومة ومؤسساتها للمساءلة ولا تشمل مواقفها سياسية مختلفة، ولا الشباب والنساء والأقليات، كما استبعدت الحكومة التي تقودها الطائفة الشيعية الطوائف السنية وهمشتها متذرعةً بسياسات اجتثاث البعث. تتطلب المؤسسات القائمة دواعي استثمار وإنعاش وإصلاح طارئة. فعلى سبيل المثال، نظام التعليم متداعٍ ويعاني من نقص في التمويل، مما يؤدي لعدم تمكنه من إعداد الأطفال والشباب للمستقبل على النحو الواجب أو تجهيز الأجيال الجديدة للمساهمة في تنمية العراق تنميةً اجتماعية واقتصادية.^(٥٩) مهَّدت تلك العوامل جميعها، بالإضافة للتظلمات التي خلفتها، الظروف لتنظيم داعش. وما لم تتمَّ معالجتها، فسيكون هناك خطر من أن يعيد الماضي نفسه.^(٦٠)

ثمة مصدر آخر للمشكلة وهو استمرار الأزمة ووجود مشكلات بالإدارة السياسية للبلاد. التوتر القائم بين الحكومة الكردية والحكومة العراقية على المناطق المتنازع عليها، والسيطرة على الموارد الطبيعية ومسألة اللامركزية، والمسائل التشريعية بمجلس النواب، وعلاقة قوات الحشد الشعبي (PMFs) مع إيران والنفوذ الإيراني الموسع في العراق، والفساد، والقضايا المتعلقة بالميزانية، كلها ليست سوى بضعة قليلة من المشاكل التي تعانى منها السياسات العراقية. إنَّ الأزمات السياسية هذه وتزايد ابتعاد النخبة السياسية عن المواطنين، والتوترات بشأن ما إذا كان صُناع السياسات يمثلون مصالح جميع المواطنين والمواطنين أم يمثلون فصائل سياسية، قد أصابت أفراد الشعب بخيبة أمل في العمليات السياسية في العراق.^(٦١) ونتيجة لذلك، يُخيِّم عدم الثقة على العلاقة بين الشعب والنخبة السياسية وبين الحكومة والمحافظات الأخرى. ويعتري الأقليات على وجه الخصوص القلق بشأن مستقبلهم في العراق وليس لديهم ثقة في السلطات السياسية، والإدارية، والعسكرية على الصعيدين المحلي والوطني.

إنَّ انعدام الأمن هو عاملٌ آخر مهم من العوامل المؤدية لإضعاف الثقة في الحكومة والدولة. بعد هزيمة داعش في أواخر عام ٢٠١٧، اعتقد الكثيرون والكثيرات أن الحكومة لم تتوصل لوضع خطةٍ

٥٧ الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية (WILPF) (٢٠١٩). كيف تعمل مجموعة من النساء العراقيات على تقريب البلاد من السلام، الأول من تشرين الثاني/ نوفمبر.

٥٨ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ٢٥، ٤٢.

٥٩ المرجع نفسه، ص. ٣٦-٣٧.

٦٠ المرجع نفسه، ص. ٤٢-٤٣.

٦١ المرجع نفسه، ص. ٤٤.

مستدامة وطويلة الأمد لمنع ظهور مجموعات كداعش. واستمرت المجتمعات القاطنة بالمناطق التي كانت تسيطر عليها داعش، أو أولئك الذين فرّوا من داعش، بالعيش في حالة من انعدام الأمن بسبب الخلايا النائمة، والفرار الأمني المتواصل، والقتل بدافع الانتقام، ووجود جماعات مسلحة متعددة، وانتشار الأسلحة. تفرض المجموعات المسلحة المتعددة تدابير أمنية تعسفية للسيطرة على الأراضي وعلى نقاط التفطيش لمراقبة السفر، وهي في الغالب من قوات الحشد الشعبي الشيعية المتواجدة في الأراضي المحررة التي يسكنها السنة والأقليات. وقد أدى تواجدها لانتشار الأسلحة الخفيفة والثقيلة بين السكان.^(٦١) وكانت تلك المشكلات سائدة حتى قبل ظهور داعش. خلال فترة الصراع الطائفي في العراق بعد عام ٢٠٠٣، استهدف الأفراد من الأقليات الدينية وغير الدينية بضراوة. نزح ما يقرب من ستين بالمئة من الأقليات العرقية والدينية وثمانين بالمئة من الطائفة المسيحية نزوحاً داخلياً وخارجياً وتناقصت أعدادهم في العراق بشكل ملحوظ خلال الصراع الطائفي.^(٦٢) وتستمر حالة عدم اليقين التي تكتنف إعادة هيكلة الشرطة العراقية والجيش. في الواقع، يُعاني العراق اليوم من قطاع أمني مجزأ ويشمل مجموعات من ضمنها قوات الحشد الشعبي التي تعمل في ظلّ إطار تنظيمي فضفاض وبدور غير واضح المعالم بعد القضاء على داعش.^(٦٣)

وعلاوةً على ذلك، أخفقت الحكومة في تلبية احتياجات الضحايا والناجين والناجيات أو كفالة الأمن والأمان للأقليات في المناطق التي يعيشون فيها. لا يظن المجتمع العراقي ولا سيما الأقليات من السكان أنه ستوفر لهم الحماية أو أنه سيتم إرساء الاستقرار والأمن ذات يوم. ويزداد الأمر سوءاً نتيجة ازدياد انعدام الثقة بين الأفراد من مختلف المجتمعات المحلية، والطوائف الدينية، والمجموعات القبلية. وبدلاً من ذلك، عزز الخطاب الديني الطائفي والمتطرف القوالب النمطية المرتبطة بالهوية والتوترات والعنف بين تلك المجموعات.^(٦٤) يسعى مشروع القانون الذي اقترح على البرلمان العراقي عام ٢٠١٩ بشأن دعم الناجيات الإيزيديات لتلبية هذه الحاجة، غير أنه مشروع قانون محدود إذ يشمل فقط النساء الإيزيدات اللاتي تعرضن للخطف من قبل تنظيم داعش ولا يشمل الرجال، أو الفتيان، أو الفتيات، أو الأشخاص الذين ينتمون لمجتمعات أخرى والذين عايشوا تجارب مماثلة على يد داعش.^(٦٥)

ب. العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي

أصبحت النساء العراقيات أهدافاً مباشرة وتعرضن لتحديات خاصة خلال فترة الصراع الطائفي والعنف المتطرف. ارتكبت أعمال العنف هذه من قبل الميليشيات والعصابات، وكذلك من قبل الشرطة العراقية وقوات الاحتلال - وخير الأمثلة على ذلك سجن أبو غريب سيئ السمعة الذي أدارته الولايات المتحدة الأمريكية. وطبقاً لدراسة استقصائية أجرتها منظمة أو كسفام، كانت نسبة خمسة وخمسون بالمئة من النساء العراقيات قد تعرضن للعنف بعد عام ٢٠٠٣ ومع حلول عام ٢٠٠٩.^(٦٦) تفشى العنف الجنسي والقائم على أساس النوع الاجتماعي بمختلف ألوانه، بما في ذلك التحرش، والاتجار بالبشر، والدعارة القسرية، وزواج (المتعة) المؤقت، والاعتصاب، والخطف، وقتل الإناث، وبخاصة في فترة الحرب الطائفية.^(٦٧) جعل تزايد انعدام الأمن والتطرف الديني النساء الإيزيديات (وكذلك النساء من الشيعة، والترکمان الشيعة، والمسيحيات، والشبك، والكاكائيات) أهدافاً مباشرة قبل وأثناء تمرد

٦٢ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ٢٠، ٢٤.

٦٣ مختار نماني (٢٠٠٩). الأقليات في العراق: الضحايا الآخرون. تقرير خاص. مركز الابتكار في مجال الحوكمة الدولية، ص. ٥.

٦٤ المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢٠). خطة الاستجابة لأزمة العراق ٢٠٢٠. المنصة العالمية للاستجابة للأزمات، المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة.

٦٥ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ٢٦.

٦٦ بور ٢٠١٩.

٦٧ أو كسفام (٢٠٠٩). بكلماتها: النساء العراقيات يتحدثن عن أكبر مخاوفهن وتحدياتهن. تقرير.

٦٨ العاي وبرات (٢٠٠٩)؛ الأمم المتحدة في العراق (٢٠١٥). صحيفة وقائع المرأة في العراق: النساء النازحات والنساء في الصراع.

داعش في المناطق المتنازع عليها^(٦٩) وتعرضت النساء من جميع الخلفيات وبخاصة النساء الإيزيديات للقتل، أو للاغتصاب، أو للاستغلال من قبل تنظيم داعش بشكلٍ ممنهج. قيّد تنظيم داعش الحركات النسائية تقييداً شديداً، وفرض قواعد ملبس متشددة، وأقصى النساء عن الحياة العامة، وأجبر النساء على الزواج قسراً بمقاتلي داعش^(٧٠).

عادة ما يُبرّر العنف الجنسي باستخدام أعراف جنسانية محددة تتقاطع مع التوقعات والتحيزات تجاه أقبليات دينية أو عرقية معينة، ولم تكن داعش استثناءً من ذلك^(٧١). في الواقع، يمكن استخدام العنف الجنسي كأداة متعمدة وممنهجة في أعمال الإبادة الجماعية والتطهير العرقي ضد الأقليات الدينية والعرقية في عدة سياقات، وتواجه النساء والفتيات اللائي يتعرضن للعنف الجنسي وصمة العار بالإضافة إلى الصدمة التي يتعرضن لها^(٧٢). ومن الأشكال الأخرى للعنف القائم على النوع الاجتماعي ما يسمى بجرائم الشرف، والزواج المبكر، والعنف الأسري الذي تجيزه الممارسات القبلية والدينية. تُستخدم هذه القواعد القبلية، وتفسير أحكام الدين على وجه الخصوص، أيضاً للسماح بتعدد الزوجات، والزواج غير الرسمي، وتزويج الفتيات لتسوية النزاعات بين القبائل^(٧٣). وازداد الزواج المبكر نتيجة لانعدام الأمن الجسدي والاقتصادي وارتفاع معدلات التسرب من المدرسة^(٧٤) ويؤدي الإفلات من العقاب إلى تزايد العنف ضد النساء ومضايقتهم في حياتهن العامة والخاصة، وتعرضهن للقتل، وللاعتداءات، وللابتزاز بشكلٍ كبير^(٧٥).

ج. النزوح والأقبليات

كان النزوح بسبب الحرب، والنزاع، والحرمان الاقتصادي موضوعاً متكرراً طوال تاريخ العراق. يعتبر النزوح الناجم عن تمرد داعش ثم عن الحرب ضد داعش هو أحدث حالات النزوح في العراق. وللعراق تاريخٌ طويل من حالات النزوح ذات الصلة بالنزاع، والتي تسببت فيها الحرب الإيرانية العراقية في الأعوام ١٩٨٠-١٩٨٨، وحرب الخليج في عام ١٩٩١، وغزو عام ٢٠٠٣ والحرب الطائفية التي أعقبته. ومنذ هزيمة داعش في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧، عاد ٤.٦ مليون نازح ونازحة إلى مناطقهم الأصلية. واعتباراً من شباط/ فبراير ٢٠٢٠، لا يزال هناك ١.٣ مليون شخص مشرد داخلياً، بينما يعيش العديد من العائدين والعائدات في ظلّ ظروف تتعدّم فيها فرص الوصول إلى الخدمات الأساسية وسبل العيش والسلامة^(٧٦). ويرجع هذا بشكلٍ أساسي لسياسة إغلاق المخيمات التي تبنتها الحكومة في النصف الثاني من عام ٢٠٢٠ من أجل إجبار النازحين والنازحات على العودة دون ضمان سلامتهم ووصولهم إلى الخدمات وسبل العيش بمناطق عودتهم في المقام الأول^(٧٧). ولا تزال التوترات قائمة بين من تضرروا من عنف

٦٩ سيباستيان مايزل (٢٠٠٨). التغيير الاجتماعي في خضم الإرهاب والتمييز: الطائفة الإيزيدية في العراق الجديد. موجز سياسات معهد الشرق الأوسط، ١٨: ٩-١.

٧٠ شبكة النساء العراقيات (٢٠١٩). تحديات الأمن والسلام والعدالة التي تواجه المرأة العراقية. التقرير الموازي المُقدّم إلى لجنة سيداو، ص. ٧-٨.

٧١ إس. إي. ديفيز، وجاي. ترو (٢٠١٥). إعادة صياغة العنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاع: إعادة طرح التحليل الجنساني. حوار أمني ٤٦ (٦)، ٤٩٥-٥١٢، ص. ٥٠٥.

٧٢ سيتكين وآخرون (٢٠١٩). "تدمير أمة": العنف الجنسي كشكل من أشكال الإبادة الجماعية في صراعات البوسنة ورواندا وتشباني. العدوان والسلوك العنيف ٤٦: ٢١٩-٢٢٤؛ زينب إن. كايا (٢٠١٩). إيزيديات وإيزيديو العراق وداعش: أسباب ونتائج العنف الجنسي في الصراع. تقرير مركز الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن. لندن، ص. ١٤؛ حنان طبارة وغاريت روبن (٢٠١٨). النساء على الخطوط الأمامية لحل النزاعات والمفاوضات: أصوات مجتمعية من سوريا والعراق واليمن. ورقة أكاديمية. هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ص. ١٩.

٧٣ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ١٦.

٧٤ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٩.

٧٥ المرجع نفسه، ص. ٩.

٧٦ منظمة الهجرة الدولية ٢٠٢٠.

٧٧ المرجع نفسه.

داعش وأولئك الذين يُنظر إليهم على أنهم منتسبون ومنتسبات إلى داعش. هذا ويعيش اللاجئون واللاجئات من الشعب السوري، نحو ٢٥٠ ألف شخص، في إقليم كردستان في ظروف سيئة وفي حالة من انعدام الأمن.^(٧٨)

تتأثر النساء النازحات تأثراً بالغاً بالظروف التي تسبب فيها النزاع والنزوح. فشلت الحكومة في معالجة وضع النساء والفتيات النازحات أثناء النزاع وبعده. وتعيش أولئك النساء، بما فيهن اللائي تعرضن للعنف الجنسي، في ظروف معيشية غير إنسانية لا تتوفر فيها إمكانية الوصول للخدمات الأساسية، والتعليم، والخدمات الصحية، خاضعات لقيود تعوق حريتهن وحرية تنقلهن. تعرضت اللاجئات السوريات في المخيمات للاستغلال الجنسي، والإرغام على الدعارة، والمتاجرة بهن لأغراض جنسية، فيما كانت الكوادر المسؤولة عن حماية المخيم إما لا تأخذ الاحتياطات الواجبة لمنع هذا الاستغلال أو أن في بعض الحالات قد كان لها دور في تيسيره.^(٧٩)

وعلاوة على ذلك، الكثير من الأسر النازحة هي أسر تعولها النساء ولديها فرص ضئيلة لكسب الرزق.^(٨٠) وزاد الفقر والبطالة بصورة ملحوظة في المناطق التي كانت تحت سيطرة تنظيم داعش. ولم تنجح الحكومة في توفير الحماية الكافية للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي، أو لأطفالهن، أو للنساء اللواتي تزوجن من أعضاء داعش وأطفالهن. تتعرض تلك النساء وأطفالهن للتمييز وللتهميش ويعيشون في المخيمات مرفوضين من قبل المجتمع ككل. إنَّ العقبات الاجتماعية والقانونية التي يواجهها الأطفال المولودون من زيجات قسرية أو نتيجة التعرض لعنف جنسي هي عقبات جسيمة. وحيث إنَّ الوثائق التي قدمتها داعش لهؤلاء الأطفال وثائق غير صالحة، فإنَّ جنسيتهم موضع شك. إنَّ العقبة القانونية التي تحول دون منح المرأة جنسيتها لأطفالها دون إثبات للزواج تجعل وضع هؤلاء الأطفال حرجاً.^(٨١) تركت بعض النساء الإيزيديات أطفالهن وقرر البعض الآخر البقاء مع أطفالهن في مخيمات في سوريا.^(٨٢)

تخلق إجراءات التصاريح الأمنية وعدم وجود وثائق مشكلات جمة للعائلات النازحة. ويحول تواتر نقاط التفتيش دون تحرك الأشخاص الذين لا يحملون وثائق بحرية. وأتلفت سلطات داعش الوثائق الرسمية للأشخاص وأصدرت وثائقها الخاصة، والتي لا تعترف بها الحكومة العراقية. وفُقدت وثائق الكثير من العائلات، أو تعرضت للتلف، أو صودرت من قبل قوات الأمن العراقية وكذلك أثناء الفرار أو عند الوصول للمخيمات.^(٨٣) والأكثر من ذلك، يتطلب إصدار وثائق بدل فاقد في العراق استصدار تصريح أممي، وهو أمر ليس سهلاً المنال. تُفيد منظمة "هيومن رايتس ووتش" بأنَّ أحد المسؤولين أو المسؤولين بوزارة الخارجية قدَّر أنه نحو ٢٥٠ ألف رجل وامرأة لم يتمكنوا من الحصول على تصريح أممي والعودة لديارهم للاشتباه في انتمائهم إلى تنظيم داعش.^(٨٤) يؤثر عدم وجود الوثائق الرسمية على النساء تأثيراً حاداً، ولا سيما على النازحات اللواتي لا تتوفر لهن عادةً السبل لاستصدار وثائق محل وثائقهم المفقودة بمعرفتهن. ومن الممارسات الشائعة، رفض طلبات الأرامل والعازبات لإستصدار الوثائق ما لم يصبحن أحد أقاربهن الذكور.^(٨٥) وعلاوة على ذلك، يتردد بعض الأفراد من الأقليات أو بعض السكان من الطائفة السنية الفلقلون من أن ينظر إليهم على أنهم ينتمون إلى داعش في الكشف عن هويتهم.

٧٨ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ١١.

٧٩ المرجع نفسه، ص. ١١.

٨٠ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ١٤.

٨١ المرجع نفسه، ص. ٣٢.

٨٢ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٦.

٨٣ هيومن رايتس ووتش (٢٠١٩). التقرير الدولي، ص. ٥.

٨٤ المرجع نفسه.

٨٥ طبارة وروبين ٢٠١٨، ص. ١٩.

ويُعزى ذلك في الأساس إلى القطاع الأمني المُجزأ، ولدى الأفراد من تلك الطوائف مخاوف أمنية بشأن الكشف عن هويتهم أو موطنهم الأصلي.^(٨٦)

د. التمييز القانوني ضد المرأة وأحكام العرف القسرية

أدخلت الدولة العراقية مجموعة من التغييرات القانونية والمبادرات السياسية لتعزيز حقوق المرأة - مثل اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة في عام ٢٠١٣، وإطلاق خطة العمل الوطنية العراقية في عام ٢٠١٤، واستراتيجية النهوض بالمرأة في عام ٢٠١٤. بعد تمرد داعش، ونتيجة للنزوح، وارتكاب المذابح، وأعمال العنف الجنسي على أوسع نطاق، أطلقت الحكومة العراقية أيضاً خطة طوارئ من أجل تطبيق قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ في أيار/ مايو ٢٠١٥. وفي آب/ أغسطس ٢٠١٥، ألغت الحكومة العراقية وزارة الدولة لشؤون المرأة وشكّلت الفريق الوطني متعدد القطاعات بغرض تنفيذ القرار رقم ١٣٢٥. غير أن هذه المؤسسات ذات صلاحيات متداخلة وتتنافس فيما بينها على الموارد.^(٨٧) ولا تُطبّق هذه اللوائح الجديدة تطبيقاً كاملاً، أو في بعض الحالات، لا تُطبّق على الإطلاق. ولا تزال القوانين التمييزية متواجدة بالنظام القانوني إلى جانب أحكام العرف التي لا تنتهك حقوق المرأة في المساواة فحسب، بل تخلق أيضاً من العوائق ما لا يُستهان به أمام تحسين وضع المرأة الاجتماعي والاقتصادي ومشاركتها في الحياة السياسية.

هناك أحكام قانونية بالقانون العراقي تغض الطرف عن العنف ضد المرأة. لا يُجرّم قانون العقوبات العراقي ارتكاب أعمال العنف ضد المرأة، كما وتخلق العديد من الأحكام ثغرات للإفلات من العقاب على تلك الجرائم. على سبيل المثال، ينص البند الأول من المادة رقم (٤١) من قانون العقوبات على أن "تأديب الزوج لزوجته وتأديب الآباء والمعلمين لمن في حكمهم من الأولاد القصر في حدود ما هو مقرر قانوناً أو عرفاً" هي ممارسة لحق قانوني ومن ثم لا تُعد جريمة. وكذلك يتساهل البند الأول من المادة رقم (١٢٨) والمادتان (٣٩٨) و(٤٠٩) من قانون العقوبات مع أعمال العنف ضد المرأة.^(٨٨) يُديم قانون العقوبات رقم (١١١) وقانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) أعمال العنف والتمييز ضد المرأة والإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد المرأة. وتصوغ المادة رقم (١٢٨) مبرراً لارتكاب الجرائم بدافع "الاستفزاز" و"حماية الشرف"، ويرد بالمادتين (١٣٠) و(١٣١) تخفيفاً للعقوبة على الجنايات والجنح ذات الصلة.^(٨٩) هذا وتُغلّظ عقوبة الدعارة والاشتغال بالجنس - الحبس لمدة خمسة عشر عاماً على الأقل أو قد تصل العقوبة إلى الإعدام.^(٩٠) ولا يكفي عدد الملاجئ الشحيح، ومن ثم يتم إرسال العديد من الضحايا للبقاء في السجن بشكل مؤقت.^(٩١) ترجع قلة عدد الملاجئ إلى عدم توفير الحكومة للتمويل اللازم لإنشاء الملاجئ وصيانتها. وتؤسّس معظم الملاجئ وتُدعّم من قبل المنظمات غير الحكومية. ولا يوجد سوى ملجأ حكومي وحيد في بغداد كما يوجد ملجأ واحد في كلٍّ من المدن الثلاث (أربيل، والسليمانية، ودهوك) في إقليم كردستان. ولا يمكن للنساء الوصول لتلك الملاجئ إلا بأمر من المحكمة.^(٩٢) إنَّ عدم وجود قوانين ضد العنف الأسري في العراق (يوجد في إقليم كردستان قوانين تعاقب على العنف ضد المرأة) هو السبب الرئيسي في شح الملاجئ، وعليه، تُنشئ المنظمات غير الحكومية معظم الملاجئ وتعمل على إدارتها.

٨٦ المرجع نفسه، ص. ٢٠.

٨٧ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٤.

٨٨ هيومن رايتس ووتش ٢٠١٩، ص. ٧-٨.

٨٩ شبكة المرأة العراقية ٢٠١٩، ص. ٢.

٩٠ المرجع نفسه، ص. ٢-٣.

٩١ هيومن رايتس ووتش ٢٠١٩، ص. ٨.

٩٢ تزايد العنف الأسري في العراق حيث أصبحت ملاجئ الناجين تحت الأرض. ١٣ شباط/ فبراير ٢٠٢١. العربي الجديد. <https://english.alaraby.co.uk/english/news/2021/2/13/domestic-violence-increase-in-iraq-as-shelters-go-underground>

بالإضافة لذلك، تنص المادة رقم (٤١) من الدستور على إمكانية الدعوة لوضع قانون أحوال شخصية طائفي، بما يشمل الزواج المبكر.^(٩٣) وطالبت استراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة (٢٠١٣-٢٠١٧) والاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة في العراق (٢٠١٤) بوضع تشريع للعنف الأسري/ العنف ضد المرأة. ومع ذلك، لم يُعتمد إلى الآن مشروع قانون العنف الأسري المقترح على البرلمان العراقي عام ٢٠١٥ والمعدل كذلك في عام ٢٠١٦ رغم الجهود المبذولة. وحتى ذلك الحين، لا يزال مشروع القانون يفتقر إلى المثالية إذ يمنح الأولوية إلى المصالحة على تحقيق الحماية والعدالة للمرأة.^(٩٤)

وكذلك يتضمن القانون المدني العراقي موادًا تمييزية. إذ تنص المادة رقم (١٠٢) من القانون رقم ٤٠ على أنه يمكن أن يكون الأب أو الجد أو شخص تُعينه المحكمة هو الوصي على الطفل وليس الأم. وهذا يتعارض مع قانون الأحوال الشخصية الذي يمنح الحضانة والوصاية للأم أو يترك الأمر للمحكمة لاتخاذ القرار.^(٩٥) لا يحق للمرأة الحصول على بطاقة سكن إذا كانت غير متزوجة، أو هجرها زوجها، أو تعيش بمفردها وفقًا للوائح وزارة الداخلية (باستثناء الأيتام والأرامل والمطلقات). يمنع عدم الحصول على بطاقة السكن من الحصول على خدمات أخرى، مثل التقدم لطلب القروض، وتقاضي المعاشات، وإصدار جوازات السفر من بين جملة أمور.^(٩٦) هناك بعض الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية المختلفة لدعم الناجيات للحصول على بطاقات هوية، ومن أمثلة المنظمات النسائية مركز جيندا (الذي افتتحته جمعية المساعدة في الأزمات والتعاون الإنمائي WADI)، والذي يدعم الناجيات واللاجئات الإيزيديات. حتى الفنادق يُتوقع ألا تسمح للنساء بالبقاء بمفردهن ما لم يكن معهن قريب ذكر أو لدهن تصريح كتابي.^(٩٧) وعلى الرغم من أن زوجات الشهداء يتمتعن بحقوق وامتيازات يمنحها لهن قانون مؤسسة الشهداء، إلا أن استحقاقها يتأخر عادةً للأرامل اللاتي يتزوجن مرةً أخرى.^(٩٨)

تحاول العديد من منظمات حقوق المرأة منع التمييز القانوني الموصوف أعلاه ضد المرأة والقضاء عليه. على سبيل المثال، منعت شبكة النساء العراقيات اعتماد المرسوم رقم ١٣٧ الذي طرحته المحكمة العراقية العليا. وسعى المرسوم ١٣٧ لجعل الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للأحكام التي تنظم الحياة الشخصية والمدنية للأفراد.^(٩٩) ومع ذلك، ورغم ممارستهن الضغوط وتنظيمهن الحملات وأعمال المناصرة، إلا أن التغيير في جميع القضايا المذكورة أعلاه إما لا يحدث على الإطلاق أو يحدث ببطء شديد. وتجدر أيضًا الإشارة إلى أن المنظمات النسائية ليست جميعها من نفس الرأي فيما يخص مسألة الحقوق القانونية؛ فهناك مواقف متعددة تتخذها تلك المنظمات في هذه القضايا.

هـ. الضغط الواقع على الناشطات في مجال حقوق المرأة وعلى المجتمع المدني

إن الظروف في العراق بالنسبة للنساء العاملات في مجال السلام وللمدافعات عن حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة محفوفة بالمخاطر. تواجه الناشطات المعنيات بحقوق المرأة، والمنظمات، والنساء ممن هم محط أنظار الجمهور تحديات جمة. ويأخذ ذلك أشكالًا مختلفة من التشهير والمضايقات عبر الإنترنت، والتهديدات، والقتل. قد يُنظر في بعض الأحيان إلى النساء الفاعلات في المجتمع المدني على أنهن حليفات لجهات فاعلة دولية. وترى الفئات المحافظة من المجتمع ومعظم الجهات الفاعلة السياسية أن الأفكار

٩٣ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ١.

٩٤ هيومن رايتس ووتش ٢٠١٩، ص. ٧.

٩٥ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٢.

٩٦ المرجع نفسه، ص. ٣/ <https://wadi-online.org/2017/03/15/assistance-for-yazidi-refugees/>

٩٧ المرجع نفسه.

٩٨ المرجع نفسه.

٩٩ الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية (WILPF) ٢٠١٩.

الخاصة بالمساواة وتمكين المرأة التي تدعو إليها تلك النساء هي جزء من أجندة غربية ويعتبروهن في بعض الأحيان "خائنات" أو سفارة (أفراد سفارات مشيرين إلى وجود صلات لديهن مع الأجانب العاملين بالسفارات). وعلاوةً على ذلك، تتلقى منظمات المجتمع المدني مبالغاً كبيرة من تمويلها من جهات مانحة دولية ويزيد ذلك من إلقاء الشبهات حول تلك النساء. ومع ذلك، ومن المفارقات، تجاهل نفس الأشخاص المنتقدين للنساء على تلقي التمويل من جهات مانحة دولية ببساطة للقدر الأكبر من التمويل الدولي، والدعم السياسي، والمساعدة التقنية الموجهين إلى إصلاح وإعادة تصميم المؤسسات العراقية، والقطاع الأمني والعناد العسكري على وجه الخصوص.

هناك عوامل أخرى عديدة تخلق ضغطاً على الناشطات في مجال حقوق المرأة وعلى منظمات المجتمع المدني وتعوق قدرتهن على العمل بفاعلية. فعلى سبيل المثال، يوجد الاعتماد على التمويل الخارجي ضغوطاً على تلك المنظمات كما ويخلق أيضاً منافسة على التمويل بدلاً من التشجيع على التعاون فيما بين المنظمات. وينتهي الأمر بمنظمات المجتمع المدني إلى العمل كأطراف مقاولة لتنفيذ سياسات الجهات المانحة بدلاً من تطوير البرامج والاستراتيجيات بأنفسهن.^(١٠٠) فضلاً عن ذلك، لا يتم إشراك الناشطات في المناقشات المعنية بالعدالة، وإصلاح القطاع الأمني، والعدالة الانتقالية، ويرجع ذلك إلى طبيعة الثقافة السياسية التي تعتبر تلك القضايا قضايا حساسة ومهمة وتخص النساء فقط بالقضايا المعنية بالمرأة،^(١٠١) مما يؤدي إلى تهميش النساء وممثلين في القضايا السياسية والمتعلقة بالأمن بدلاً من منحهن نصيب من المشاركة في تلك العمليات.

و- العدالة والمصالحة

في العراق، يُنظر إلى نظام العدالة على أنه يفتقر إلى الإنصاف، كما وتنطوي عمليات إقامة العدالة والمصالحة هناك على أوجه قصور كبيرة. ركزت الآليات التي نشأت بعد انهيار النظام السابق - مؤسسة الشهداء ومؤسسة السجناء السياسيين - على تصحيح الجرائم التي ارتكبتها النظام السابق. وكانت تلك الآليات جزءاً من سياسة عملية اجتثاث البعث التي تبنتها سلطة التحالف المؤقتة والحكومات العراقية التي تبعتها. أف تضافر الجهود لتحقيق العدالة لضحايا النظام السابق مصحوباً بمواقف طائفية، الأمر الذي أدى لوقوع ضحايا جدد وظهور مظالم جديدة، مثل معاملة الطائفة السنية في النظام العراقي الجديد. وكانت النتيجة عملية سياسية وليس عملية قضائية. لا تغطي التعويضات التي تقدمها مؤسسة الشهداء أو مؤسسة السجناء السياسيين وغيرهما من الآليات المستحدثة شريحة كبيرة من المجتمع الذي عانى من المظالم الجديدة التي ظهرت منذ إنشاء النظام الجديد بسبب الصراعات واجتثاث حزب البعث، والعنف الطائفي، وداعش، وغير ذلك. وكما ناقشت الأطراف المجيبة على هذا البحث باستفاضة، لم تتمكن لجنة التعايش والسلام المجتمعي وبرامجها من إبلاء الأولوية لحقوق الضحايا، وكل ما تفعله هو التحقيق في جرائم طرف واحد من أطراف النزاع وملاحقة مرتكبيها تاركاً غيرهم من ذوي الأنشطة الإجرامية دون عقاب.^(١٠٢) وعندما يتعلق الأمر بالجهود المبذولة لأجل المصالحة، يحدث انفصاًماً بين المبادرات المجتمعية والعمليات الرسمية التي تتم على المستوى الوطني. وعادةً ما تُعرقّل الأخيرة بسبب نشوب نزاع أو مشاكل في الثقة بين القيادات السياسية.^(١٠٣) وهناك مسألة أخرى تتمثل في ازدواجية الجهود فيما يتعلق بالعمل الذي تقوم به لجنة المصالحة الوطنية، إذ لم يكن الدعم المقدم من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) منسقاً.

١٠٠ المنظمة الأوروبية للقانون العام (EPLD)، ٢٠١٧، ص. ٣.

١٠١ المرجع نفسه.

١٠٢ المرجع نفسه.

١٠٣ المرجع نفسه، ص. ٢.

ومع ذلك، فإنَّ جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية ليست مُجرَّمة في النظام القانوني العراقي، هذا على الرغم من حقيقة أنَّ العراق صادَّق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام ١٩٧١ واتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٤. كما أنَّه طرفٌ في اتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩. في عام ٢٠١٦، وقَّعت الحكومة العراقية على البيان المشترك مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وقد تمَّ إطلاق خطة تنفيذه في آذار/مارس ٢٠١٨.^(١٤) وتستند الإجراءات إلى قانون أصول المحاكمات الجزائية.^(١٥) تستعين الإجراءات الجزائية المتبعة للنظر في قضايا داعش بقانون مكافحة الإرهاب الذي اعتمدهته الحكومة الاتحادية العراقية عام ٢٠٠٥ وحكومة إقليم كردستان عام ٢٠٠٦، بيد أنَّ الأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش انتهكت حقوق الإنسان لأفراد الشعب العراقي ذكورًا وإناثًا وحقوقهم في إطار القانون الإنساني الدولي بشكلٍ ممنهج. وكانت هذه جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، وأعمال عنف جنسي مقترفة خلال النزاع، وإبادة جماعية.

علاوةً على ذلك، تُظهر تقارير بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق "يونامي" (UNAMI) ومنظمات المجتمع المدني، والتقارير الموازي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" (CEDAW) لعام ٢٠١٩، وتقارير هيومن رايتس ووتش، أنَّ محاكمات ما بعد داعش لم تحترم المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة. تذهب التقارير إلى أنَّ قانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٥ تمَّ استخدامه بكلِّ حرية، وفي حالاتٍ كثيرة، بشكلٍ يتنافى مع العدل مع أفراد الطائفة السنية.^(١٦) في معظم الحالات، لم يتمَّ تخصيص الوقت الكافي ولا إتاحة الظروف المواتية للدفاع. فعلى سبيل المثال، عُيِّن محاميو أو محاميات الدفاع في بداية إحدى المحاكمات دون الحصول على فرصة لدراسة القضية والإعداد للدفاع، ولم يتناول المحامون المعينون أو المحاميات المعينات من قبل المحكمة القضية بشكلٍ جاد. وكانت أدلة الإثبات الأولية التي جرى الاستناد إليها في الملاحقة القضائية هي الاعترافات، ومع ذلك، توجد مزاعم وتقارير موثوقة تفيد بالتعرض للتعذيب أو سوء المعاملة أثناء التحقيقات.^(١٧)

يواجه مَنْ يُعتقد بأنهم على صلة بداعش الوصم، والعزلة، والتحرش، والعنف الجنسي، والحرمان من الخدمات الأساسية في معسكرات العزل. وفي بعض الحالات، يتعرضون لأحكام وعقوبات مجتمعية (كمصادرة الممتلكات)، وللمنع من العودة لموطنهم الأصلي، وحتى للقتل بهدف الثأر.^(١٨) وتزيد الإجراءات القانونية والطريقة التي يُعرَّف بها قانون مكافحة الإرهاب مصطلحي "الإرهاب" و"الأعمال الإرهابية" الطين بلة، إذ تؤدي إلى إدانة مجموعةٍ واسعة من الأشخاص بما في ذلك أفراد الأسرة والأطفال. فتعريف "الإرهاب" و"الأعمال الإرهابية" مُبهم في هذا القانون ويركز على "الانضمام"، أو "الدعم"، أو "التعاطف"، أو "المساعدة"، أو "الصلة"، دون تحديد الأعمال الإجرامية.^(١٩)

تؤدي هذه الطبيعة "الفضفاضة" لتعريف الأعمال الإرهابية إلى تحديد أعمال الانضمام أو تقديم الأفراد للدعم بطريقةٍ تعسفية دون الاستناد إلى الأدلة الجنائية أو تقييمها. وقد أدى ذلك إلى إدانة أفراد

١٠٤ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٥.

١٠٥ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) (٢٠٢٠). حقوق الإنسان في إقامة العدل في العراق: محاكمات بموجب قوانين مكافحة الإرهاب وآثارها على العدالة، والمساءلة، والترابط الاجتماعي في أعقاب داعش. تقرير من مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بغداد، ص. ٤.

١٠٦ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية ٢٠١٨، ص. ٢٠.

١٠٧ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) ٢٠٢٠، ص. ٦-٩.

١٠٨ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٦-٨.

١٠٩ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) ٢٠٢٠، ص. ١٣.

من الطهارة أو البائعين الذين باعوا سلعة أو قدموا خدمات لداعش ولأفراد عائلاتهم.^(١١٠) وتمّ التعامل مع القضايا القانونية للنساء والأطفال من الأجانب والعناصر المتهمّة بالانتماء إلى تنظيم داعش دون مراعاة الأصول القانونية الواجبة، مما أسفر عن إدانات وأحكام جائرة وقاسية، حتى مع الأطفال الذين تبلغ أعمارهم نسع سنوات وما فوق.^(١١١) وقال مكتب حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (يونامي) إنّه في الحالات التي راقبها المكتب، لم يحظى مَنْ حوكموا، ومنهم عائلات أعضاء داعش، بالتحقيق الواجب بشأن ما إذا كان ارتباطهم بداعش قسرياً أم طوعياً.^(١١٢) وعلاوةً على ذلك، ونتيجة للاعتماد الكبير على قانون مكافحة الإرهاب في محاكمة أعضاء التنظيم، تمرّ الجرائم الخطيرة التي اقترفتها داعش دون أن يتمّ الكشف عنها ومعاينة مرتكبيها، ومثلاً على ذلك جرائم العنف الجنسي الواقعة أثناء النزاع.^(١١٣)

وأخيراً، ووفقاً لشبكة النساء العراقيات (IWN)، وهي تجمع للمجتمع المدني يسعى إلى تحقيق مشاركة المرأة في السلام والأمن في العراق، وبحسب التقرير الموازي لاتفاقية سيداو المقدم إلى لجنة سيداو في عام ٢٠١٩، كان أداء الحكومة العراقية ضعيفاً فيما يخص الجوانب غير القانونية للعدالة، والمصالحة، والعدالة التصالحية (إعادة التأهيل)، وهي تتعلق بالمسائل التي أدت إلى انعدام الثقة في الدولة والتي نوقشت أعلاه. لم تصد الحكومة لفقْدان الممتلكات الشخصية، والفساد، وتدمير البنية التحتية، والمشكلات المتعلقة بتوفير الخدمات الأساسية، والعودة الآمنة للمجتمعات النازحة، وتقديم الدعم المناسب للعائدين والعائدات من حيث الأمان والوصول إلى الخدمات والتوظيف، والأوضاع البائسة للمجتمعات النازحة في المخيمات.^(١١٤) لم تقم الحكومة بمحاولاتٍ هادفة وفعالة لمعرفة مصير النساء المخطوفات من قبل داعش اللاتي ما زلن في عداد المفقودين. وقد خصّصت الحكومة منحة (بقيمة ٩٠ دولاراً) وقدمت تعويضات (مليون دينار عراقي - ١١٣٥ يورو في شباط/فبراير ٢٠٢١) لبعض النساء والأطفال الناجين، إلا أنّ الناجين والناجيات لا يزالون يواجهون تحديات في تلقي الدعم والحماية المناسبين.^(١١٥)

ز. التمثيل السياسي

في العراق، يكفل الدستور نسبة ٢٥٪ من الحصص للنساء على صعيد البرلمان والمحافظات. ورفعت حكومة إقليم كردستان حصتها المخصصة للمرأة إلى ٣٠٪ في عام ٢٠٠٩. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذه الحصّة، إلا أنّ المشاركة الهادفة للمرأة بعيدة عن أن تتحقق وتظلّ احتياجاتها وأصواتها مهمشة.^(١١٦) أنشأت حكومة العراق وزارة الدولة لشؤون المرأة لتسهيل التنسيق على المستوى الوطني، غير أنّها أُغِيَتْ في عام ٢٠١٥. وأنشأت حكومة إقليم كردستان المجلس الأعلى لشؤون المرأة (HCWA) في عام ٢٠١٢ لتقديم المشورة للحكومة بشأن سياسات تعميم المنظور الجنساني ووضع استراتيجيات مناسبة لتحقيق ذلك.

تواجه النساء اللواتي يلتحقن بسلك السياسة الرسمية العديد من التحديات. ففي الآونة الأخيرة، وخلال انتخابات ٢٠١٨، واجهت النساء اللاتي شاركن في المعتزك السياسي كمرشحات للانتخابات أو عضوات في البرلمان اغتياالات للشخصية وادعاءات كاذبة تشهيرية ومتحيزة جنسياً على وسائل

١١٠ المرجع نفسه، ص. ١٠.

١١١ هيومن رايتس ووتش ٢٠١٩، ص. ٤-٣.

١١٢ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) ٢٠٢٠، ص. ١٠.

١١٣ هيومن رايتس ووتش ٢٠١٩، ص. ٢-١.

١١٤ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ٥.

١١٥ المرجع نفسه.

١١٦ الخصري ٢٠١٦.

التواصل الاجتماعي. في غياب الأحزاب السياسية، لا تستطيع المرشحات والسياسيات الحصول على دعم مؤسسي. وفي كثير من الحالات، ينتهي الأمر بالعديد من النساء إلى سحب ترشيحهن حفاظًا على سمعتهن.^(١١٧)

تميل النخبة السياسية والأحزاب في العراق إلى فهم مشاركة المرأة من ناحية المشاركة التمثيلية بدلاً من المشاركة الموضوعية. ولا يزال تمثيل المرأة ضعيفًا في الأحزاب السياسية، والمؤسسات السياسية والعامّة، والهيئات الوزارية، والنقابات، ووسائل الإعلام. ويظلُّ دور النساء المنتخبات في البرلمان والمجالس محدودًا وغير فعّال. عادةً ما يضطلعن بأدوار إدارية دون الوصول إلى عمليات صنع القرار.^(١١٨) لا توجد نساء في مجلس الوزراء الذي تمَّ تشكيله بعد انتخابات ٢٠١٨. وفي الدورة الانتخابية السابقة، كانت هناك وزيرتان فقط (في وزارتي الصحة والإسكان) من أصل ثلاث وثلاثين وزارة.^(١١٩) وعلاوةً على ذلك، فالنساء غير مشمولات في العمليات الموجهة للسياسات وصنع القرار وفي عمليات المصالحة الوطنية^(١٢٠)، وهن يمثلن نسبة سبعة بالمئة من إجمالي عدد القضاة (١٠٩٠ قاضيةً وقاضيًا).^(١٢١)

١١٧ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ١٢.

١١٨ منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسية، ص. ١٥.

١١٩ شبكة النساء العراقيات ٢٠١٩، ص. ١٢-١٣.

١٢٠ المرجع نفسه، ص. ٢٥.

١٢١ المرجع نفسه، ص. ١٣-١٤.

٤. خلفية مرجعية موجزة عن المحافظات الستة

بغداد

محافظة بغداد، حيث تقع عاصمة العراق، هي مركز القوة السياسية وتستضيف أكبر عدد من الفئات المشردة داخلياً. مدينة بغداد هي أكبر مدينة في العراق ويقطن بها أكبر عدد من السكان (حوالي ٨ ملايين نسمة) على مستوى جميع المحافظات العراقية. يقع مقر حكومة العراق في بغداد، وكغيرها من المحافظات، لديها أيضاً مجلس محافظتها وعمدتها. تقع المؤسسات الحكومية والسلطات التشريعية والقضائية الرئيسية الأخرى في بغداد، فضلاً عن مقرات الأمم المتحدة ووكالاتها، والسفارات الأجنبية، والمنظمات الدولية. وقد وفرت تلك المؤسسات للنساء فرصاً لممارسة النشاط السياسي وللنشاط في مجال حقوق المرأة بقدر أكبر مما هو عليه في المحافظات الأخرى (ربما باستثناء المحافظات الكردية). تُعقد معظم الاجتماعات، والدورات التدريبية، وورش العمل، وحملات المناصرة من أجل حماية حقوق المرأة وتحقيق المساواة في بغداد. وتتخذ العديد من المنظمات، مثل جمعية الأمل العراقية، من بغداد مركزاً لبرامج وشبكات نشاطها الحقوقي في جميع أنحاء العراق.^(١٣٢)

تعتبر القيادات وأعضاء الأحزاب السياسية جهات فاعلة نشطة في المحافظة، ينتمي معظمها إلى تكتلات شيعية وسنية. يتألف البرلمان من فئات تُمثل الأحزاب الشيعية، والسنية، والكردية. تُشكّل قوات الحشد الشعبي والجماعات المسلحة الأخرى، فضلاً عن المحتجات والمحتجين، جهات فاعلة سياسية مهمة في بغداد. هذا وتُعدُّ بغداد أيضاً المركز الاقتصادي للبلاد وتتركز معظم أنشطة التصنيع، والتمويل، والتجارة في العراق في بغداد ومحيطها.

غالباً ما يعيش الناس في بغداد في مجتمعات عرقية وطائفية متجانسة نسبياً، ولكن هناك عدة أحياء بها مجتمعات وأقليات مختلطة (مسيحية، بهائية، صابئية). وقد غيرت التوترات السياسية والنزاعات من طبيعة العلاقة بين العناصر الناشطة سياسياً وأوساط عامة السكان وأثرت عليها.^(١٣٣) هناك مشكلات وإحباطات كبيرة تتعلق بسبل الوصول إلى الخدمات، وبالفساد، وبطبيعة النظام السياسي، والافتقار إلى البنية التحتية، والبطالة، والرعاية الصحية، والإسكان. وأثرت الاحتجاجات وإجراءات القمع الحكومي المكثفة في السنوات الأخيرة على المشهد السياسي في بغداد، وكذلك في محافظات أخرى مثل البصرة.^(١٣٤)

البصرة

توجد بمحافظة البصرة ثالث أكبر مدن العراق، وهي مدينة البصرة. وتقع المحافظة في أقصى جنوب العراق بالقرب من الخليج العربي، وبها منفذ المياه الوحيد في العراق وتمتلك موارد نفطية هائلة. وكان سكان البصرة من ديانات مختلفة على مرّ التاريخ: الإسلامية واليهودية والمسيحية، غير أن المشكلات السياسية أثّرت على هذا التنوع. أدت الفوضى السياسية التي أعقبت الغزو الأمريكي عام ٢٠٠٣، وانتشار الميليشيات، والجماعات العنيفة ذات التوجهات الإسلامية/ الشيعية المتشددة، إلى نزوح الأقليات من البصرة.^(١٣٥) كانت البصرة مركزاً للاحتجاجات مع وجود المشكلات المتعلقة بنقص الخدمات وتلوث المياه على اعتبارها مصدراً خاصاً للتوتر، إذ تسببت في نشوب احتجاجات واسعة النطاق في البصرة منذ عام ٢٠١٨.^(١٣٦)

https://iraqi-alamal.org/?page_id=1101&lang=en ١٣٢

١٣٣ سكوت بيترسون، في بغداد، عودة الإحساس بالوطن بعد عقد من التطهير العرقي، كريستيان ساينس مونيتور، ٢ أيار/ مايو ٢٠١٨.

١٣٤ المزيد من الاحتجاجات في العراق مع تصاعد الغضب بسبب الخدمات. الجزيرة ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٠.

١٣٥ بريتي تانيجا (٢٠٠٧). الاندماج، النزوح، الإبادة: الأقليات العراقية منذ عام ٢٠٠٣. تقرير. التجمع الدولي لحقوق الأقليات.

١٣٦ آلاف المتظاهرين يقطعون حركة المرور في البصرة بسبب تأخر الرواتب. ميدل إيست مونيتور، ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠.

على مدى العقد الماضي وبسبب الانقسام الطائفي المتعمق، تعرّزت علاقات البصرة مع بقية الشيعة في العراق. تتمتع القبائل وسلطتها بنفوذٍ في البصرة، وبعد عام ٢٠٠٣ زاد هذا النفوذ بسبب ضعف الحكومة والمؤسسات الأمنية. وازداد معدل العنف ضد المرأة في البصرة بشكلٍ كبير، وقُتل العديد من ناشطات حقوق المرأة، مثل ربهام يعقوب وسعاد العاي، على أيدي الجماعات المتطرفة. واليوم، تواجه الناشطات في البصرة تحدياتٍ كبيرة وتخشين على سلامتهن^(١٢٧) وتوقف بعضهن عن ممارسة أنشطتهن، بينما غادرت الكثيرات المدينة أو يفكرن في مغادرة المحافظة.

أربيل

تقع أربيل في شمال العراق ومعظم سكانها من الأكراد، غير أن أربيل وباقي إقليم كردستان (المؤلف من أربيل، والسليمانية، ودهوك) هم موطن لعددٍ كبير من الطوائف العرقية والدينية، من بينها الشبكية، والإيزيدية، والكلدانية، والآشورية، وغيرها. مدينة أربيل هي عاصمة إقليم كردستان، والذي تشكل بشكلٍ غير رسمي عام ١٩٩١ كمنطقة مستقلة ذاتياً. وحزب كردستان الديمقراطي هو صاحب السلطة السياسية المهيمنة. وأصبح الاستقلال الذاتي لإقليم كردستان داخل العراق الاتحادي استقلالاً رسمياً في عام ٢٠٠٥ بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣. شهدت أربيل توتراً أمنياً بسبب التفجيرات وأعمال العنف، لكن التعزيزات الأمنية في جميع أنحاء الإقليم جعلت من أربيل واحدة من أكثر المدن العراقية استقراراً. لدى معظم السفارات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية مكاتب في أربيل بفضل الوضع الأمني المستقر. حقق اقتصاد المنطقة معدلات نمو بلغت حوالي عشرة بالمائة سنوياً حتى عام ٢٠١٢. وقد استفادت المدينة من استثماراتٍ كبرى في العقارات، والبنية التحتية، وعقود التنقيب عن النفط مع شركات النفط العالمية. وفي عام ٢٠١٤، وبعد سيطرة داعش على أجزاء من نينوى، وصلاح الدين، والأنبار، فرَّ معظم سكان هذه المحافظات إلى أربيل، والسليمانية، ودهوك.

بوجهٍ عام، تتمتع المرأة في أربيل بقدرٍ أعلى نسبياً من الحرية والاستقلال مقارنةً بالنساء في محافظات العراق الأخرى. توجد العديد من منظمات حقوق المرأة في أربيل، وكذلك في مدنٍ أخرى في إقليم كردستان. أحدث النشاط في مجال حقوق المرأة، وخاصةً منذ عام ١٩٩١، تغييرات مهمة في أوضاع المرأة في المنطقة مقارنةً ببقية العراق. تمَّ إدخال تشريعات جديدة وإجراء تعديلات على النظام القانوني من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة. وعلى الرغم من استمرار وجود تمييز قانوني وإجرائي، وقيود، وأعراف قبلية ودينية، وعنف قائم على أساس الجنس، وعوائق تحول دون مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، إلا أنَّ النشطاء المعنيين بحقوق المرأة في جميع أنحاء العراق يعتبرون وضع المرأة في إقليم كردستان أفضل مما هو عليه في مناطقٍ أخرى من العراق.

كركوك

تقع كركوك على بعد حوالي ٢٥٠ كيلومتراً شمال بغداد ولديها بعض من أكبر احتياطات الغاز والبتروك في العراق. يسكنها مجموعات عرقية ومجموعات دينية متنوعة، تشمل الأكراد (بما في ذلك الأكراد الكاكائيين والكاكائيات)، والعرب السُّنة، والعرب الشبكية، والتركماني، والشيعة الشبكي، وأفراد الطائفة المسيحية (الكلدانية الآشورية). لا تُشكّل مجموعة بعينها أغلبية في كركوك. ويمتد التوتر السياسي بين حكومة إقليم كردستان وحكومة العراق بشأن السيطرة على كركوك لتاريخ طويل^(١٢٨). واليوم، الجهات السياسية الأكثر نفوذاً في كركوك هي حكومة العراق، وديوان المحافظة، والأحزاب الكردية، ولا سيما الاتحاد الوطني الكردستاني، والجبهة التركمانية العراقية، والتجمع العربي، وقوات الحشد الشعبي.

١٢٧ العراق: مقتل ناشطة بارزة برصاص مسلحين مجهولين في البصرة. الجزيرة، ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٢٠.

١٢٨ وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠١٠). ملف محافظة كركوك.

لقد أثار السياق السياسي التاريخي على التركيبة السكانية الديموغرافية في كركوك تأثيرًا ملحوظًا. في سبعينيات القرن الماضي، حاول نظام البعث تعريب المدينة من خلال توطين العائلات العربية في المحافظة، وطرد العائلات الكردية من مدينة كركوك ومحيطها، وتغيير اسمها إلى محافظة التأميم.^(١٢٩) منذ عام ٢٠٠٣، كانت كركوك منطقة مركزية ضمن المناطق المتنازع عليها بين الحكومة الاتحادية في بغداد وحكومة إقليم كردستان.^(١٣٠) لذلك، يوجد توتر سياسي وحتى عسكري كبير كما شوهد بعد الاستفتاء على الاستقلال الكردي في عام ٢٠١٧.^(١٣١) تشهد المحافظة صراعات سياسية ومسلحة مستمرة ألحقت ضررًا كبيرًا بحياة الناس الذين يعيشون فيها. وفي عام ٢٠١٤، سيطر تنظيم داعش على بعض مناطق كركوك، مثل الحويجة، وهناك تعرضت النساء لأشكال مختلفة من العنف.^(١٣٢) هناك أنواع مختلفة من التوترات الجارية في مناطق مختلفة من المحافظة. وبالإضافة إلى السياق المنقسم (التركماني، الكردي، العربي) الذي يغذيه عدم الثقة، والإحباطات حيال الخدمات والتعليم والتوظيف، والحكم السيئ في جميع أنحاء العراق، هناك أيضًا المزيد من التوترات المحلية التي تشمل التوترات بين ضحايا داعش والعناصر المسماة بأنصار داعش في الحويجة، وكذلك بين الأكراد من المجموعة الكاكائية والتركماني الشيعية المنتسبين لقوات الحشد الشعبي في داقوق.

النجف

بالنسبة للشيعة، النجف هي أقدس مدينة في العالم (المدينة الشيعية المقدسة الأخرى هي كربلاء، وتقع هي أيضًا في العراق). تحظى النجف بأهمية تاريخية ودينية، وذلك لأن قبر الإمام علي بن أبي طالب يقع بالقرب من وسط المدينة. وتتمتع المحافظة بمواقع وكنوز أخرى مقدسة. كما أن السياحة الدينية مصدر مهم للدخل في النجف. وغالبية سكان المحافظة من الشيعة وتسيطر المؤسسة الدينية والأحزاب السياسية الإسلامية على جميع مناحي الحياة، وعلى مؤسسات الدولة، والمؤسسات الاجتماعية.^(١٣٣)

يفرض الوضع الديني للمدينة حدودًا وقيودًا على مشاركة المرأة في المجال العام. في الوقت ذاته، تشجع المؤسسة الدينية في النجف بشدة على مشاركة المرأة في الطقوس الدينية في المجال العام لدعم الهوية السياسية الشيعية. تواجه الناشطات في مجال حقوق المرأة في النجف صعوبات في التعامل مع قضايا المرأة وحقوقها، حيث يتم اتهامهن في كثير من الأحيان بتشويه الإسلام وتقليد المجتمعات الغربية. ونتيجة لذلك، يتعامل النشطاء في مجال حقوق المرأة من نساء ورجال في النجف بحذر شديد مع قضايا المرأة خوفًا من اتهامهم بمعارضة المؤسسة الدينية.

نينوى

تقع نينوى في شمال العراق ومدينتها الرئيسية الموصل هي ثاني أكبر مدينة في العراق. يمثل العرب السُّنة أغلبية سكان المحافظة، ومع ذلك، تتميز نينوى بتنوع سكانها الكبير، فلديها أكبر عدد من الأقليات في العراق بما في ذلك الشيعة التركمان، والشيعة الشبك، والكلدان، والسريان، وأفراد الطوائف الآشورية، والإيزيدية، والكاكائية. وتعيش أعداد كبيرة من المسيحيين والمسيحيات في منطقة قرقوش التابعة لقضاء الحمدانية، وفي منطقة القوش التابعة لقضاء تلكيف. يتواجد المجتمعات الإيزيدية

١٢٩ هيومن رايتس ووتش (٢٠٠٤). مطالبات النزاع: تصحيح آثار التطهير العرقي في شمال العراق. المجلد ١٦، رقم ٤، ص. ١٥.

١٣٠ شتيفان فولف (٢٠١٠). حكم كركوك والحكم فيها: حل وضعية منطقة متنازع عليها في عراق ما بعد أمريكا. الشؤون الدولية ٨٦(٦): ١٣٦١-١٣٧٩.

١٣١ صوفيا باربراني (٢٠١٧). نظرة على كركوك العراق المتنازع عليها قبل الاستفتاء. الجزيرة ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

١٣٢ هيومن رايتس ووتش (٢٠١٧). العراق: نساء سنيات يتحدثن عن الاحتجاج والتعذيب لدى داعش. ٢٠ شباط/فبراير.

١٣٣ وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠١٠). ملف محافظة النجف.

بشكلٍ رئيسي في منطقتي سنجار و شيخان. وينتشر التركمان في قضاء تلعفر، بينما ينتشر الشبك في القرى المحيطة بمدينة الموصل.^(١٣٤) وبحسب إحصاءٍ محلي أجرته مديرية إحصاء نينوى عام ٢٠١٣، بلغ عدد سكان نينوى ٥,٧٥٠,٠٠٠ نسمة مع قدوم الفارين من الرجال والنساء من الظروف الأمنية السيئة في البصرة وبغداد والنزوح بعد عام ٢٠٠٣، ولكن بعد حوالي عقدٍ من الزمن، انعكس الوضع بسبب هجمات داعش.

نينوى هي المحافظة الأكثر تضرراً من تمرد وعنف داعش. عانت عاصمتها الموصل من احتلال داعش لمدة ثلاث سنوات. في عام ٢٠١٤، عندما اقتحم المئات من مقاتلي داعش مطار الموصل، والقواعد العسكرية، والمخيمات، وديوان محافظة نينوى، فرَّ آلاف الأشخاص ولجأوا إلى المحافظات المجاورة. مارس تنظيم داعش إرهاباً ممنهجاً وفرض قواعداً أخلاقية صارمة وقيوداً على حركة النساء.^(١٣٥) بعد تحرير محافظة نينوى من قبضة جماعات داعش الارهابية في ٢٠١٧، تمكنت العديد من النساء من المشاركة في الأنشطة، وورش العمل، والمشروعات التي تنفذها المنظمات الدولية والمحلية، رغم القيود الاجتماعية والثقافية والعشائرية.

هناك مناطق ضمن أراضي نينوى متنازع عليها بين حكومة العراق وحكومة إقليم كردستان. تعمل قوات الحشد الشعبي بنشاطٍ كبير في المحافظة، إلى جانب جماعات الشبك الشيعية العسكرية، وكلاهما تدعمهما الحكومة في بغداد. حكومة إقليم كردستان وقوات البشمركة التابعة لها هي أيضاً جهات فاعلة مؤثرة. ولحكومة المحافظة علاقةٌ خلافية ومعقدة مع السلطات الكردية والعراقية.^(١٣٦) تدعم الجماعات العرقية والدينية المختلفة والفصائل المختلفة داخل كلِّ جماعة تيارات سياسية مختلفة في نينوى. فعلى سبيل المثال، لدى أطراف من الطائفة الإيزيدية تحالف طويل الأمد مع الجهات الفاعلة السياسية الكردية، ولكن بعضهم متحالف مع الحكومة في بغداد، أو مع قوات الحشد الشعبي، أو مع حزب العمال الكردستاني.^(١٣٧) وتعاني هذه المحافظة أيضاً كغيرها من قضايا تتعلق بالفساد، ونقص الوظائف، وعدم توفير الخدمات الأساسية والتعليم. وتساور الأقليات في نينوى مخاوفٌ جديدة بشأن مستقبل وجودها في المحافظة وفي العراق بشكلٍ عام. وعلى الرغم من ذلك، تتبع الحكومة العراقية سياسة عودة واسعة النطاق للمجموعات النازحة من نينوى.^(١٣٨)

١٣٤ وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٩). ملف محافظة نينوى.

١٣٥ لويزا ديتريش وسيمون إي. كارتر (٢٠١٧). تحليل الجندر والنزاع في المجتمعات المتأثرة بداعش في العراق. أوكسفام.

١٣٦ ماك سكيلتون وزمكان عاي سليم (٢٠١٩). الحدود الداخلية المتنازع عليها في العراق بعد داعش: جهات فاعلة غير متجانسة تتنافس على النفوذ. تقرير مركز الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن، لندن.

١٣٧ محمد ألكا (٢٠٢٠). الطائفة الإيزيدية العراقية: محاصرون بين الحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب العمال الكردستاني. معهد واشنطن لدراسات سياسة الشرق الأوسط.

١٣٨ ديلان أوديسكول وإيرين كونستانتيني (٢٠١٩) الأقليات والنزوح والمواطنة في شمال العراق. مدونة مركز الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن، ٣ تموز/ يوليو.

٥. أحكام العرف والسلطات الدينية والقبلية

١.٥ تأثير أحكام العرف على وضع المرأة في الأسرة والمجتمع

ناقش المجيبات والمجيبون أحكام العرف والمعايير الجنسانية وتأثيرهما على مشاركة المرأة في بناء السلام وعزفوهما بطرق متعددة. جاءت هذه التعريفات على خط مواز للموضوعات التي تم تناولها في القسم الثالث حول الأسباب المعيارية والمؤسسية للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والتمييز القانوني ضد المرأة. دار حديث المجيبات والمجيبين عن كيفية تقييد هذه الأسباب لمشاركة المرأة في الحياة العامة حول الفئات التالية: الأولوية المعطاة للأدوار المنزلية للمرأة، ووجهات النظر المتسمة بالتعصب الجنسي بشأن قدرة المرأة على تحمل المسؤولية والاضطلاع بالأدوار القيادية، وافتقار المرأة للمقدرة الاقتصادية، والعنف الجنسي والقائم على أساس النوع الاجتماعي، والقواعد والأعراف القانونية التي تميز ضد المرأة، وعدم تطبيق قوانين المساواة بين الجنسين بسبب القواعد العرفية أو ضعفه. تتشابك كل هذه العوامل مع بعضها البعض، ولا سيما في كيفية خلق القواعد العرفية والنظام القانوني للعنف ضد المرأة وإدامته.

أ. دور المرأة في المنزل وتساؤلات بشأن قدرتها على الاضطلاع بأدوار عامة

تحدث الكثير من المجيبات والمجيبين عن التحيز ضد المرأة بوصفه موقفاً يُحدّد أدوار المرأة في الفضاءين العام والخاص في العراق. يطرح التحيز الجنسي تجاه المرأة نفسه بطرق مختلفة. أولاً، لا تقتنع فئات واسعة في المجتمع برحابة عقل المرأة، على سبيل المثال، قدرتها على تولي القيادة، وتبوؤ السلطة، وحتى قيادة السيارات [المجيبة الثالثة من البصرة، المجيب/ة السادسة من البصرة]. يُنظر إليهن على أنهن عاطفيات وغير قادرات على اتخاذ القرارات المناسبة أو يتوقع منهن إعطاء الأولوية لمسؤولياتهن الزوجية والأسرية بدلاً من تولي الأدوار الإدارية والتنظيمية والسياسية [المجيب/ة الثامن/ة من كركوك، المجيبة الثالثة من النجف]. وفي حين يُنظر إلى المرأة على أنها قادرة "بطبيعتها" على أداء الواجبات المنزلية، ترتبط السلطة في الميدان العام عادةً بالرجل [المجيبة الثالثة من البصرة، المجيب/ة الثالثة من أربيل، المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الأول/ى من كركوك، المجيب/ة الثاني/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك، المجيب/ة السابع/ة من نينوى]. قالت إحدى المشاركات أنه في بيئة العمل المكتبية، يواجه الرجال وأحياناً النساء صعوبة في قبول المرأة "كمديرة تعطي الأوامر. لا يرغب الرجل في أن يرى المرأة مديرة له في العمل" [المجيبة الثالثة من النجف]. وفي العمل السياسي، نادراً ما تشغل النساء مناصباً قيادية، وعادةً ما تجدهن يشغلن مناصباً أدنى مع تولي القليل من المسؤولية أو السلطة [المجيب/ة الأول/ى من كركوك، المجيب/ة الثالثة من كركوك]. ووفقاً للمجيب/ة التاسع/ة من كركوك، يرجع هذا لخشية الرجال من أن تهدد النساء مكانتهم في المجتمع. السياسيون الذكور ليسوا مقتنعين بإشراك النساء ولا يأخذونهن على محمل الجد، وبالتالي يستبعدون أصواتهن [المجيب/ة الحادي/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثاني/ة من البصرة، المجيبة الثالثة من البصرة].

تحدثت إحدى المجيبات، وهي موظفة حكومية في البصرة، عن تجربتها مع التمييز الجنسي في مكان العمل قائلة: "تحداي الزملاء، وحتى سائقو الحافلات، من جميع النواحي وفي أبسط الأمور وأصغرها، حتى فيما يتعلق بالطريقة التي أسيرها، ملابس، لون رداي، ثوبي، رغم تواضعه الشديد... يريدون التحكم في كل شيء" [المجيبة التاسعة من البصرة]. وذكرت أن المدرب في إحدى ورش العمل التي حضرتها في العمل قال "المرأة ضعيفة ولا يجب أن تعمل في المؤسسات الحكومية أو في أي مؤسسة. وإذا أرادت العمل، فعليها أن تتزوج أولاً". قالت المجيبة التاسعة من البصرة أيضاً إنها عملت في القطاع الخاص وتعرضت لمضايقات من قبل الموظفين والمدبرين.

ربط المجيبات والمجيبون أيضًا أحكام العرف بعدم تمكين المرأة اقتصاديًا، ولا سيما في المناطق الريفية، ولكن أيضًا في المدن. ففي المدن، على سبيل المثال، من الشائع أن تتخلى امرأة عزباء عاملة عن عملها بعد الزواج [المجيب/ة الرابع/ة من كركوك]. تحول القيود المفروضة على تنقل المرأة دون تمكينها الاقتصادي. وهذا بدوره يحصر النساء في نطاق العمل المنزلي ويمنعهن من القيام بأدوار في المجال العام ومن المشاركة في أعمال بناء السلام [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة من البصرة، المجيبة الخامسة من البصرة، المجيبة الثانية عشر من البصرة، المجيب/ة الثالث/ة من أربيل، المجيب/ة الثامن/ة من أربيل، المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الرابع/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الأولى من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك، المجيب/ة السادس/ة من كركوك، المجيب/ة التاسع/ة من النجف]. ونتيجة لعدم تمكينهن اقتصاديًا، ينتهي الأمر بالنساء إلى الاعتماد على الرجال. وفي كثير من الحالات، ينتهي الأمر بالنساء إلى تحمل العنف في المنزل لأنهن لا يملكن الوسائل الكفيلة للخروج من الوضع الذي هن عليه [المجيب/ة السادس/ة من البصرة، المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل، المجيب/ة التاسع/ة من كركوك، المجيبة الثالثة من النجف]. يعتبر وضع الأرامل والمطلقات حرجًا بشكل خاص إذ يعتقد "الناس أنهم موصومات بالعار، ولا ينبغي لهن مغادرة منازلهن على الإطلاق" [المجيبة السابعة من كركوك، المجيب/ة السادس/ة من نينوى]، ومعظمهن لا يستطعن إعالة أنفسهن وعائلتهن اقتصاديًا.

كما أن المشاركة السياسية أيضًا مقيدة بأحكام العرف. على سبيل المثال، في المناطق الريفية في كركوك، كما هو الحال في الحويجة، لا يُسمح لكثير من النساء من قبل آبائهن أو أزواجهن أو إخوانهن بالتصويت "لأنهن يعتبرن غير مؤهلات وأقل شأنًا" [المجيب/ة الثالث/ة من كركوك، المجيب الرابع من كركوك]. من ناحية أخرى، تجد النساء الناشطات سياسيًا صعوبة في إدارة حملتهن الانتخابية بسبب افتقارهن إلى الوسائل الاقتصادية ويعتمدن على الرجال الموجودين في حياتهن للقيام بذلك [المجيب/ة السادس/ة من البصرة].

ب. إسكات النساء: العنف، والتحرش، والتشهير، وانعدام الحماية

خلص المجيبات والمجيبون إلى صلات واضحة بين التحيز ضد المرأة، وعدم التمكين الاقتصادي، والعنف ضد المرأة. فالتحيز ضد المرأة وعدم تمكينها الاقتصادي يُسهلان وقوع العنف أو يؤديان إليه أو كلا الأمرين، ويُعدّ العنف ضد المرأة، بدوره، عاملاً رئيسيًا في إعاقة مشاركة المرأة في عمليات السلام [المجيبة الرابعة من بغداد، المجيب/ة السادس/ة من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة من البصرة، المجيب/ة السادس/ة من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة من أربيل، المجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الرابع/ة من كركوك، المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف، المجيب/ة السادس/ة من نينوى، المجيبة السابعة من نينوى]. تصبح هذه حلقة مُحكمة، حيث يؤدي عدم مشاركة المرأة إلى العنف بسبب تجاهل النساء وصوتهن، ويصبحن "فريسة سهلة للعنف" [المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. لذلك، هناك علاقة جوهريّة بين إسكات النساء والعوائق التي تحول دون مشاركتهن في العمل من أجل السلام.

عرّف المجيبات والمجيبون العنف الجنسي تعريفًا فضفاضًا بحيث لا يشمل العنف الجسدي فحسب، بل أيضًا العنف العاطفي والاجتماعي والقانوني بالإضافة إلى إسكات النساء بمنع مشاركتهن في الحياة العامة والسياسة وبناء السلام [المجيب/ة الأولى من نينوى، المجيبة السابعة من نينوى، المجيب/ة الثالث/ة عشر/ المجيبة الثالثة عشر من نينوى]. كما تطرقوا أيضًا في هذا السياق إلى العنف ضد الفئات المهمشة والمستضعفة الأخرى في المجتمع، كالأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال، وكبار السن، والجماعات المشردة، والأرامل، والمطلقات، إذ تتفاقم تجربة تلك الفئات مع العنف بسبب الجوع، والفقر، وتعاطي المخدرات، وما إلى ذلك [المجيبة السابعة من كركوك، المجيب/ة التاسع/ة من كركوك، المجيب/ة العاشرة من النجف، المجيب/ة الرابع/ة عشر من النجف].

وصف المجيبات والمجيبون إسكات النساء بعدة طرق. أولاً، المضايقات والتشهير، والتي يمكن أن تتصاعد إلى اعتداءات جسدية وقتل، وهي أشكالٌ سائدة من العنف ضد المرأة. تتعرض النساء المعروفات للعموم للمضايقة أو التشهير، خاصةً من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، مما يدفع بالنساء إلى الامتناع عن المشاركة في الأنشطة العامة، بما في ذلك العمليات المتعلقة بالسلام [المجيب/ة الثانية/ من البصرة، المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيب/ة الثالثة/ة من كركوك، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك، المجيب الثامن من نينوى]. تعتقد فئات معينة من المجتمع أنه إذا أرادت المرأة تجنب التعرض للمضايقة أو الاعتداء، فعليها بالبقاء في المنزل؛ "معظم الأشخاص، حتى النساء أنفسهن، يعتبرون التحرش والعنف أمرًا طبيعيًا" [المجيب/ة العاشرة/ من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك]. ومن ناحيةٍ أخرى، "يمكن للرجل فعل أي شيء يريده" بما في ذلك التحرش بالنساء في الشارع، وهذا يعتبر "رجولة" [المجيب/ة الثانية/ة عشر من كركوك]. دفعت الاغتيالات والاعتداءات على النساء أثناء الاحتجاجات بالنساء بعيدًا عن الشوارع [المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيب/ة الحادي/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثامن/ة من كركوك، المجيب/ة الثانية/ة من النجف، المجيب/ة السادس/ة من النجف].

ثانيًا، وصف المجيبات والمجيبون التشهير عبر الإنترنت بأنه ظاهرةٌ منتشرة ولا توجد آليةٌ قانونيةٌ لحماية النساء منه [المجيب/ة الرابع/ة من البصرة، المجيب/ة الثانية من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من نينوى]. تُعاني الناشطات العاملات في المنظمات والمتظاهرات "من التشهير والفضائح" [المجيب/ة الخامسة عشر من البصرة]. وينتقد المجتمع المرشحات في الانتخابات، ويشوه سمعتهن، ويتسلط عليهن، ويحبط معنوياتهن، كما وتُناقش حياتهن الشخصية على الملأ ويتم ربطها بمسيرتهن السياسية. إنَّما المرشحون الذكور لا يتعرضون لمثل هذه المعاملة. ونتيجة لذلك، تنسحب العديد من المرشحات من الانتخابات أو لا ترشحن للانتخابات لحماية "سمعتهن" لأنَّ "شرفهن" أصبح موضعًا للتشكيك [المجيب/ة التاسعة/ة من كركوك، المجيب/ة العاشرة/ من كركوك]. وفي ظلِّ هذه الظروف، تسأل أحد الأطراف المجيبة "كيف يمكن للمرأة أن ترفع صوتها، أن تشارك في الأنشطة العامة، وأن تذهب للعمل؟" [المجيب/ة السادس/ة من البصرة].

ثالثًا، يُعتبر إصدار الأحكام المجتمعية شكلاً آخرًا من أشكال العنف ضد المرأة حيث إنَّه يكتفم صوت المرأة ويمنعها من المطالبة بحقوقها. ينبثق حكم الجماعة عن العادات والتقاليد السائدة في المجتمع التي تُميز ضد المرأة. تختار العديد من النساء اللواتي يتعرضن للعنف الأسري البقاء متزوجات وتحملن سوء المعاملة بدلاً من مواجهة وصمة العار الاجتماعية بشأن كونهن نساءً مطلقات [المجيب السادس من البصرة، المجيب/ة الخامس/ة من البصرة، المجيب/ة الثانية/ة من النجف]. قالت إحدى المشاركات، وهي مطلقة وأم لثلاث بنات، "عندما أذهب إلى المحكمة من أجل الإجراءات، ينظرون إليّ وكأنني معيبة ويجب أن أشعر بالخجل. ابنتي عمرها ثلاثة عشر عامًا. عندما تخرج إلى الشارع بلا حجاب، يقولون لها: 'ما هذا، هل أنت مسيحية؟'" [المجيب/ة الخامسة عشر من البصرة]. وقالت إحدى المجيبات في كركوك: "أنت لا تتمتعين بنفس الحرية التي يتمتع بها أخوك الأصغر. أرى أخي البالغ من العمر ١٥ عامًا يغادر المنزل ليلاً ولا يخبره أحد بما لا يخرج. لكنني أكبر منه بثلاثين عامًا، وما زلت لا أستطيع مغادرة المنزل ليلاً. أليس هذا عنفًا؟" [المجيب/ة الثانية من كركوك]. وتُقيّد حركة النساء بشكلٍ خاص في المحافظات الأكثر تحفظًا، مثل النجف، وفي المناطق الريفية.

رابعًا، وفيما يتعلق بالنقطة السابقة، فإنَّ أولئك الذين يلتزمون بالأعراف التقليدية والمعايير التمييزية ضد المرأة يعتبرون رغبة المرأة في القيام بأنشطة خارج المنزل وفي المشاركة في العمليات السياسية والسلام تصرفات "غير شريفة". يؤمن المجتمع بأنَّ المرأة تضيء على الرجل مصدر "شرف" وأنَّ الرجل يُعتبر حامٍ لهذا "الشرف". لذا، يُنتظر من المرأة أن تطيع الرجل، وإذا اختلفت معه فيحق له استخدام العنف ضدها لحماية شرفه". [المجيب/ة الثانية من أربيل]. "إنَّ كلَّ ما يتعلق بالمرأة مقدسٌ بالنسبة لهم" [المجيب/ة الأولى/ من النجف].

لا تكمن المشكلة في الرجال فحسب. فهذه مشكلة مجتمعية لأن العديد من النساء لديهن أيضاً قناعات متشابهة حول أدوار الجنسين ووضع المرأة ويفرضن الصور النمطية الاجتماعية للحفاظ على "الاستقرار" في المجتمع [المجيب/الرابع/عشر من أربيل، المجيب/العاشرة/من كركوك]. قال أحد المشاركين إنَّ النساء والرجال المحافظين يرون المساواة بين الجنسين على أنها شيء يخرّب تفكيرهم وطريقة حياتهم، وعندما ترفع النساء أصواتهن ويطالبن بحقوقهن، يُنظر إليهن على أنهن يعملن ضد مصلحة أسرهن ومجتمعهن، مما يُحرّض على الفوضى وعدم الاستقرار [المجيب/العاشرة/من أربيل، المجيب/الرابع/عشر من النجف]. يعتقد الرجال أنَّ الأجندة المعنية بحقوق المرأة ستُفضي إلى نتائج سلبية لكون الرجل يرى أنَّ زوجته تُسلب منه، وابنته تتحدى سلطته، "هو يعتقد أنه تمرد" [المجيب/السادس/عشر من النجف]. تعتقد العائلات المحافظة أنَّ "الجامعة ستُفسد أخلاق بناتهم وبالتالي لا يريدون لهن الالتحاق بالجامعة" [المجيب/الثاني/عشر من نينوى].

وأخيراً، هناك عامل رئيسي آخر يُكثّر أصوات النساء وهو أنَّه، من ناحية، لا يتمّ تنفيذ القوانين التي تحمي المرأة، ومن ناحية أخرى، لا توجد قوانين تحمي المرأة مثلاً من التحرش في الشارع أو على وسائل التواصل الاجتماعي. فعندما تتعرض المرأة للابتزاز، وخاصةً الابتزاز الإلكتروني، وتذهب إلى مركز الشرطة، تتعرض هناك للمضايقات أو تُثنى عن الذهاب إلى المحكمة؛ حتى أنَّ هذا الضغط قد أفضى إلى انتحار بعضهن في بعض الأحيان [المجيب/السادس/عشر من النجف، المجيب/الأول/من نينوى]. عندما يُرتكب العنف ضد المرأة في الأسرة أو في المجتمع، فإنَّ المجتمع يلوم المرأة عليه [المجيب/العاشرة/في البصرة]. عندما تتعرض امرأة للتحرش، "فهي المذنب، سيقولون لها لماذا خرجت في المقام الأول؟"، لماذا تضعين الماكياج، لماذا ترتدين مثل هذا الشيء، لماذا تنضمين لمجلس النواب؟" [المجيب/الثانية/من كركوك]. وإذا اشتكت من العنف المرتكب ضدها، "تحاول السلطات حملها على الاستسلام أو الاعتذار بدلاً من المطالبة بحقوقها" [المجيب/الحادية عشر من البصرة]. ونتيجة لذلك، وعلى سبيل المثال، لا تتقدم المرأة التي تتعرض للعنف الأسري بشكوى لأنها إما لا تريد جلب العار لزوجها ولعائلتها، أو أنها تعتقد أنَّ شيئاً لن يتغير حتى عندما تشكو، أو أنها تخشى التعرض للعنف في مركز الشرطة [المجيب/السادس/عشر من النجف، المجيب/الحادية عشر من نينوى].

ج. ضعف تنفيذ قوانين المساواة بين الجنسين والقوانين القائمة التي تُميّز ضد المرأة

يُعزّز النظام القانوني الذي يُميز بين الجنسين، وضعف (أو عدم) تنفيذ القوانين التي تنصُّ على المساواة بينهما، أحكام العرف التمييزية بين الجنسين. عرّف العديد من المجيبات والمجيبين القصور في النظام القانوني، إلى جانب عدم رغبة الحكومة في معالجة أوجه القصور هذه، على أنها مشاكل بنيوية أساسية تعوق إمكانية تغيير أحكام العرف.

ليست الحكومة العراقية جادة بشأن ضمان حقوق المرأة، وهي تتحدث دائماً عن أنَّ لديها أولويات أخرى (كالشواغل الأمنية، والأزمات الاقتصادية، وما إلى ذلك) والتي تعتقد أنها تفوق قضايا المرأة أهمية [المجيب/العاشرة/من البصرة]. يؤثر التحيز الجنساني المتأصل في أذهان النخبة السياسية ومؤسسات الدولة على القوانين وتنفيذها. فهم لا يحاولون بصدق تغيير القوانين التمييزية أو وضع قوانين للمساواة بين الجنسين [المجيب/الخامس/عشر من كركوك، المجيب/الرابع/عشر من النجف]. لدى الأحزاب السياسية التي يسيطر عليها الرجال "مشكلة في تمتع المرأة بوضع متساوٍ كما أنها لا تفهم احتياجات المرأة" [المجيب/التاسع/عشر من أربيل]. على سبيل المثال، لا يزال قانون العنف الأسري في انتظار سنّه، وحتى إذا سُنَّ، فهناك احتمال كبير بأنَّ يُنفذ على النحو الواجب [المجيب/الثاني/عشر من النجف، المجيب/الخامس/عشر من النجف].

يُفسر القضاة، نساءً كانوا أم رجالاً، القوانين بناءً على تصوراتهم لوضع المرأة في المجتمع ولأحكام العرف والتقاليد. وعلى حدّ قول المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل أنه حتى في حالة وجود قاضيات من النساء في إقليم كردستان، فإنّ "معظمهن للأسف يفكرن مثل الرجال لأنهن نشأن على هذا النحو" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل]. وعلاوةً على ذلك، تحدثت المجيبات والمجيبون عن عدة قوانين محددة تُميز ضد المرأة: وفقاً للمادة رقم ٣٨٠ من قانون العقوبات، تُجرّم المرأة إذا خانت زوجها، ولكن لا ينطبق الأمر ذاته على الرجل إذا خان زوجته [المجيب/ة الثاني/ة من البصرة]؛ يمكن للرجل أن يتزوج عدة زوجات وإذا طُلقت المرأة فيمكن أن تُسلب أطفالها [المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل]؛ تمنح القوانين المدنية الوصاية على الطفل للأب، ثم للجد، ثم للعم، وليس للأم، وتعيش المرأة تحت إمرة ولي الأمر الذكر (الأخ، أو الأب، أو الزوج، أو غيرهم من الأقرباء الذكور)، "والذي قد يكون مستواه التعليمي أقلّ منها، أو قد يكون مجرماً في بعض الحالات" [المجيب/ة الحادية عشر من البصرة، المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل]؛ إذا أرادت البنت أن تتزوج، فينبغي أن يكون والدها هو وليها الذي يزوجه وليس والدتها [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل]؛ لا تُعامل شهادة النساء كشهادة الرجال في المحاكم [المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل]. قال طرفٌ من الأطراف المجيبة: "رأيت بأمر عيني، في عام ٢٠١٢، امرأة أحضرت ابنها وابنتها كشاهدين على جلسة طلاقها لأنّ زوجها تركها منذ ٢٠ عاماً، فقبل القاضي شهادة الصبي ولم يقبل شهادة الفتاة" [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل]. وفي الواقع، تمّ تغيير بعض القوانين التمييزية في قانون العقوبات - تلك المتعلقة بتأديب الزوجة، والخيانة الزوجية، وجرائم الشرف - في إقليم كردستان [المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل، المجيب الثامن في كركوك]. لعبت المديريات العامة لمناهضة العنف، والتي تأسست في إقليم كردستان، دوراً كبيراً في زيادة الوعي والحد من العنف من خلال العمل مع أقسام الشرطة، مما تمخّضت عنه نتائج إيجابية للنساء اللاتي أُبلغن عن تعرضهن للعنف الأسري في المنزل [المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل]. اقترح أحد الأطراف المجيبة في أربيل أنّ تعيين النساء في أقسام الشرطة من شأنه تحسين الدعم الذي ستحصل عليه النساء [المجيب/ة الرابع/ة في أربيل].

وفي الختام، أظهر هذا القسم أنّ أحكام العرف والمعايير الجنسانية تؤدي إلى إقصاء المرأة من السياسة وصنع القرار على جميع المستويات ومن المشاركة في عمليات بناء السلام. تؤكد هذه القواعد والأعراف على أولوية الأدوار المنزلية للمرأة على أدوارها العامة، وتعزز التحيز ضد المرأة، وتُشكك في قدرات المرأة على تحمل المسؤوليات التي يضطلع بها الرجال عادة، وتفرضي إلى العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وإلى كتم أصوات النساء بجعلهن عرضةً للتحرش، والتشهير، والعنف، وإدامة التمييز بين الجنسين في النظام القانوني.

٢.٥ السلطات الدينية والقبلية

تعرّف معظم الأطراف المجيبة شيوخ القبائل ورجال الدين على أنّهم القوى الرئيسية التي تُقيّد دور المرأة في المجال العام وتغوق النساء عن تحقيق أهدافهن ورفع أصواتهن [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة الخامس/ة من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الخامس/ة عشر من بغداد، المجيب/ة السادس/ة من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة عشر من أربيل، المجيبة الخامسة من أربيل، المجيب/ة الثامن/ة من أربيل، المجيب/ة الأول/ي من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك، المجيبة السابعة من كركوك، المجيب/ة الثاني/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الثالث/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الثاني/ة من النجف، المجيب/ة الرابع/ة من النجف، المجيب/ة العاشر/ة من النجف، المجيب/ة الرابع/ة عشر من النجف، المجيبة الخامسة عشر من النجف، المجيب/ة الأول/ي من نينوى، المجيبة السابعة من نينوى]. فهم يلعبون دوراً رئيسياً في تعزيز القواعد العرفية المتعلقة بوضع المرأة في الأسرة والمجتمع. كما إنهم أكثر القوى تحفظاً والأكثر مقاومةً للتغيير، وهم ملتزمون بشدة بتفسيرهم لأحكام الدين، وللعتادات والتقاليد [المجيبة الرابعة من نينوى]. لاحظ المجيبات والمجيبون أنّ

السلطات الدينية والقبلية قد ازدادت سطوتها منذ غزو العراق. ومع ذلك، تحدثت الأطراف المجيبة أيضاً عن استثناءات لهذا الاتجاه العام وضربوا أمثلةً عن رجال دين وشيوخ قبائل أكثر اعتدالاً، ومنفتحين على فكرة مشاركة المرأة في المجال العام، ولو بشكلٍ محدود، ويتعاونون مع منظمات المجتمع المدني. ومع ذلك، قالوا إن عدد هذه الأمثلة قليل جداً [المجيب/ة الثاني/ة/ المجيبة من النجف].

يختلف تأثير السلطات القبلية والدينية على مشاركة المرأة في عمليات السلام ومشاركتها في الحياة العامة والسياسية من منطقةٍ إلى أخرى. وهم يحظون بنفوذٍ قويٍّ بشكلٍ خاص في جنوب ووسط العراق [المجيب الرابع عشر من بغداد، المجيب السابع من البصرة]. تتأثر النساء بالنزاع القبلي وخطر الاختطاف في البصرة، والذي على قلة شيعه لا يزال موجوداً، كما تتأثر بهما في الموصل وبغداد [المجيب الثالثة من البصرة، المجيب الثانية عشر من البصرة]. تُعتبر السلطات الدينية في أربيل وإقليم كردستان بشكلٍ عام أقل تأثيراً في الحياة العامة مقارنةً بمناطق أخرى من العراق [المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. هناك أيضاً تباين داخل كل محافظة. على سبيل المثال، في كركوك، يسود خطاب ديني أكثر اعتدالاً في المدينة، ويرجع ذلك أساساً إلى سيطرة دائرة الأوقاف على رجال الدين ومحتوى خطبهم، غير أن سيطرتها أضعف خارج المدينة و"رجال الدين يقولون ما يريدون" [المجيب/ة الخامس/ة من كركوك].

أ. نظرة السلطات الدينية للمرأة ولحقوقها

يُروِّج معظم رجال الدين لأحكام العرف والتقاليد المنحازة للذكور، بما في ذلك فكرة "الشرف". ومن وجهة نظرهم، النساء والرجال ليسوا متساوين، وبالتالي، لا تتمتع النساء بنفس حقوق المشاركة التي يتمتع بها الرجال لا في الحياة اليومية ولا على الساحة السياسية [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة التاسع/ة من بغداد]. فهم يحددون أن مكان المرأة هو منزلها، ويقللون من دور المرأة ويقتصرونه على تربية الأطفال وتلبية احتياجات الزوج [المجيب/ة السادس/ة من النجف]. ورد أن رجال الدين يقولون "المرأة ملكة في منزلها ... فلماذا تشارك المرأة، لماذا تخرج النساء؟". كانوا يبررون ذلك على أساس الحجة القائلة بأن "الرجال قوامون عن النساء حتى يتمكنوا من رعاية النساء وضمان توفير جميع احتياجاتهن، وليس لمنعهن من الخروج" [المجيب/ة السابعة من نينوى]. لا يريد زعماء الدين أن تختلط النساء بالرجال، بل ويجادلون بأن أصوات النساء عورة ولا ينبغي أن يسمعها أحد من خارج بيتها. قالت إحدى المجيبات: "كان والدي يقول إنه سمع إماماً يقول [أثناء خطبة الجمعة] إنه لا يُسمح للمرأة أبداً بالخروج" [المجيب/ة السابعة من كركوك]. وعليه، ينتهي الأمر بالنساء إلى العزلة وعدم القدرة على إسماع أصواتهن واحتياجاتهن [المجيب/ة الأول/ى من النجف، المجيب/ة الأول/ى من نينوى، المجيبة الثالثة من نينوى].

كما تضع السلطات الدينية عقبات أمام اعتماد القوانين التي ستعود على المرأة بالفائدة، مثل مشروع قانون العنف الأسري [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد]. يعتقد رجال الدين أن حقوق المرأة تتعارض مع الدين وبعلمون صراحةً أن "مساواة المرأة مع الرجل ضد الدين" [المجيب/ة السابع/ة من البصرة، المجيبة الثامنة من البصرة، المجيبة الخامسة من أربيل، المجيب/ة الخامس/ة من النجف، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك]. نتيجة لذلك، فإن عضوات وأعضاء مجلس النواب الذين يصغون إلى السلطات الدينية "يفترضون أن الدين لا يُبيح تفعيل قانون العنف الأسري" [المجيب/ة الثامنة من البصرة]. كما ذكرت الأطراف المجيبة أيضاً إن رجال الدين يزعمون أن الناشطات يتصرفن ضد الدين، و"يلعن رجال الدين في خطبهم النساء المعروفات للجمهور ويعتبرون النساء اللواتي شاركن في الاحتجاجات زانيات وفاسدات" [المجيب/ة الرابع/ة من أربيل].

ب. لماذا تُعارض معظم السلطات الدينية مشاركة المرأة على قدم المساواة؟

الدين يُفسرهُ رجال الدين بناءً على اهتماماتهم وأهدافهم وعلى أهوائهم الشخصية [المجيب/ة الثامن/ة من بغداد، المجيبة الخامسة عشر من البصرة، المجيب/ة الخامس/ة من النجف]، ولذلك، وعلى حدّ قول أحد الأطراف المجيبة، "لا يتبع الناس الدين، بل يتبعون ما يُمليه عليهم زعماء الدين" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل]. يستخدم العديد من رجال الدين أحكام الدين بطريقتين انتقائيتين ويعتمدون على تفسيرات معينة للدين للتحريض على الطائفية، والتمييز، والانقسام، والحض على العنف، والتطرف، والنزاع. لذا، هم "لهم تأثير خطير" [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد، المجيبة الخامسة من أربيل]. هناك من ينادون بالسلام والحب وقبول الآخر، لكن معظم رجال الدين "يأججون الناس للقيام بأعمال مثل حرق سفارة أو مكتب قناة إخبارية" [المجيب/ة الأول/ى من النجف]. وانتقد العديد من المجيبات والمجيبين حُطَب ومواعظ السلطات الدينية باعتبارها بعيدة عن الدين [المجيب/ة الخامس/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثالث/ة من كركوك]، وقالوا إنّ السلطات الدينية تستغل الدين ولديهم صلات بالأطراف السياسية والقبائل. وفي المقابل، تستخدم الأطراف السياسية هذا الخطاب الديني لتحقيق غاياتها السياسية [المجيب/ة الخامس/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل]. وبدلاً من رفع الوعي الديني والروحي، يستخدم هؤلاء الدين لشنّ الهجمات وحملات النقد ضد "الجهات الأخرى" من المنتمين والمنتميات لأحزاب سياسية أو دينية مختلفة [المجيب/ة الثالث/ة من كركوك]. وكما جادل أحد الأطراف المجيبة، "يعلم الجميع أنّ رأي الدين يختلف كلّ الاختلاف عما يقولون. إنهم يمدعون الناس لأغراض سياسية من خلال منبرهم" [المجيب/ة الثامن/ة من كركوك]. قالت الأطراف المشاركة إنّهُ بعد حرب الموصل ضعف تأثير رجال الدين "لأنّ الناس أصبحوا الآن على يقين من أنّ الله لا يرضى عن هذه الأفعال ... بعد داعش، يرى الناس الآن رجال الدين وكلماتهم على حقيقتها". [المجيب/ة الخامس/ة عشر من نينوى].

قال العديد من المجيبات والمجيبين أنّ رجال الدين أيضاً لا يتبعون الدين الحقيقي عندما يتعلق الأمر بحقوق المرأة. إنهم يتبعون العادات الاجتماعية ويختارون عمداً استخدام تفسيرات للدين تُقلل من مكانة المرأة، وتُقيّد من حرياتها، وتمنع أو تحد من تعليمها، وتحوّل دون تمكينها الاقتصادي والسياسي [المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة عشر من نينوى]. وقال أحد الأطراف المشاركة إنّ "الإسلام في الحقيقة يرفع مكانة المرأة ويؤكد على دورها في المجتمع" [المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك]. وبالمثل، وعلى حدّ قول أحد الأطراف المشاركة الأخرى: "الإسلام يؤكد على أهمية دور المرأة ويقبلها كشريك في المجتمع في جميع المجالات وحتى في الحروب". بالإضافة إلى ذلك، تحدث طرف من الأطراف المجيبة في نينوى عن كيف أنّ العديد من الرجال في الواقع لا يتفقون مع خطاب السلطات الدينية حول النساء ولكنهم أيضاً مقيدون من قبل المجتمع: "هناك الكثير من الرجال في الموصل الذين لا يعترضون على قيام زوجاتهم بأدوار خارج المنزل، لكنهم يخافون من حديث الناس. نتيجة لذلك، يُقيّد الرجل امرأته داخل مجتمع الموصل. لكن عندما يخرج من الموصل تجده يتصرف على نحوٍ مختلف، مما يعني أنّ هذا الشخص يخاف من نظرة المجتمع إليه" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من نينوى].

أخيراً، جادل بعض المجيبات والمجيبين بأنّ معظم رجال الدين يعارضون مساواة المرأة في الحقوق للحفاظ على هيمنتهم على المجتمع [المجيب/ة العاشر/ة في أربيل]. ووفقاً للمجيب/ة التاسع/ة في بغداد، تعتقد السلطات الدينية أنّهم ليسوا مواطنين عاديين وأنّ لديهم الحق في تحديد كيف ينبغي أن يعيش آخرون وأخرى حياتهم. نادراً ما يتمّ التشكيك في سلطتهم وفي صحة ما يقولونه [المجيب/ة الحادي/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الأول/ى من البصرة، المجيبة الخامسة من أربيل]. وقال أحد الأطراف المجيبة: "نحن في مجتمع يصغي للكاهن والشيخ أكثر من إصغائه لأبيه. على سبيل المثال، يذهب أبي وأمي

إلى الخطبة ويستمعان إلى حديث الخطيب، وإذا قلت لهم أن هذا خطأ، يقولون لا، قال الشيخ هذا" [المجيب/ة الثانية/عشر من أربيل]. ووفقاً لأحد الأطراف الموجبة الأخرى: "يرى الناس أن المسجد هو بيت الله، فيقولون من نحن حتى نعصى كلمته؟" [المجيب/ة الرابع/ع من كركوك].

ج. نظرة السلطات القبلية للمرأة ولحقوقها

وصف المجيبات والمجيبون موقف معظم زعماء القبائل من المرأة وحقوقها بطريقة مماثلة لموقف السلطات الدينية واعتبروهم أيضاً أحد القوى الرئيسية التي تُعيق مشاركة المرأة في السياسة وبناء السلام. يُسمى القانون العرفي القبلي بـ "العُرف"، وهو مزيجٌ من العادات القبلية ومن تفسير الأحكام الدينية^(٣٩). يحظى زعماء القبائل بتأثير كبير في المناطق الريفية ويقومون بالإشراف على الشؤون المدنية والجزائية، من نزاعات على الأراضي والممتلكات، وميراث، وجرائم "شرف"، واحتيال، وقتل، من بين أمورٍ أخرى.

يلتزم معظم زعماء القبائل بأحكام وتقاليد العرف القبلية. تعتبر هذه الأحكام والتقاليد أن الرجال هم من يحملون شرف الأسرة والفرد والمجتمع ويحمونه، ويُظَر إلى النساء كمصدر شرف. في المجتمعات القبلية، لا تُسند للنساء أدواراً قيادية. فهن بحاجة إلى وسطاء من الذكور، عادةً ما يكونون أقرباء من الذكور أو من أفراد المجتمع المتقدمين في العمر، ليتمكن من الاقتراب من الزعامات القبلية^(٤٠). وهذا يحد من سبل وصول المرأة إلى الوساطة، أو العدالة، أو المصالحة.

تُقيّد العادات القبلية من حركة المرأة حيث تعتبر مغادرتها للمنزل بمفردها عملاً مخزياً، حتى ولو كانت بغرض طلب العلم أو العمل، وتعتبرها انتهاكاً "للشرف". ولا يُراد للمرأة أن ترفع صوتها وتساهم في صنع القرار [المجيب/ة السادس/ع من البصرة]. معظم زعماء القبائل "يحصرون أدوار المرأة بسبب القانون القبلي الذي يحرم المرأة من حق التعليم والعمل" ويستخدمون الدين، و"الشرف"، وسلطة الرجال المفترضة على النساء كأسبابٍ لذلك [المجيب/ة التاسع/ع من أربيل، المجيب/ة الرابع/ع عشر من البصرة]. في المناطق الريفية، تنظر المجتمعات القبلية للنساء "كالخادِمات" اللاتي ينظفن، ويطبخن، ويعتنين بالأطفال، ويعولن أزواجهن وبقية الأسرة - "هم لا يكونون للمرأة أيّ احترام، ولهذا السبب لا يسمحون لها بالتمتع بالحرية في فعل أيّ شيءٍ تحبه" [المجيب/ة الخامسة عشر من البصرة]. وصف المجيبون معظم زعماء القبائل بأنهم صارمون وغير منفتحين على الحوار حول إشراك النساء لأنهم "يعتقدون أنهم على حق ولديهم السلطة" [المجيب/ة الرابع/ع عشر من النجف]. وقالت إحدى المجيبات من لجنة الملتقى للسلام في كركوك: "كان شيخ القبيلة الموجود معنا في اللجنة يسخر من كلامي لأنني امرأة" [المجيب/ة السابعة من كركوك].

قالت الأطراف الموجبة إنَّ القوانين القبلية هي من أكبر العقبات التي تُعرق مشاركة المرأة. يمنع القانون القبلي تطبيق القوانين الحكومية التي تنص على الإنصاف والمساواة بين الجنسين [المجيب/ة السادس/ع من بغداد، المجيب/ة الثانية/ع من البصرة]. لا يوافق زعماء القبائل على القوانين التي تنص على المساواة بين الجنسين ولا يتفقون مع عمل المنظمات المعنية بحقوق المرأة لأنهم يعتقدون أن ذلك يهدد سلطتهم و"مبادئهم القبلية التي تستثنى المرأة" [المجيب/ة الثامن/ع من كركوك]. على سبيل المثال، "جريمة الشرف"، هي واحدة من القوانين القبلية التي تسمح لأخ المرأة أو لابن عمها بقتلها إذا "أخطأت". ومع ذلك، إذا ارتكب الرجل نفس "الخطأ"، "فلن يحاسبه أحد، بينما تُعتبر النساء مذنبات أينما كن وتتم معاقبتهم" [المجيب/ة الثانية/ع من البصرة]. يسمح القانون القبلي المُسمى بـ

١٣٩ هايبي بوبسين (٢٠١٩). العدالة القبلية في العراق الهش. مؤسسة القرن، ص. ٤.

١٤٠ المرجع نفسه، ص. ١١.

"النهوة" "بتزويج فتاة من ابن عمها بالقوة وهي صغيرة. ولا يحق لأحد الاعتراض على هذه الظاهرة" [المجيب/ الثانية من البصرة]. قصة بقصة (امرأة بامرأة) هو قانون قبلي حيث لا يدفع الرجل مهرًا لأسرة العروس إذا زوّج أخته لأخ العروس.^(١٤١) يسمح زواج الفصليّة، وهو قانون عشائري آخر شائع بين القبائل الشيعية في الجنوب،^(١٤٢) بتبادل النساء كعوض لحل القضايا والصراعات بين القبائل والعائلات [المجيب/ الثانية عشر من بغداد، المجيب/ الأولى من النجف]. نادرًا ما تتقدم النساء اللواتي يعشن في المجتمعات القبلية بشكوى إلى مديرية حماية الأسرة بسبب الخوف من أزواجهن، أو أصهارهن، أو عائلاتهن [المجيب/ الثالثة من البصرة].

من ناحيةٍ أخرى، تعرّزت سلطة القبائل في المقام الأول بسبب ضعف سيادة القانون ومؤسسات الدولة [المجيب/ الثالثة عشر من أربيل]. يعني ضعف مؤسسات الدولة اعتماد الأشخاص على القبائل من أجل إقامة العدل، وهو ما يُعزّز بشكلٍ غير مقصود مواقف السلطات القبلية. فكلما كانت القبائل أقوى، زادت قدرتها على إنفاذ قوانينها وقواعدها التي تُميز بين الجنسين بحرية دون مراعاة القوانين واللوائح السارية بالدولة [المجيب/ الرابعة من كركوك، المجيب/ السادسة من نينوى].

د. هل بالإمكان العمل مع السلطات الدينية والقبلية لتعزيز مشاركة المرأة؟

قالت الأطراف المجيبة إنّ لزعماء الدين والقبائل تأثيرًا كبيرًا على الأشخاص وأنهم إذا تبنوا أجندة حقوق المرأة، فسيكون لكلماتهم وقعٌ إيجابيّ كبير في إزالة العقبات التي تعترض مشاركة المرأة [المجيب/ العاشرة من بغداد، المجيب/ الرابعة من البصرة، المجيب/ الثانية عشر من البصرة، المجيب/ الثالثة عشر من البصرة، المجيب/ الثانية عشر من نينوى]. وكما قالت المجيبة الثانية من بغداد، لقد تغير المجتمع العراقي "لكنه لا يزال مجتمعًا يعول على فتاوى زعماء الدين والقبائل. إذا أصدر السيستاني فتوى فسينفذها الجميع، بالضبط مثلما حدث مع فتوى الحشد الشعبي" [المجيب/ الثانية من بغداد]. لذلك، اقترحت وشددت بعض الأطراف المجيبة على ضرورة التعاون مع السلطات القبلية والدينية لحملها على الاتفاق مع حقوق المرأة ومن ثم الاستفادة من نفوذ تلك السلطات [المجيب/ الحادية عشر من بغداد، المجيب/ الثالثة من البصرة، المجيب/ الثانية عشر من أربيل، المجيب/ الرابعة عشر من أربيل، المجيب/ الثانية عشر من نينوى، المجيب/ الثالثة عشر من نينوى]. وعلى حدّ قول المجيب/ الرابعة من كركوك: "أعتقد أنّ كسبهم في صفنا أفضل من أن يكونوا ضدنا، نحتاج فقط إلى تغيير طريقة تفكيرهم" [المجيب/ الرابعة من كركوك]. وأكد المجيبات والمجيبون على أنّ هناك رجال دين معتدلين وزعماء قبليين يمكن إقناعهم من خلال الحوار والندوات والتدريب، والذين يمكنهم بعد ذلك الترويج لهذه الأفكار من خلال الخطب والمواظ [المجيب/ الخامسة من البصرة، المجيب/ السادسة من البصرة، المجيب/ الثانية من النجف، المجيب/ الثانية عشر من النجف، المجيب/ التاسعة من نينوى، المجيب/ الحادية عشر من نينوى]. وقالت تلك الأطراف المجيبة: "يمكننا أن نُظهر لهم أنّ حقوق المرأة لا تتعارض مع الإسلام وأننا لا نحاول تحديهم" [المجيب/ الثالثة من نينوى] والتحدث لهم عن نساءٍ معروفات في الدين، مثل مريم، وخديجة،^(١٤٣) وأم موسى [المجيب/ السادسة من النجف].

قالت بعض الأطراف المجيبة إنّ عدد زعماء القبائل والدين المعتدلين الذين يمكنهم دعم حلّ بعض المشكلات التي تواجهها المرأة وتعزيز مشاركتها قليل جدًا [المجيب/ الخامسة من أربيل، المجيب/

١٤١ المرجع نفسه.

١٤٢ المرجع نفسه، ص. ١٢.

١٤٣ كانت خديجة تاجرة. وكانت أولى زوجات النبي محمد وأول من آمن بالإسلام. كان النبي محمد يعمل عندها عندما عرضت عليه الزواج منه.

التاسعة/ من كركوك، المجيب/ة الثاني/ة من النجف، المجيب/ة الثاني/ة من نينوى، المجيبة السابعة من نينوى، المجيب الثامن من نينوى، المجيب/ة التاسع/ة من نينوى، المجيبة الحادية عشر من نينوى]. قالت إحدى المجيبات من إحدى منظمات المجتمع المدني النسائية إنَّ منظماتها عملت مع رجال دين معتدلين وشيوخ قبائل، لكنها قالت "لا يمكن الاعتماد سوى على قليل منهم" [المجيبة الثالثة من البصرة]. وأضافت: "إنَّ دورهم مهمٌ للغاية، فكلاهما يُمثِّل نقطة اتصال بالمجتمع. قد لا يستمع الناس عمومًا للمنظمات ويحتاجون إلى طرف يمكنهم الوثوق به. لكن من أين لنا أن نأتي بشيخ قبيلة يدعم تمكين المرأة؟ شيخ العشيرة الذي يُعطي المرأة كتعويض! كيف نطلب منه أن يؤمن بدور المرأة؟ ورجل الدين الذي يؤمن بتعدد الزوجات، كيف نطلب منه كف التعدد أو عدم السماح بزواج القاصرات؟ [المجيبة الثالثة من البصرة].

قال بعض المجيبين إنَّ التعامل مع زعماء القبائل أكثر مرونةً وسهولةً من التعامل مع السلطات الدينية [المجيب/ة الأول/ى من كركوك، المجيبة الثامنة من البصرة]. وقد قيل أنَّه في حين أنَّ معظم زعماء الدين يقاومون التغيير، لا يلتزم زعماء القبائل بالدين بشكلٍ صارمٍ وبالتالي يكون العمل معهم أسهل [المجيبة السابعة من نينوى]. قالت بعض الأطراف المجيبة إنَّ فكرة مشاركة المرأة في صنع القرار ليست غريبة تمامًا على بعض القبائل. كان حديث المجيب/ة الرابع/ة من البصرة عن القيم والعادات القبلية السابقة التي قدَّرت مشاركة المرأة: "اعتادت النساء على المشاركة في التجارة وكان الناس يستمعون لقول النساء"، وحتى يومنا هذا، "يقول بعض زعماء القبائل" أعطني بعض الوقت، أحتاج إلى أن أستشير أُمِّي ثم أعود لحل المشكلة" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من بغداد].

يسمح بعض رجال القبائل لبناتهم بالترشح للمناصب، لكنهم يفعلون ذلك مع الالتزام بالعادات والقواعد التقليدية. يصعب على النساء في المناطق الريفية والقبلية تلقي العلم والمشاركة في الانتخابات، ولكن مع ذلك، هناك نساءٌ قبليات يفعلنها [المجيب/ة الأول/ى من البصرة]. قال أحد المجيبين، وهو زعيم قبيلة في البصرة، أنَّ الموقف يتغير نحو الأفضل رويدًا رويدًا، "ففي السابق، وخاصةً في المناطق الريفية، عندما كان يُذكر اسم المرأة، كان يُستتبع بكلمة عفوًا، للتقليل من شأنها، وكأنهم لا يذكرون إنسانًا! ولكن الآن مع التغيير والتعليم، أصبحت النساء أمهات، وزوجات، وأخوات، وبنات" [المجيب الخامس من البصرة]. وقال إنَّه عمل مع زعماء دين معتدلين لتغيير نظام الفصلية، وقال إنَّ "النساء تجلس الآن مع الرجال في المضاييف [بيوت ضيافة زعماء القبائل التي يلتقون بالناس فيها لمناقشة القضايا] في بعض المناطق الريفية كالأهوار" [المجيب الخامس من البصرة].

أكَّد المجيبات والمجيبون على أنَّ دور زعماء القبائل يختلف من منطقةٍ إلى أخرى وحتى من فردٍ إلى آخر. ووفقًا لأحد الأطراف المجيبة: "لدى بعضهم وعي ثقافي عالٍ جدًا، لذلك فدورهم إيجابي بسبب فهمهم وذكائهم الاجتماعي" [المجيب/ة الثاني/ة من النجف]. وُصِف زعماء القبائل الأصغر سنًا بأنهم أكثر مرونةً وانفتاحًا على قبول التغيير. قالت المجيبة الثالثة من النجف، وهي ضابطة شرطة مجتمعية في النجف، أنَّها لاحظت خلال عملها مع شعبة التنسيق العشائري أنَّ بعض العشائر تمدح النساء العاملات، وقالت "انتخبت بعض العشائر مرشحة من النساء وقدمت لها الدعم، مما يعني أنَّ لديها ثقافة تفيد بتمثيل هذه المرأة لهم" [المجيبة الثالثة من النجف]. ومثال آخر على دعم السلطات القبلية كان من نينوى، إذ قال أحد الأطراف المجيبة في نينوى إنَّ السيدتين العضويتين بلجنة ربيعة للسلام المكونة من عشرين عضوًا تحدثتا وتفاوضتا مرارًا مع زعماء القبائل لفهم سبب عدم السماح للنساء بالخروج والعمل، والتطوع في أعمال السلام، وحاولتا إقناعهم بدور المرأة المهم في بناء السلام. وكانت نتيجة لذلك، أنَّه يوجد الآن خمس موظفات جديدات في مديرية بلدية ربيعة [المجيبة السابعة من نينوى].

ومع ذلك، قالت الأطراف المجيبة إن إقناع السلطات الدينية أصعب من إقناع زعماء القبائل. وفقاً للمجيب/ة الخامس/ة من البصرة إن المسؤولية الأكبر تقع على عاتق رجال الدين: "إذا كان زعماء الدين مستنيرين، فيمكنهم إقناع زعماء القبائل بأدوار المرأة ويمكنهم تعزيز دور المرأة من خلال خطاب الجمعة أو التجمعات اليومية ... عندما حصلنا على موافقة زعماء الدين، تمكنا من التحرك بحرية، ولكن إذا كانوا متعصبين فمن الطبيعي أن يُشكّلوا عقبة" [المجيب/ة الخامس/ة من البصرة]. ومع ذلك، أكد المجيبات والمجيبون أن عددًا قليلًا جدًا من رجال الدين يؤمنون بأن الإسلام يكفل حقوقًا للمرأة، ولكن البقية يعيقونها [المجيب/ة الثالث/ة عشر من البصرة، المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل].

تحدث المجيبات والمجيبون أيضًا عن حالات كانت فيها السلطات الدينية مفيدة في دفع عجلة "السلام" بشكل عام ومعالجة قضايا حقوق المرأة بشكل خاص. فعلى سبيل المثال، تحدثت المجيبة الثانية عشر من البصرة عن مشروعها الذي يهدف إلى دعم شعب الروما (العجر) في منطقتها. وحظيت بدعم زعماء الدين في تنفيذ هذا المشروع، لكنها أضافت أن ذلك ربما كان "بسبب زبي الإسلامي، أو لأنني شخصية معروفة، أو بسبب الدعم الذي تلقته لحملتي من الصدر". ومثال آخر ضربه المجيبون يتعلق بحملة مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في إقليم كردستان. وفقاً لأحد الأطراف المجيبة في أربيل: "كان المجتمع الكردي يظن أن القرآن يسمح بختان الإناث" [المجيب/ة العاشرة من أربيل]، ووفقاً لرأي آخر: "عندما بدأ المشايخ يقولون في خطبهم أن الدين لا يحث على ختان الإناث وأنه موروث جيء به من مناطق أخرى، تراجعنا بالفعل نسبة ختان الإناث". وأضاف آخرون وأخريات أن هذا التغيير كان نتيجة للقانون الذي سنته حكومة إقليم كردستان ضد تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية [المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل] وأنه "لا يجب الاعتماد على رجال الدين من أجل إحداث التغيير؛ فهناك قانون ومن ثم يتوجب على رجال الدين التشجيع على تطبيق هذا القانون" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل].

تحدثت المجيبات والمجيبون عن السهولة النسبية في العمل مع القيادات الدينية من جماعات الأقليات، مثل المسيحية والإيزيدية. وضربوا أمثلة على رجال دين مسيحيين يعملون بشكل مباشر مع لجان السلام في محافظة نينوى، كما نوقش في قسم آخر. قالوا إن رجال الدين لعبوا أدوارًا مهمة في إشراك نساء الأقليات في عمليات التفاوض، والتعايش السلمي، وعمليات إعادة الاندماج في المجتمعات التي شهدت نزاعًا مسلحًا كالمجتمعات الإيزيدية والمسيحية [المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة، المجيب/ة الثالث/ة من أربيل، المجيبة الرابعة من نينوى]. عززت القيادات الدينية الإيزيدية مكانة المرأة من خلال المراسيم الدينية لدعم عودة النساء اللواتي تعرضن للأسر على يد داعش إلى حياتهن دون مضايقة [المجيب/ة الخامس/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل].

ومع ذلك، كان الانطباع العام لدى الأطراف المجيبة أن العمل مع السلطات الدينية ليس بالأمر السهل. فقد كانوا يعرقلون معظم الأمور. على سبيل المثال، قال أحد الأطراف المشاركة في أربيل أن رجال الدين ربما كانوا داعمين في شأن مناهضة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ولكن عندما يتعلق الأمر بقضايا أخرى، مثل تعدد الزوجات أو الزواج المبكر، لا يكون الأمر سيان، "عدد قليل فقط من رجال الدين غير متزوجين بقاصرات" [المجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل]. وقال رأي آخر إن رجال الدين ينظرون إلى العمل ضد زواج الفتيات دون السن القانوني على أنه تهديد لهم وضد رغبتهم في الزواج من قاصرات [المجيب/ة السادس/ة من كركوك]، وبشكل عام، هم لا يريدون التخلي عن سطوتهم وسلطتهم على المجتمع [المجيب/ة العاشرة من كركوك]. قالت إحدى ممثلات منظمات المجتمع المدني النسائية في البصرة إن منظماتها قررت فتح ملجأ للنساء اللائي تعرضن للعنف وكان التحدي الأكبر الذي واجهته أتياً من رجال الدين. فقد أخبرها رجال الدين أن "النساء سوف يجتمعن هناك وسيصبح هذا المكان في المستقبل دار بغاء وليس ملجأ" [المجيبة الثامنة من البصرة].

٣.٥ الخاتمة

جرى تعريف أحكام العرف التي تُميز بين الجنسين على أنها عقبات كبرى أمام مشاركة المرأة في أعمال السلام في العراق. تضمّنت الأمثلة على هذه الأحكام التحيز الجنسي الذي يربط بعض الأدوار والمساحات المعينة بالنساء والرجال ويُديم وجهة نظر تُقلل من شأن كفاءة المرأة وقدرتها على القيام بأعمال غير الأعمال المنزلية. وهناك مجموعة أخرى من أحكام العرف تُبرّر وتُديم جميع أنواع العنف الجنسي والجنساني ضد المرأة في البيت، وفي الشارع، وفي مكان العمل، وكذلك عبر الإنترنت. أُكِّد المجيبات والمجيبون مرارًا وتكرارًا على أن ضعف تنفيذ قوانين المساواة بين الجنسين إلى جانب القوانين القائمة التي تُميز ضد المرأة يؤديان إلى إدامة أحكام العرف التي تُميز بين الجنسين. لذلك، اعتبرت تعزيز سيادة القانون والإرادة السياسية للقضاء على التمييز ضد المرأة أمرًا ضروريًا لإضعاف أحكام العرف التي تُميز بين الجنسين.

بالإضافة إلى ذلك، كانت السلطات القبلية والدينية عاملاً رئيسيًا آخرًا لإدامة هذه أحكام العرف هذه، إذ يُعارض معظم زعماء القبائل والدين المساواة بين الجنسين لأسبابٍ مختلفة، فهم لا يدعمون قوانين المساواة بين الجنسين الحالية وينشرون وجهة نظر سلبية عن النشاط ذكوريًا وإناثيًا وعن منظمات المجتمع المدني العاملة بمجال حقوق المرأة، وينتقدونهم ويُقللون من احترامهم في كثير من الأحيان [المجيب العاشر من البصرة]. وحتى عندما يبدو على زعماء القبائل والدين أنهم يدعمون مشاركة المرأة في صنع السلام، فإنهم يقولون أقولاً سديداً في شأن حقوق المرأة في الاجتماعات والندوات، ولكن عند التطبيق لا يفعلون شيئاً [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة الرابعة من بغداد، المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف]. هناك سلطات قبلية ودينية لعبت أدوارًا إيجابية، إلا أن أعدادها قليلة ومجالات القضايا التي ركزت عليها ضيقة للغاية. وأخيرًا، وصف معظم المجيبات والمجيبين رجال الدين بأنهم أصعب في العمل معهم في مجال حقوق المرأة من زعماء القبائل.

٦. المرأة وعمليات بناء السلام الرسمية

اعتُبر الإخفاق في إشراك النساء في عمليات صنع القرار الرسمية أحد أسباب عدم التوصل إلى تحقيق السلام في العراق: قالت الأطراف المجدبة إن معظم العمليات الرسمية فشلت في إشراك النساء أو إذا أشركن، تكون أدوارهن محدودة ورمزية. تمثلت آليات بناء السلام الرسمية الرئيسية التي أثار المجدبات والمجدبون الحديث عنها في لجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP)، وخطة العمل الوطنية العراقية (INAP)، وعهود التعايش السلمي بين القبائل (التي تسعى إلى تسوية النزاع بين القبائل المختلفة في البصرة ونيوى)، وبعض الأنشطة المرتبطة بوزارة الشباب والرياضة.

وقد ذُكرت لجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP) أكثر ما ذُكرت في بغداد وأربيل، في حين اشتكى عددٌ كبير من المجدبات والمجدبين في كركوك، والنجف، والبصرة، ونيوى من غيابها أو انتقدوا بشدة الآليات الموجودة في محافظاتهم. ذكر العديد من المجدبات والمجدبين صراحةً أنه لا يوجد بناء سلام رسمي في العراق [المجدبة الثانية من كركوك، المجدبة السابعة من كركوك، المجدبة/السابع/ة من النجف، المجدبة/الثامن/ة من النجف، المجدبة/الحادي/ة عشر من النجف، المجدبة/الخامسة عشر من النجف، المجدبة/الخامس/ة من نيوى، المجدبة السابعة من نيوى، المجدبة الحادية عشر من نيوى، المجدبة/الرابع/ة عشر من نيوى، المجدبة/الخامس/ة عشر من نيوى]، أو قالوا إن هناك آليات على الورق، لكن لم يُنفذ شيء ذو مغزى على الأرض [المجدبة/الأولى/ى من البصرة، المجدبة الثالثة من البصرة، المجدبة/السابع/ة من البصرة، المجدبة/العاشر/ة من البصرة، المجدبة الخامسة عشر من البصرة، المجدبة/السادس/ة من نيوى]. وعلى حدّ تعبير أحد الأطراف المجدبة، "لا تسعى الحكومة إلى إيجاد أية آلية سلام وتنصب مصلحتهم الوحيدة على السياسة والوصول إلى المناصب، في كيفية السيطرة على حزب أو وزارة معينة، على سبيل المثال" [المجدبة/الأولى/ى من البصرة]. وذكرت مجدبة أخرى أن "آليات السلام موجودة في القوانين، والتشريعات، والقرارات، ولكن ليس على أرض الواقع. فلا وجود لأدوات السلام على أرض الواقع" [المجدبة الثالثة من البصرة]. وعلاوةً على ذلك، كان يُنظر إلى الآليات الرسمية على أنها منفصلة عن المجتمعات ولم تنبع من العامة [المجدبة/العاشر/ة من البصرة].

وبغض النظر عن هذا التصوير المتشائم لآليات بناء السلام الرسمية، أفاد المجدبات والمجدبون بوجود عددٍ كبير من أنشطة السلام غير الرسمية في العراق، والتي تستمر رغم نقص الدعم الحكومي. غير أن تأثيرها محدودٌ للغاية، ويرجع ذلك لضيق قدرتها وافتقارها لدعم الحكومة. اعتقد عددٌ كبير أنه ما لم تأخذ الحكومة قضية السلام على محمل الجد فلن يتحسن الوضع، بغض النظر عن مدى كدّ النشطاء والمتطوعين من الرجال والنساء والمنظمات بالعمل [المجدبة الرابعة من نيوى، المجدبة/السابع/ة من النجف، المجدبة/الأولى/ى من النجف، المجدبة/السادس/ة من النجف، المجدبة/العاشر/ة من أربيل]. سبب ذلك هو محدودية تأثير هذه المبادرات وعدم دعم الحكومة لها. أشار أحد الأطراف المجدبة إلى أنه "لا توجد مبادرات لبناء السلام في العراق، وإن وُجدت، فهي بعض مبادرات تقودها منظمات المجتمع المدني. عانى هذا البلد من الحروب والطائفية، ويجب اتخاذ المزيد من التدابير حتى نقول إنه توجد آليات لبناء السلام في العراق، إذ لا تتفاعل الآليات القائمة مع أيّ من القضايا التي عانى وما زال يُعاني منها العراق" [المجدبة/السادس/ة من البصرة]. وبدلاً من ذلك، ينصب تركيز عمليات السلام الحكومية بشدة على إجراءات الأمن والمراقبة والتدابير العسكرية [المجدبة/الأولى/ى من النجف] وتطلُّ مبادراتها العامة، كالتجمعات الكبرى، والمؤتمرات، والندوات، إجراءات شكلية ليس إلا بلا حوار أو مصالحة ذات مغزى [المجدبة/السادس/ة من النجف، المجدبة/الرابع/ة عشر من نيوى]. انتقد المجدبات والمجدبون على وجه الخصوص الطريقة التي تناولت بها الحكومة مظاهرات ٢٠١٩-٢٠٢١ بهذا الصدد: "الحكومة لا تدخل في حوار. والدليل على ذلك مظاهرات تشرين الأول/أكتوبر التي جرت العام الماضي وهذا العام. لم تفِ الحكومة بأيّ من مطالبنا لأنها لم تتفاوض مع المتظاهرين والمظاهرات، بل نفذت المطالب التي تخدم مصلحتها فحسب" [المجدبة/السادس/ة من النجف].

كانت خطة العمل الوطنية العراقية (INAP) إحدى آليات السلام الرسمية الأخرى التي ناقشتها بعض الأطراف المجيبة على نطاقٍ واسعٍ، ولا سيما في بغداد وأربيل. ومع ذلك، قال عددٌ كبير من المجيبات والمجيبين في المحافظات الأخرى إنهم إما لم يسمعوها من قبل أو يعرفونها بالاسم فقط ولكنهم لم يروا لها أي تطبيق. الفكرة العامة التي وصلت من خلال المقابلات هي أن الحكومة ليست مهتمة لا "بالسلام" ولا بزيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام وفي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية بشكل عام. كما وذكر أحد الأطراف المجيبة "إن آليات بناء السلام لدينا محدودة للغاية على المستوى الوطني على الرغم من الشعارات التي تُنادي بدور المرأة في المجتمع. وفي الواقع، نجد أن هذا مجرد حبر على ورق" [المجيب/ة الخامس/ة من النجف].

١.٦ لجنة التعايش والسلم المجتمعي

ذكر المجيبات والمجيبون في حديثهم عن آليات السلام القائمة في العراق لجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP) كمثالٍ رئيسي على آليات بناء السلام التي تقودها الحكومة. أنشئت لجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP) في عام ٢٠١٧ من قبل مكتب رئيس الوزراء وحلّت محل لجنة المصالحة الوطنية (NRC) التي كانت قد تأسست في عام ٢٠٠٤. وفقًا لأحد الأطراف المجيبة، وهو أيضًا أحد أعضاء لجنة التعايش، إن لجنة المصالحة الوطنية "لم تفعل شيئًا سوى إهدار مبالغ لا يمكن تخيلها من المال سُدى"، وقد لعب ذلك الصراع الحزبي (بين تحالفي الفتح والنصر) دورًا رئيسيًا في حلّ هذه اللجنة [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد].

تمثّل النشاط الرئيسي للجنة التعايش والسلم المجتمعي في إنشاء لجان سلام محلية (LPCs) بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) في المحافظات المتضررة من النزاع (نينوى، والأنبار، وديالى). وقد تمّ تشكيل هذه اللجان لتعزيز السلام والتماسك الاجتماعي ولبناء الثقة، واضطلعت في المقام الأول بعقد ندوات، ومؤتمرات، وجلسات حوار لرفع الوعي بين المجتمعات المختلفة [المجيب/ة الخامس/ة من أربيل، المجيب/ة العاشر/ة من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد]. وقد عرّف أحد أعضاء إحدى لجان السلام المحلية في نينوى وأحد أعضاء لجنة التعايش والسلم المجتمعي في بغداد لجان السلام المحلية أيضًا على أنها جسر يربط بين المجتمع والحكومة، حيث رأى أن هذه اللجان تضطلع بمهمة نقل المشكلات المحلية إلى مكتب رئيس الوزراء [المجيب/ة الثالثة من نينوى، المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد]. ورغم أن هذه اللجان تأسست تأسيسًا رسميًا إلا أن جميع أعضائها من المتطوعين والمتطوعات، ولا سيما من الشباب، وهي لا تتلقى دعمًا ماليًا من الحكومة [المجيب/ة الثالثة عشر من النجف]. ويعتمد عمل تلك اللجان اعتمادًا كليًا على التمويل المُقدّم من المنظمات الأجنبية، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ)، وهي تتعاون في إنجاز عملها مع منظمات المجتمع المدني المحلية [المجيب العاشر من أربيل، المجيب الخامس عشر من أربيل، المجيب الثامن من نينوى].

ومع ذلك، أفاد بعض من أجريت معهم المقابلات من نساءٍ ورجالٍ أن عمل لجنة التعايش والسلم المجتمعي قد توقف "منذ ثورة تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩ ولم نسمع أو نتلقى أي معلومات تُفيد بأن هذه الآليات مستمرة في العمل" [المجيب/ة الرابعة من بغداد].

ومع ذلك، وكجميع أنشطة السلام الرسمية التي ذكرتها الأطراف المجيبة، اختلفت معدلات نشاط لجان السلام المحلية من محافظةٍ لأخرى. دُكرت لجان السلام المحلية كثيرًا خلال المقابلات في نينوى. وفي البصرة وبغداد، كان أكثر حديث المجيبات والمجيبين عن اللجان التي تعمل على حلّ النزاعات القبلية وأيضًا عن العمل الذي تمّ للتوسط بين المتظاهرين من الرجال والنساء وقوات الأمن. كما قالت الأطراف المجيبة أنه قد تمّ تشكيل لجان سلام أصغر حجمًا في المناطق المحررة وكذلك في مخيمات إقليم كردستان.

في نينوى، أنشئت ثلاث لجان محلية، اثنتان على الضفتين اليسرى واليمنى للموصل وواحدة في سهل نينوى. ومرة أخرى، لم تلق هذه اللجان الدعم سوى من قبل التمويل الدولي [المجيبة الحادية عشر من نينوى، المجيبة الرابعة من نينوى]. نظمت هذه اللجان المحلية جلسات حوار واجتماعات شملت القيادات الدينية والشيوخ بغرض بناء الثقة بين الأفراد من الطوائف المسلمة، والمسيحية، والإيزيدية، والمجتمعات الأخرى في سهل نينوى [المجيبة الثالثة من نينوى]، كما نظمت المهرجانات الثقافية لجمع المجتمعات المحلية سوياً [المجيب/ة الثالث/ة من أربيل]. على سبيل المثال، في تلعفر، سعى مشروع مؤلته وكالة التعاون التقني والإنمائي (ACTED) إلى فتح حوار بين السنة والشيعية من خلال الجمع بين ممثلات وممثلي الأقضية والنواحي [المجيبة السابعة من نينوى، وهي متطوعة بإحدى لجان السلام المحلية].

قال عضوٌ بأحد اللجان المحلية في نينوى، وهو أيضاً مسؤولٌ حكومي، إنهم عملوا في مجالات الأمن، والدفاع، والإعلام، والثقافة، والتعليم من خلال لجانٍ منفصلة. وبالتحديد عن عملهم الحالي، أشار قائلاً: "نُحَقِّقُ الآن في الأسماء المشتبه فيها للتقليل من عدد اعتقالات الأشخاص (وبالأخص أولئك الذين تتشابه أَسْمَاؤُهُمْ مع أسماء إرهابيين معروفين). ولكن في الوقت الحالي، عملنا أيضاً شبه ملغي" [المجيب الثامن من نينوى]. عملت لجنته أيضاً على إصدار بطاقات الهوية، وإعادة الحياة المدرسية على الضفة اليمنى للموصل، وتشجيع المعلمين على العودة إلى مدارس الضفة اليسرى للموصل. كما شجعت بعض المنظمات المحلية على العودة إلى الأحياء السكنية الضيقة في الموصل القديمة لطمأنة الناس بعودة الحياة إلى هذه المناطق. يعمل فريق المجيب الثامن من نينوى على مشروعات تُركِّز على تشجيع المعلمين والمعلمات على العودة إلى مدارسهم، وإعادة الفئات المسيحية النازحة إلى منازلها، وتوزيع السلال أثناء الجائحة. ويتعاون الفريق (المدعوم من الوكالة الألمانية للتعاون الدولي) في عمله على عودة النازحين والنازحات المسيحيين مع الأب رائد عادل الذي يُشرف على الكنائس السريانية الكاثوليكية في الموصل. هذا ونفذت اللجنة كذلك مهاماً كبرى مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أثناء الجائحة "للتزويد بسلال الطعام، والأقنعة، والهلام المطهر. قمنا بثلاث حملات والآن سنبدأ بالرابعة" [المجيب الثامن من نينوى].

أ. تقييم آليات السلام الرسمية

انتقد معظم المجيبات والمجيبين عمل لجنة التعايش والسلام المجتمعي ولجان السلام التابعة لها. فهم لم يعتبروا آليات السلام الرسمية فاعلة وكافية، أو أفادوا بأنه ببساطة لا توجد في العراق أعمال سلام برئاسة الحكومة.

(١) مبادرات السلام غير الفاعلة

قال العديد من المجيبات والمجيبين أنه لا توجد لجان سلام، ولا سيما على المستوى المحلي، باستثناء المؤتمرات وورش العمل. وأشار المجيبات والمجيبون في البصرة، وبغداد، وكركوك، والنجف على وجه التحديد إلى غياب أعمال السلام المحلية [المجيب/ة الثاني/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الثالث/ة عشر من بغداد، المجيبة الثالثة من البصرة، المجيب/ة السادس/ة من البصرة، المجيبة الثامنة من البصرة، المجيبة الثانية من أربيل، المجيب/ة الأول/ى من كركوك، المجيب/ة الرابع/ة من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك، المجيب/ة السادس/ة من كركوك]. وأشار البعض إلى الشرطة المجتمعية ومديرية حماية الأسرة اللتان تتناولان المسائل المتشعبة على صعيد المجتمع المحلي والعنف الأسري، ولكن فيما خلاهما، لم يسمعوا عن لجانٍ متخصصة في أعمال السلام [المجيبة الثامنة من البصرة]. وكما هو موضح في هذا القسم، رفضت بعض الأطراف المجيبة فكرة اعتبار عمل لجان الشهداء والسجناء وحقوق الإنسان في مجلس النواب من ضمن أعمال السلام. ويرجع هذا في الأساس إلى سببين، أولاً،

لا يُنظر إلى هذه اللجان على أنها لجان ذات فاعلية، وثانيًا، لا يُنظر إليها على أنها مرتبطة بالمجتمع. ويضمّ وراء هذين العاملين الرئيسيين أيضًا الشعور العام السائد لدى من أُجريت معهم المقابلات من نساء ورجال بأنّ أيّ عمل تقوم به الحكومة "له علاقة بالسلام" لا يبدو وكأنّه يبعث الثقة في نفوس المواطنين والمواطنين بسبب انعدام ثقة المجتمع في الحكومة في العراق بشكل عام على نحو ما ذُكر أعلاه في القسم الثالث.

اعتبر المجيبات والمجيبون أنّ لجان السلام المحلية غير فاعلة لسببين رئيسيين. أولاً، وُصف عمل لجان السلام المحلية بأنه متفرّق وغير متسق، ويفتقر إلى الاستمرارية، والآليات القوية، والهيكلة الواضح، والدعم الحكومي الحقيقي [المجيبة الأولى من بغداد، المجيبة الخامسة/عشر من أربيل، المجيبة الرابعة/عشر من أربيل]. كان يُنظر للآليات الحالية على أنها ضيقة ومحدودة، وينصب تركيزها بشكل أساسي على أنشطة مثل الاجتماعات والمؤتمرات التي تُعقد من خلال لجنة التعايش والسلام المجتمعي، وأنّها لا تعكس الفهم الصحيح للنزاع، والمصالحة، والسلام [المجيبة التاسعة/عشر من نينوى، المجيبة العاشرة/عشر من نينوى]. ذكر المجيبة الخامسة/عشر من أربيل تجربة مرّ بها شيخٌ إيزيدي في إحدى هذه المحافل التي حضرها قادة المجتمعات المحلية في نينوى. عندما قصّ الشيخ الإيزيدي روايته عن معاناة مجتمعه على يد داعش، ردّ شيخٌ عربي باستنكار وقال إنّهُ عانى وفقد ثلاثمئة رأس من الماشية. ذكر المجيبة الخامسة/عشر من أربيل أنّ الشيخ الإيزيدي قال: "لقد كنت في غاية الاستياء، وعلى الرغم من أنّني أحترم حق الحيوان، إلا أنّ هذا الكلام كان بمثابة إهانة. هذه مقارنة حقًا مهينة". في رأي المجيبة الخامسة/عشر من أربيل أنّ أعمال المصالحة والحوار غير ناجحة لأنّها تكون في الغالب عرضًا للتباهي بغير عمقٍ جاد.

أدليت تعليقات مماثلة عن اللجان في البصرة. فقد وُصفت بأنها مبادرات رمزية موجودة على الورق فحسب وليس لديها نية حقيقية في حلّ مشكلات المجتمع. وُصفت اللجان في البصرة بأنها تتألف من أشخاص يحبون أن يحظوا بالألقاب، ولكنهم لا يحبون أن يعملوا كثيرًا [المجيبة الثالثة من البصرة]. قال أحد الأطراف المجيبة إنّ آليات السلام المحلية تُنفذ من قبل مجموعات منفصلة من خلال فعاليات قصيرة المدى وليس من قبل شبيّ يقوده فريق متخصص في حلّ النزاعات القبلية أو التوسط بين الدولة والمتظاهرين والمتظاهرات [المجيبة العاشرة/عشر من البصرة]. وعلاوةً على ذلك، يسود الاقتتال والتوتر بشكل عام الحياة اليومية في البصرة ولا تهتم الجهات الرسمية بتخفيف وطأتهما. ضربت أحد المجيبات مثالاً على شجار وقع في المستشفى ولم يتدخل فيه حتى رجال الشرطة والأمن واكتفوا بالمشاهدة [المجيبة الخامسة عشر من البصرة].

ثانيًا، اعتُبرت آليات السلام الرسمية غير فعالة لأنّها تفتقر إلى التعاطي الكافي والمباشر مع الأشخاص على صعيد المجتمع المحلي. لا يُنظر إلى الشخصيات المحلية التي تُشارك في هذه اللجان على أنها جهات فاعلة مؤثرة على الأرض، وفي كثير من الحالات، لا يُنظر إليها على أنها تمثّل رغبات واحتياجات المجتمعات المحلية. ونتيجة لذلك، لا يتقبل المجتمع لجان السلام المحلية بشكل كامل أو يؤيدها تأييدًا تامًا [المجيبة السابعة من نينوى]. والأشخاص الذين يعملون بهذه اللجان ليسوا أفرادًا مؤثرين في المجتمع، سواء أكانوا نساء أم رجالاً، وبالتالي لا يمكنهم القيام بدور ذي مغزى في بناء السلام على مستوى المجتمع المحلي [المجيبة الحادية عشر من البصرة، المجيبة الرابعة من نينوى]. وبسبب انعزالهم عن السكان المحليين، فهم يتجاهلون آراء، واحتياجات، ورغبات المجتمعات والأفراد عندما يتعلق الأمر بالأمن والسلام [المجيبة الأولى من بغداد]. وعلاوةً على ذلك، عندما تُبرم الاتفاقيات بين السلطات بشأن القضايا المحلية، غالبًا لا تتم استشارة المجتمعات المحلية المعنية. فعلى سبيل المثال،

تمَّ التوصل إلى اتفاقية سنجار الأخيرة^(١٤٤) في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠ بين حكومة إقليم كردستان والحكومة العراقية لمعالجة القضية الأمنية في قضاء سنجار دون إشراك السلطات الإيزيدية [المجيبة الخامسة عشر من أربيل]. كان يُنظر إلى لجان السلام المحلية على أنها محصورة ضمن فئات معينة بدلاً من أن تكون شاملة. يحول هذا النقص في الشمولية وعدم الوصول الحقيقي للمجتمع دون الفهم الكامل لكيفية تأثير القضايا الموجودة على الأرض على المجتمع بأكمله. ونتيجة لذلك، لم يتم تعريف آليات تلك الفئات واستراتيجياتها بطريقة مناسبة ودقيقة، مما أفضى إلى قيود واضحة في قدرتها على حلّ المشكلات القائمة [المجيبة الخامسة من البصرة، المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف]. على سبيل المثال، أشار المجيب/ة الخامس/ة من البصرة إلى أن الأقليات في البصرة هي ضحية الجريمة المنظمة - نظراً لأنها تفتقر إلى الدعم القبلي، فهي هدف سهل للعصابات والمجرمين، ولكن نادراً ما يؤخذ هذا بعين الاعتبار في العمل المتعلق بدعم الأقليات.

(٢) القضايا السياسية كعقبة هائلة

كانت إحدى المشكلات الكبرى التي أثارها المجيبات والمجيبون هي دور السياسة كحاجز يعترض طريق آليات السلام الرسمية الفعالة. كانت الانقسامات الحزبية هي التي أدت في المقام الأول إلى إلغاء لجنة المصالحة الوطنية وإنشاء لجنة التعايش والسلام المجتمعي. وصفت لجنة المصالحة الوطنية بأنها لم تفعل شيئاً وبأنها كانت مركزاً للمنافسة الحزبية [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد]، كما وصفت لجنة التعايش والسلام المجتمعي أيضاً بالفشل الذريع. وفقاً للمجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة، الهدف الفعلي الذي تنشده لجنة التعايش والسلام المجتمعي ليس حقاً السلام، بل تحقيق الغايات السياسية لقادتها فيما يتعلق بالانتخابات والتحالفات الحزبية. وقيل إن لجنة التعايش لا تقوم بأي عمل جاد في مجال بناء السلام، بل إن المصالح السياسية الآنية هي التي تحرك عملها [المجيب/ة العاشر/ة من البصرة]. وبالمثل، انتقد المجيبات والمجيبون في كركوك أيضاً آليات السلام الرسمية لأن السلطات السياسية تهيمن على الحياة العامة ولا تترك مساحةً كبيرة لأعمال السلام، بل وترغب بدلاً من ذلك في بعض الأحيان في إبقاء التوتر والنزاع من أجل مصالحها الخاصة [المجيب/ة الأول/ي من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك].

وأشارت الأطراف المجيبة أيضاً إلى دعم الحكومة المحدود (أو المنعدم تماماً) لمبادرات السلام الأخرى. وحتى عندما يبدو أن الحكومة تُعزّز وتدعم أنشطة بناء السلام، فعادةً ما يكون عملها سطحيًا وليس له تأثير كبير على أرض الواقع؛ وبالأحرى تُحاول الحكومة في كثير من الأحيان تحسين صورتها أمام المجتمع الدولي فحسب [المجيبة العادية عشر من البصرة]. وثمة مسألة أخرى من المسائل المتعلقة بالسياسة التي تعرقل عمل السلام الرسمي، وهي تتعلق بأعمال البيروقراطية والروتين. وُصف عمل الحكومة بالصرامة والبيروقراطية، كما تهيمن الأحزاب المتحيزة على العمل في مجال السلام. ونتيجة لذلك، ليس لمنظمات المجتمع المدني والنشطاء المعنيين بالسلام أيُّ تأثير حقيقي، مما يُسفر عن مبادرات عتيقة وغير فعالة على حساب أفكار جديدة وأكثر إبداعاً [المجيب/ة العاشر/ة من النجف].

ب. هل تشارك المرأة في آليات السلام الرسمية؟

تحدثت العديد من الأطراف المشاركة عن كيف أنه منذ هجمات داعش، أصبح هناك إدراك متزايد للحاجة إلى إشراك النساء في عمليات السلام، إذ أدت معاملة داعش للإيزيديات وغيرهن من النساء والنزوح الذي خلفته إلى إدراك وجوب أخذ احتياجات المرأة بعين الاعتبار ووجوب إشراكها من أجل غرس

١٤٤ بغداد وأربيل على وشك إنهاء خطة سنجار الأمنية الجديدة: مسؤول لدى حكومة إقليم كردستان، ٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠.
<https://www.kurdistan24.net/en/news/bf1667cd-a616-476f-8ced-clf27befafa>

السلام وإدامته على نحو سليم [المجيب/ة السادس/ة من بغداد]. قال عددٌ قليلٌ جدًا من المشاركين والمشاركات إنَّ الحكومة فعلت كلَّ شيءٍ لضمان مشاركة المرأة في السياسة وعمليات السلام. وأشاروا إلى الحصة البرلمانية البالغة ٢٥٪ كمثال على دعم الحكومة لمشاركة المرأة في عمليات السلام وصنع القرار وإلى "العمل الشاق الذي تبذله الحكومة" مناصرة تمكين المرأة وإشراكها في السلام والأمن من خلال الندوات والمؤتمرات؛ ولكنهم ألقوا باللوم على العادات والتقاليد التي تقود الرجال للسيطرة على هذا المجال [المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد؛ المجيب/ة الثاني/ة من نينوى].

ومع ذلك، شارك معظم المجيبات والمجيبين رؤى تناقضت بشكلٍ مباشر مع هذه الآراء، إذ قالوا إنَّ النساء بشكلٍ عام والناشطات العاملات بمجال السلام بشكلٍ خاص غائبات عن لجان السلام الرسمية هذه في بغداد وعلى مستوى المحافظات، وبالتالي، لا يمكنهن المساهمة في السلام والأمن (باستثناء مثالٍ واحدٍ مذكور في نينوى في إحدى لجان السلام المحلية [المجيب/ة الثالثة من نينوى] ومثالٍ آخر على دور المرأة في توزيع سلال الغذاء ودعم المجتمعات المحلية خلال الجائحة بشكلٍ عام). وبدلاً من ذلك، تهيم الشرطة المحلية، وشيوخ القبائل، ومشايخ الدين، وممثلو المجتمع المدني من الرجال على أنشطة لجان السلام الرسمية، كالا اجتماعات والمبادرات والمؤتمرات، ولا تدعم الحكومة إشراك المرأة [المجيب/ة الثالثة من البصرة، المجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الثالثة من نينوى، المجيب/ة الرابعة من نينوى، المجيب/ة السادس/ة من نينوى، المجيب/ة الحادية عشر من نينوى، المجيب/ة الثاني/ة عشر من نينوى، المجيب/ة الخامس/ة عشر من نينوى]. قالت متطوعة بإحدى لجان السلام المحلية في الضفة اليسرى للموصل إنَّ عددًا قليلًا فقط من النساء لديهن الاستعداد للتطوع في لجان السلام وقادرات علي هذا العمل، وقالت: "النساء يستمعن إلى النساء. في الموصل، إذا كانت لدي مشكلة، فلا يمكنني الذهاب إلى رجل وإخباره بها. لكن من الممكن أن أذهب إلى امرأة تستمع إليّ" [المجيب/ة الثالثة من نينوى]. وعلاوةً على ذلك، ذكر المجيب/ة السادس/ة من بغداد أنَّه عندما يتمُّ طرح موضوع المرأة في عملهم فإنَّه يكون متعلقًا بشكلٍ أساسي بمسألة خاصة بالمرأة وليس حول آراء النساء في السلام وحل النزاعات.

٢.٦ خطة العمل الوطنية العراقية بشأن القرار ١٣٢٥

ذكر المجيبات والمجيبون جميعهم تقريبًا خطة العمل الوطنية العراقية (INAP) باعتبارها الأداة الرئيسية المحتملة لإدماج النساء في بناء السلام وباعتبارها آلية سلام مهمة في العراق. وأفادت الأطراف المجيبة بأموٍ إيجابية حول واقع وجود خطة العمل الوطنية العراقية، وأنَّ العراق هو أول بلد في الشرق الأوسط لديه مثل هذه الخطة، وأنَّ هذا أمرٌ جيد لتعزيز دور المرأة. ولكنهم اشتكوا أيضًا من عدم تنفيذ الخطة وأعربوا عن مخاوفهم بشأن ذلك.

تمَّ التصديق على أول خطة عمل وطنية في العراق في عام ٢٠١٤، ولكن لم يتمَّ تنفيذها. وأدَّى استيلاء داعش على الموصل، وهجماتها الوحشية ضد الطائفة الإيزيدية والأقليات الأخرى، والأزمة الإنسانية والنزوح الناجم عن ذلك إلى وضع خطة الطوارئ الخاصة بتنفيذ القرار رقم ١٣٢٥ في عام ٢٠١٥ [المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل]. لعبت منظمات المجتمع المدني دورًا رئيسيًا في وضع كلِّ من خطة العمل الوطنية وخطة الطوارئ. وقال أحد الأطراف المجيبة "إنَّها (يقصد منظمات المجتمع المدني) هي التي أعدت الخطة بأكملها وقدمتها إلى الحكومة على طبقٍ من ذهب" [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد]. غير أنَّ الحكومة ألغت قسمين رئيسيين من أقسامها (التشريع والميزانية) قبل اعتمادها [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد]. وتمَّ التخطيط لتنفيذ الخطة كعملية تشاركية تعمل فيها منظمات المجتمع المدني والحكومة سوياً [المجيب/ة السابع/ة من أربيل]. ومع ذلك، وبحلول نهاية فترة تنفيذها في عام ٢٠١٨، كان من الواضح أنَّ الخطة لم تُنفذ فعليًا. ووُضعت خطة عمل ثانية (٢٠٢٠-٢٠٢٤) وقُدِّمت إلى مجلس الوزراء في بداية عام ٢٠٢٠. وفي وقت العمل الميداني لهذا التقرير (تشرين الأول/أكتوبر - كانون

الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠)، كانت لا تزال قيد المناقشة ولم يُصدّق عليها بعد، وتُسبب التأخير إلى كوفيد-١٩، وإلى تغيير الحكومة، وإلى الاحتجاجات المستمرة [المجيب/ة الخامس/ة من بغداد، المجيب/ة السابع/ة من بغداد].

بعد اعتماد خطة العمل الوطنية العراقية الأولى، شكّل فريق وطني متعدد القطاعات لتوحي تنفيذها. عمل هذا الفريق مع الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان على تشكيل فرق تنفيذ في كلّ وزارة [المجيب/ة الخامس/ة عشر من بغداد]. كما بادربوضع خطة الطوارئ الخاصة بتنفيذ القرار رقم ١٣٢٥ في أعقاب هجمات داعش في محاولة لإعطاء الأولوية لاحتياجات النساء والفتيات النازحات [المجيب/ة الخامسة من أربيل]، والتي كانت مُهملة في الخطة الأصلية. تمّ إنشاء فرق قطاعية وفرق متنقلة في كلّ وزارة وعُقدت العديد من المؤتمرات، وورش العمل، والدورات التدريبية لتدريب الموظفين والموظفات والجمهور وتوعيتهم بشأن القرار رقم ١٣٢٥، وبشأن القوانين، والممارسات، ودور المرأة [المجيب/ة الخامسة من أربيل، المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل، المجيب/ة الثالثة من النجف، المجيب/ة التاسع/ة من النجف]. وأنشأت حكومة إقليم كردستان المجلس الأعلى لشؤون المرأة (HCWA) لتنسيق العمل المعني بحقوق المرأة، وبالقرار رقم ١٣٢٥، وبالمشاركة السياسية للمرأة. أفاد العديد من الأطراف المجيبة أنّ حكومة إقليم كردستان قد اتبعت مقاربة أكثر شمولاً من حكومة العراق في تنفيذ خطة العمل الوطنية.

قالت الأطراف المجيبة في أربيل الذين شاركوا في تنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية إنهم عملوا على تنفيذها لمدة خمس سنوات على الرغم من عدم رصد ميزانية مخصصة [المجيب/ة الثاني/ة عشر من أربيل]. وقالت المجيبة الخامسة من أربيل، والتي شاركت في تنفيذ خطة العمل الوطنية في إقليم كردستان، "لقد نجحنا في ذلك رغم قول بعضهم بعدم وجود تنفيذ، إذ كان هناك تنفيذ على الأرض وأجرت بعض الوزارات، وليس جميعها بالطبع، بعض التغييرات". وقالوا إنّ وزارتي الصحة والتعليم شاركتا بشكل خاص في دعم النساء والفتيات النازحات [المجيب/ة الخامسة من أربيل، المجيب/ة الثالث/ة عشر من أربيل].

من ناحية أخرى، قالت بعض الأطراف المجيبة إنهم لم يسمعوا عن خطة العمل الوطنية العراقية من الأساس أو عن القرار ١٣٢٥، وقال البعض الآخر إنهم يعرفون بشأنها ولكن بالاسم فقط لا أكثر [المجيب/ة الأول/ي من كركوك، المجيب/ة السادس/ة من كركوك، المجيب/ة الثامن/ة من كركوك، المجيب/ة التاسع/ة من كركوك، المجيب/ة الثالث/ة عشر من كركوك، المجيب/ة الحادي/ة عشر من النجف، المجيب/ة الرابع/ة عشر من النجف، المجيب/ة التاسع/ة من نينوى، المجيب/ة السادس/ة من نينوى، المجيبة الحادية عشر من نينوى، المجيب/ة الثاني/ة عشر من نينوى، المجيب/ة الثالث/ة عشر من نينوى، المجيب/ة الخامس/ة عشر من نينوى]. وكانت معدلات الجهل بها هي الأعلى في النجف، والبصرة، ونيوى، وكركوك. على سبيل المثال، قال المجيب/ة الحادي/ة عشر من النجف: "ليس لديّ فكرة عنها". وقال المجيب/ة الثامن/ة من كركوك: "صدّقاً، نسمع فقط عن هذه الخطة، ولكن لا يوجد تنفيذ لها من قبل الحكومة، أو المنظمات، أو وسائل الإعلام". وقال المجيب/ة الخامس/ة عشر من نينوى: "بصراحة، ليس لديّ أيّ معلومات عن هذه الخطة. هذه هي المرة الأولى التي أسمع فيها بشأن هذا القرار". كانت الناشطات في كركوك والبصرة أكثر نقداً، وقلن إنّ تنفيذ الخطة مُهمل في محافظتيهن.

أ. تقييم خطة العمل الوطنية العراقية (INAP)

وصف تقريباً جميع المجيبات والمجيبين الذين كانوا على دراية بخطة العمل الوطنية العراقية تنفيذها بالمعدوم، أو بالضعيف للغاية، أو بشيء نُقذ من حيث الشكل فقط وليس من حيث المضمون. وكان هذا على الرغم من الجهود المضيئة التي تبذلها منظمات المجتمع المدني للدفع من أجل تنفيذ الخطة على نحو هادف. وعلى حسب رأي أحد الأطراف المجيبة، تُواصل منظمات المجتمع المدني العمل والضغط من أجل تنفيذ الخطة، ولكنها لا تلتقى دعمًا من الحكومة [المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك]. ومن جديد، لوحظ أن عددًا قليلًا جدًا من الإدارات الحكومية كُلف بالفعل المرأة بأدوار قيادية في تنفيذ الخطة [المجيب/ة السادس/ة من النجف]. ونتيجة لذلك، كان يُنظر إلى خطة العمل الوطنية العراقية على أنها أخفقت في تحقيق هدفها المتمثل في تعزيز وتحقيق مشاركة المرأة في بناء السلام [المجيب/ة الأول/ى من البصرة، المجيب/ة الثاني/ة من البصرة].

قيل كذلك أن خطة العمل الوطنية العراقية لم تتمكن من الوصول إلى عموم الجمهور وبقيت معروفة فقط ضمن نطاق منظمات المجتمع المدني والنشطاء. في الواقع، عمدت بعض الأطراف المشاركة على تعريفها على أنها مبادرة تقودها نخبة من النساء بدون عمل ملموس على أرض الواقع [المجيب/ة الأول/ى من أربيل، المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. وفي الواقع، قد تكون النخبوية مشكلة في بعض المنظمات النسائية، ولكن حتى مع ذلك، تعمل هذه المنظمات مع شبكة واسعة من النساء وتنفذ أنشطة في جميع قطاعات المجتمع. هناك أيضًا العديد من المنظمات النسائية الصغيرة التي تقوم بعمل مهم على الأرض وباتصال مباشر مع المجتمع. وصُفّت معظم الأنشطة ذات الصلة بخطة العمل الوطنية العراقية على أنها أنشطة لا تتعدى عقد الدورات التدريبية أو ورش العمل للنساء ولا تُفضي إلى أي نتيجة حقيقية [المجيب/ة السابع/ة من البصرة، المجيبة الثانية عشر من البصرة، المجيب/ة العاشر/ة من أربيل، المجيب/ة العاشر/ة من نينوى]. وما قصده بـ "نتيجة حقيقية" هي أمور مثل إجراء تغيير في التشريعات المتعلقة بوضع المرأة، ومنع ممارسة العنف ضد المرأة، وإدخال تغييرات على أحكام العرف التي تحول دون وصول المرأة إلى حقوقها الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية. ومع ذلك، فإن التصور القائل بأن هذه المنظمات تُنظم فعاليات فقط ولا تفعل شيئًا سوى ذلك، فيما يتعلق بخطة العمل الوطنية العراقية، هو تصور في غير محله. تتغاضى وجهة النظر هذه عن العمل الذي تقوم به هذه المنظمات في أنشطتها اليومية لدعم النساء وحمايتهن، ومناصرتهن لدى الهيئات الحكومية، والضغط على المسؤولين، والدفع من أجل إجراء تغييرات تشريعية، والذي يمر عادةً دون ملاحظة أحد. وعلاوةً على ذلك، تتحمل هذه المنظمات عبء التنفيذ رغم عدم وجود ميزانية. ونتيجة لذلك، تقتصر أنشطتها العامة على تنظيم فعاليات لرفع الوعي وتسهيل الحوار وتبادل الآراء. وبشكل عام، فإن النظرة السلبية القائلة بعجز المنظمات النسائية عن إجراء تغييرات ملموسة تغض الطرف عن الحواجز والعقبات الهيكلية التي تحول دون تغيير السياسات المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية وتحويل المعايير الجنسانية دون دعم حكومي وإرادة سياسية.

كما انتقدت الخطة على عدم شموليتها لجميع نساء العراق بجميع ظروفهن. وأشار البعض إلى عدم وجود تركيز خاص على الأرمامل والأطفال عديمي المأوى. قالت المجيبة الثانية عشر من البصرة أن إعداد الخطة لم يشمل النساء في وسط وجنوب العراق وأنها فشلت في أن تعكس الوضع على الأرض بشكل كامل، وعلى الأخص ظروف النساء النازحات في إقليم كردستان [المجيب الخامس عشر من أربيل]. وقال أحد الأطراف المجيبة، والذي شارك في إعداد الخطة، "أعدنا الخطة وكأننا نعرف الوضع في كل العراق واحتياجات المرأة، ولكن عندما رأينا الواقع، أدركنا أن الخطة تُناسب بعض المحافظات دون غيرها وتجنبنا هذا الخطأ في الخطة الثانية" [المجيب/ة العاشر/ة من بغداد]. وعلاوةً على ذلك، قال بعض النشطاء المعنيين بحقوق المرأة، ولاسيما في النجف وكركوك، إنهم يتابعون المناقشات الدائرة

حول خطة العمل الوطنية العراقية في بغداد، لكن لم تتم دعوتهم إلى أيّ من الأنشطة المتعلقة بها [المجيب/ة الأول/ى من النجف]. وبشكل عام، كان يُنظر إلى إقليم كردستان على أنه أكثر تقدماً بالمقارنة مع أجزاء أخرى من العراق، ليس فقط في تنفيذه للخطة، ولكن أيضاً فيما يتعلق بتمتع المرأة بشكل عام بحقوقٍ متساوية.

قال المجيبات والمجيبون الذين شاركوا في إعداد خطة العمل الوطنية الثانية إنَّ الخطة الثانية تُحاول التغلب على أوجه القصور التي وُجِدَت بالخطة الأولى. على سبيل المثال، وُصِفَت إعادة صياغة الخطة الثانية على أنها أكثر شمولاً وبذلت جهداً لتغطية جميع احتياجات المرأة فيما يتعلق بالسلام، والأمن الاجتماعي والاقتصادي والشخصي، وتناول الركائز الثلاثة جميعها والمتمثلة في الحماية، والوقاية، والمشاركة، وذلك بطريقة تتسم بمزيدٍ من التوازن [المجيب/ة السابع/ة من بغداد].

ب. العقبات التي تعترض تنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية

(١) انعدام الإرادة السياسية

قالت الأطراف المجيبة إنَّ الحكومة والأحزاب السياسية يهتمون عادةً بمصالحهم السياسية القريبة لا بعمليات التحول التي تتمُّ على المدى الطويل، وهم أكثر اهتماماً بإثارة الفتنة الطائفية من وضع الحلول [المجيب/ة الأول/ى من النجف، المجيبة الثانية من بغداد]. وفي حين أنَّ قادة وممثلات وممثلي الأحزاب ربما يتحدثون عن مشاركة المرأة في الانتخابات، إلا أنَّ هذا كان يُنظر إليه على أنه مجرد كلام ليس إلا، وفي الواقع، لم يُنظر إليهم على أنهم يسعون إلى تغيير حقيقي أو أنهم جادون في تعزيز مكانة المرأة [المجيب/ة العاشرة/ة من كركوك، المجيب/ة الخامسة/ة من نينوى]. ذكر المجيبات والمجيبون كثيراً انعدام الثقة في الحكومة. وقالوا إنَّ القوانين غير مطبقة وإنَّ هناك فساداً مستشرياً على الصعيدين المالي والإداري. ونتيجة لذلك، لا يثق الناس في المؤسسة السياسية، أو في رموز السلطة، أو القادة السياسيين والأحزاب السياسية [المجيب/ة العاشرة/ة من البصرة، المجيب/ة الثالثة/ة عشر من أربيل].

حدَّد المجيبات والمجيبون أنَّ العقبة الرئيسية التي تعترض تنفيذ خطة العمل الوطنية تتمثل في الجهات الفاعلة السياسية أنفسهم وفي افتقارهم للإرادة السياسية أو عدم اهتمامهم بتنفيذ الخطة [المجيب/ة الأولى من بغداد، المجيب/ة العاشرة/ة من بغداد، المجيبة الحادية عشر من البصرة، المجيبة الثانية عشر من البصرة، المجيب/ة الخامسة/ة عشر من أربيل، المجيب/ة السابع/ة من النجف، المجيبة الرابعة من نينوى]. وفقاً لآراء المجيبات والمجيبين، لا تعتبر الأحزاب السياسية وقادتها تنفيذ خطة العمل الوطنية من ضمن أولوياتهم [المجيب/ة الثالثة/ة من بغداد]. وعلى الرغم من تكليف الوزارات بمسؤوليات تنفيذ الخطة، إلا أنَّ الحكومة، وخاصة في بغداد، لم تُنفذ أيّاً من الاستراتيجيات المحددة. وظلت منظمات المجتمع المدني هي التي تتحمل هذه المسؤولية، غير أنَّ أنشطتها لا يمكن أن تتجاوز التوعوية، وتشكيل لجانٍ متخصصة في النهوض بوضع المرأة، وأنشطة أخرى [المجيب/ة الخامسة/ة من بغداد، المجيبة الخامسة من أربيل]. بقيت السياسات والتدابير مجرد شكليات، ولم تُتخذ خطوات جادة من أجل تحقيق السلام وإشراك النساء في العمليات السياسية الرئيسية. ولا تُكَلَّف النساء عند إشراكهن بأدوار في صناعة القرار، ولكن يتمُّ إشراكهن بشكلٍ أساسي كقطعة ديكور بلا صوت. ولا يكون وجودهن سوى تشديق بالحديث عن "الديمقراطية" من قبل الحكومة وجهودها المبذولة لكسب دعم المجتمع الدولي [المجيب/ة الثامن/ة من بغداد، المجيب/ة الخامسة/ة من كركوك، المجيب/ة العاشرة/ة من كركوك].

هناك عامل آخر ذكره المجيبات والمجيبون كعائق أمام تنفيذ خطة العمل الوطنية، وهو يتعلق بالبيروقراطية التي وُصِفَت بانطوائها على "إجراءات مرهقة ومعقدة" [المجيب/ة الحادية عشر من بغداد]. تتغير الكوادر الموظفة حكومياً بصفةٍ مستمرة، ويحول هذا دون استمرارية العمل المتعلق بخطة العمل الوطنية. قالت أحد مدربات تنفيذ خطة العمل الوطنية في أربيل إنها وفيرقها يباشرون العمل

مع الطاقم الوزاري ويقومون بتدريبه، ولكن بعد ذلك يتم نقل الموظفين والموظفين عادةً وينتهي بهم الأمر إلى البدء من جديد [المجيبة الخامسة من أربيل]. وعلاوةً على ذلك، غالبًا ما تكون الكوادر الموظفة لدى الحكومة والمسؤولة عن تنفيذ خطة العمل الوطنية غير مؤهلة وغير مدربة [المجيبة الرابعة من بغداد]. وأخيرًا، يكون هناك إما نقص في التنسيق أو إما كيان شامل واحد له سلطة قيادة العمل. وأُلغيت وزارة المرأة. وتوجد الآن هيئات عدة داخل الدولة - الأمانة العامة لتنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية، والفريق الوطني لتنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية، واللجنة العليا للنهوض بالمرأة، ودائرة تمكين المرأة - وهذا يؤدي إلى تشتت الجهود [المجيبة الخامسة من أربيل].

وأخيرًا، ورد نقص الوعي بخطة العمل الوطنية العراقية وقضايا المرأة على المستوى الحكومي (الوطني والمحلي) باعتباره عقبة أمام تنفيذ الخطة. قيل إن "المؤسسات الحكومية ليست على علم بالقوانين الدولية التي وقّعها العراق" [المجيبة الثالثة من البصرة]. نفذت المجيبة الخامسة من أربيل مع فريقها العديد من الأنشطة بالوزارات، لكنها أدركت أن الكثيرات والكثيرين لا يعرفون ما الذي تستلزمه الخطة، ولفتت الانتباه إلى أهمية رفع مستوى الوعي بهذه المسألة [المجيبة الخامسة من أربيل]. وقيل أنه متى دُكرت هذه المسألة، "لا تلقى آذانًا صاغية" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من بغداد] وأن مضمون القرار رقم ١٣٢٥ لا يفهمه كل من الحكومة المحلية والحكومة المركزية ومجلس النواب، ونتيجة لذلك، لم يكن لخطة العمل الوطنية تأثيرًا إيجابيًا على إشراك المرأة في عمليات بناء السلام [المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيب/ة العاشرة/ة من البصرة، المجيب/ة الأول/ى من النجف].

(٢) نقص الميزانية ووجود تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)

كما دُكر أنفًا، تمّت الموافقة على خطة العمل الوطنية العراقية وكذلك على خطة الطوارئ الخاصة بتنفيذ القرار رقم ١٣٢٥ دون رصد مبالغ في الميزانية حصراً لهذا الغرض، ولم يتم حتى بعد الموافقة عليهما تخصيص ميزانية خاصة [المجيبة الخامسة من أربيل]. أدى عدم وجود ميزانية مخصصة لتنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية إلى فشل تنفيذها وعدم القدرة على دمجها ضمن هيكل الإدارة الحكومية أو إنشاء عمليات تقييم ومتابعة [المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيبة الثانية عشر من البصرة، المجيبة الخامسة من أربيل، المجيب/ة السابع/ة من أربيل، المجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل، المجيب/ة العاشرة/ة من نينوى، المجيب/ة الأول/ى من كركوك]. بالنسبة إلى المجيب/ة الأول/ى من كركوك، قد أظهر ذلك بصورة جلية أن الحكومة "لم تكن لديها رغبة صادقة في تنفيذ الخطة من الأساس" [المجيب/ة الأول/ى من كركوك].

ومن أجل التغلب على القيود الخاصة بالميزانية، قرّر الفريق الوطني متعدد القطاعات المعني بتنفيذ خطة العمل الوطنية، والوزارات، وفريق منظمات المجتمع المدني أن التمويل سيُسقط من ميزانيات الوزارة [المجيبة الخامسة من أربيل]. أدى هذا إلى سوء تنسيق وتوتر شديدين بين القيادات والأدوار المتداخلة. ونتيجة لذلك، كان العمل الذي انبثق عن ذلك منفصلاً عن بعضه ولم يكن مكتملاً لبعضه البعض [المجيب الرابع من بغداد، المجيب السابع من بغداد]. وعلاوةً على ذلك، أدرجت الوزارات في الغالب أيّ أنواع من الأنشطة ذات الصلة ونسبتها إلى خطة العمل الوطنية، مما أعطى انطباعاً بأنه قد جرى تنفيذ بعض الأعمال في المنطقة بينما لم يحدث ذلك في الواقع [المجيب الرابع من بغداد].

ذكر عدد كبير من المجيبات والمجيبين أيضاً أن هجمات داعش كانت سبباً مهماً لعدم تنفيذ خطة العمل الوطنية. وقيل إن الوضع الأمني الخطير الناجم عن غزو داعش أدى إلى إعطاء الأولوية للشواغل الأمنية [المجيبة الأولى من بغداد، المجيب الرابعة من بغداد، المجيب/ة السادس/ة من بغداد، المجيب الخامس من البصرة، المجيبة السابعة من أربيل]. ومن ناحية أخرى، أدى ما حدث في سنجار

وما مرّت به النساء الإيزيديات إلى ضرورة وضع خطة طوارئ [المجيب/ة الثالث/ة عشر من البصرة] وإبلائها قدر كبير من الأهمية. في رأي المجيب/ة السابع/ة من بغداد، يرجع الفضل إلى خطة الطوارئ الخاصة بالقرار رقم ١٣٢٥ في أنّ منظمات المجتمع المدني عملت على تنفيذ العديد من أنشطة خطة العمل الوطنية، ولاسيما الأنشطة المعنية بالحماية والوقاية. وقيل أيضاً أنّ منظمات المجتمع المدني قامت بعمل مهم في تنفيذ الخطة الأولى على الرغم من الصعوبات المتعلقة بالميزانية. اتّخذت خطوات كبيرة ولا سيما في إقليم كردستان، حيث أنشئت لجاناً ووحدات للمساواة بين الجنسين وعمل المجلس الأعلى لشؤون المرأة (HCWA) مع جميع الوزارات على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتحقيق أهداف خطة العمل الوطنية العراقية [المجيب/ة السابع/ة من أربيل].

(٣) المعايير الجنسانية، وأحكام العرف، والمسائل الهيكلية

ذكرت الأطراف المجيبة جميعها تقريباً العوامل الهيكلية، وأحكام العرف، والمعايير الجنسانية كعقبات أساسية تعترض تنفيذ خطة العمل الوطنية. كان من الواضح أنّهم اعتقدوا أنّ المشكلات التي تُعيق تنفيذ خطة العمل الوطنية متجذرة في معايير وقيم أعم [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل]. قيل إنّ الحواجز الجنسانية في العراق تُعيق القدرة على وضع النساء وآرائهن في قلب المعترك السياسي ومضمار السلام. يشغل الرجال الحيز السياسي والأحزاب السياسية وهبّيمون عليهما، ولدى معظم الأحزاب صلات بالتيارات الدينية المحافظة [المجيب/ة الثامن/ة من النجف]. لا تقبل المؤسسة السياسية والسلطات الدينية والقبلية بخطة العمل الوطنية لأنّها تتعارض مع مصالحهم ومع مفاهيمهم لأحكام الدين والعرف. وهذا شأنٌ جليل لأنّه بدون موافقة زعماء القبائل والسلطات الدينية، فلن تحظى خطة العمل الوطنية وأهدافها كذلك بقبول المواطنين والمواطنين العاديين [المجيب/ة العاشر/ة من النجف].

قيل إنّ الأنشطة المتعلقة بخطة العمل الوطنية، مثل الاجتماعات وورش العمل، يُنظر إليها على أنّها أنشطة "تُخرج المرأة من منزلها وتخدش عفتها" [المجيب/ة الرابع/ة عشر من أربيل]. قال المجيب/ة الرابع/ة عشر من أربيل أنّ هذا المنظور سائد لأنّ الرجال يريدون الاستمرار في السيطرة على النساء ويخشون فقدان هذه السيطرة. وعلى حدّ تعبير المجيبة الأولى من بغداد، "كيف يمكنني العمل على وضع سياسة تساعد النساء في برامج السلام والأمن بينما يدير الرجال العملية السياسية بأكملها؟ ... ولذلك، لا يمكننا وضع رؤى نسائية، ورؤية نسوية للسلام، في البرامج الحكومية أو الضغط من أجل تعزيز مكانة المرأة. فهذه مسألة هيكلية".

جادل المجيب/ة الحادي/ة عشر من بغداد بأنّ النخبة السياسية ما زالت تعتقد أنّ "النساء تنقصهن الإمكانية أو القدرة العقلية على فهم القضايا السياسية"، وحقيقة أنّ معظم لجان السلام تفتقر إلى مشاركة النساء هي مؤشّر على ذلك. وعلى الرغم من ورود المادة الرابعة عشر من الدستور العراقي التي تنصّ على أنّ جميع الأفراد سواسية أمام القانون، إلا أنّ المرأة لا تُعامل على قدم المساواة مع الرجل. وعلاوةً على ذلك، فالحماية القانونية للمرأة إما أنّها غير موجودة أو غير منفذة، مما يعني أنّ المرأة تخشى الخروج بسبب التهديدات الأمنية، وتخشى التعرض للتحرش والاختطاف [المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الحادي/ة عشر من كركوك]. كلّ هذا يمنع المرأة من الخروج، والمشاركة، وأخذ حقوقها [المجيب/ة السابعة من نينوى، المجيبة الثانية من كركوك].

٧. المرأة وبناء السلام غير الرسمي

ناقشت الأطراف المجدبة آليات السلام غير الرسمية على نطاق واسع. نُظِر إلى هذه الآليات على أنها أكثر تميّزاً عن آليات السلام الرسمية - فهي أكثر ارتباطاً بالمجتمع وتمتاز بمرونة أكبر، كما أنها صغيرة النطاق، ولكنها ذات أهمية بالغة. أفاد المجدبين والمجدبين أيضاً أن النساء يلعبن في عمليات السلام غير الرسمية دوراً أكبر من العمليات الرسمية. تُشارك السلطات القبلية والدينية أيضاً في أنشطة غير رسمية، لكن معظم الأطراف المجدبة في هذا البحث تحدثوا عن نشطاء سلام من الأفراد ومن منظمات المجتمع المدني.

تبلورت رؤية مهمة انبثقت من واقع المقابلات في تعريف مجموعة واسعة من الأنشطة كأعمال "سلام". وكثيراً ما، وصف المجدبين والمجدبين عمل السلام والعمل المجتمعي على نحو تبادلي. تضمّن العمل المجتمعي الذي اضطلع به النشطاء ومنظمات المجتمع المدني تنظيم فعاليات للحوار المجتمعي والتوعية، وتنظيم المهرجانات الثقافية، وشن الحملات الإعلامية، وتقديم الدعم للعائلات خلال أزمة كوفيد-١٩، من بين الكثير من الأنشطة الأخرى. كما اعتبرت كذلك الأطراف المجدبة أنشطة مثل دعم النساء والفتيات النازحات، وتقديم الدعم النفسي لأولئك الذين تعرضوا للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وأنشطة بناء القدرات للنساء، وخلق أنشطة لكسب الرزق من أنشطة بناء السلام ذات الأهمية. أظهرت المقابلات أيضاً أنه على الرغم من وجود بعض القواسم المشتركة، غالباً ما يختلف نطاق أعمال السلام ومداهما في كل محافظة، مما يبرز كيف تتكيف أنشطة بناء السلام غير الرسمية وتكتسب المرونة مع الأوضاع المختلفة [المجدبة الأولى من بغداد، المجدبة/ة العاشرة/ة من نينوى]. والأكثر من ذلك، تُحدّد الأوضاع السياسية والأمنية شكل أنشطة بناء السلام غير الرسمية. ظهرت أنشطة السلام غير الرسمية في معظمها في المناطق التي تأثرت بعنف داعش، مثل الموصل، وسهل نينوى، وتلعفر، ولكن ذُكرت أنشطة في النجف والبصرة أيضاً.

١.٧ آليات السلام غير الرسمية وأنشطتها

تحدثت الأطراف المجدبة عن أنشطة مختلفة في إطار آليات السلام غير الرسمية. ويُنفذ معظم عمل هذه الأنشطة من قبل مجموعات من المتطوعات والمتطوعين ومنظمات المجتمع المدني، والتي تُموّل أنشطتها في الغالب من قبل المنظمات الدولية [المجدبة/ة الثالثة/ة من بغداد، المجدبة/ة الثالثة/ة عشر من النجف]. كما وذكر المجدبين والمجدبين أيضاً آليات السلام العرفية في إطار آليات السلام غير الرسمية. وهذه عمليات يلجأ فيها أفراد المجتمع إلى القبائل، ورجال الدين، والمخاتير، وأحياناً إلى منظمات المجتمع المدني. قالت الأطراف المجدبة إن هذه الأساليب يُفضّل اتباعها لكونها أقل تكلفةً وأقل استهلاكاً للوقت من النظام القانوني الرسمي الذي يقترن غالباً بانعدام الثقة تجاه مؤسسات الدولة [المجدبة/ة التاسعة/ة من أربيل].

أشارت الأطراف المجدبة إلى عدة أنواع من الأعمال التي يقوم بها المتطوعات والمتطوعون في إطار أعمال بناء السلام، على سبيل المثال، دعم النساء من خلال تدريبهن على مهارات كسب العيش وأنشطة أخرى أيضاً، كمحاولة إنشاء مدرسة للأطفال المصابين بالتوحد، وهذه كلها أمور مهمة من أجل تحقيق السلام. اعتُبرت جميع هذه الأنواع من الأعمال مهمة لتحقيق السلام والمساهمة فيه لأنها تُوفّر مساحةً للمجتمع المدني وللنساء ليكون لهما تواجد داخل المجتمع ولإحداث تأثير إيجابي [المجدبة/ة الرابعة/ة عشر من النجف، المجدبة/ة العاشرة/ة من النجف، المجدبة الحادية عشر من نينوى]. وتسمّ تعريف هذه الأنشطة على أنها تُسهّل التعايش والتماسك وتحسي السلم المجتمعي، مما يحول دون استخدام الأسلحة، ويُتيح المجال للعمل مع القبائل على حلّ القضايا، ولتقديم المساعدة للمصابات والمصابين والمريضات والمرضى في مخيمات النزوح، وتنظيم مهرجانات لنشر السلام بين أطراف الشعب العراقي

أو بين مختلف مناطق، وأعراق، وقوميات الشعب العراقي [المجيبة الأولى من بغداد، المجيبة الرابعة من بغداد، المجيبة الثامن/ة من بغداد، المجيبة الثالث/ة من أربيل، المجيبة الثامن/ة من النجف]. ومن بعض الأمثلة على مثل هذه الأنواع من الأنشطة تلك التي تُنظّمها جمعية الأمل ومنظمة الموجة والمشاريع مثل برنامج بدائل العنف [المجيبة الرابع/ة من النجف، المجيبة الخامس/ة من نينوى].

تحدث العديد من المجيبات والمجيبين في نينوى وأربيل بالتفصيل عن أعمال بناء السلام غير الرسمية في نينوى بعد دحر داعش في عام ٢٠١٧. قال اثنان من النشطاء العاملين بمجال السلام من الشباب إن هذا العمل ضروري لأن نينوى، بوصفها محافظة تسكنها طوائف وديانات متعددة، تجعل الاندماج والتعايش ضروريين على نحوٍ خاص. [المجيبة الثانية من أربيل، المجيبة السادس/ة من نينوى]. وقال المجيبة السادس/ة من نينوى: "نحن كشباب ليس لدينا تأثير كبير على المستويين المحلي والوطني لأن هناك مشاكل سياسية كبيرة... ولكننا تمكنا من تغيير الصورة النمطية بين المجتمعات، والطوائف، والأديان وتمكنا من تحقيق نتائج إيجابية في محافظة نينوى". ومن الأمثلة على المشروعات الأخرى: مذكرة الاتفاق بين شيوخ تلعفر؛ ومشروع ممول من الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل بناء السلام في نينوى من خلال الجمع بين المجتمعات المختلفة وبناء الثقة عبر تنظيم ورش عمل مع النساء والشباب [المجيبة التاسع/ة من نينوى]؛ وعقد ورشة عمل في النجف جمعت شبابًا من خمس محافظات مختلفة من الذكور والإناث لبناء الجسور بين المجتمعات المختلفة وتعزيز التعايش السلمي [المجيبة الخامس/ة من نينوى، المجيبة الثامن من نينوى، المجيبة الحادي عشر من النجف]؛ وفي الموصل، نظمت مجموعة متطوعة من طلاب الجامعات من مختلف الأديان والطوائف حملة لتنظيف مدينة الموصل [المجيبة الخامس/ة عشر من الموصل].

في معظم الحالات، ظلت أنشطة السلام غير الرسمية بمثابة أنشطة تطوعية صغيرة يقوم بها متطوعون من الشباب (من النساء والرجال) بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني [المجيبة السابع/ة من النجف، المجيبة التاسع من البصرة، المجيبة الحادية عشر من البصرة]. وفي بعض الحالات، يقوم المتطوعات والمتطوعون بهذا العمل دون تمويل ويدعمون هذه الأنشطة بدخلهم الشخصي [المجيبة التاسع من البصرة]. وتُدعم أنشطة لجان السلام غير الرسمية أيضًا من قبل المنظمات الدولية، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ)، ووكالة التعاون التقني والإنمائي (ACTED)، وغيرها، ولكن لا تدعم الحكومة هذه الأعمال أو تُساهم فيها [المجيبة السادس/ة من البصرة]. قالت بعض الأطراف المشاركة في أعمال السلام إن الحكومة يجب أن تلعب دورًا أكبر ويجب أن تخطط لأعمال وحملات أوسع نطاقًا على المستوى الوطني. اعتُبر العمل الذي قامت به الحكومة في الموصل جيدًا، ولكنه قليل وغير كافٍ. بقيت هذه الأنواع من الأعمال على المستوى المحلي ولا يوجد عمل كهذا أو حملات كهذه على المستوى الوطني [المجيبة الثاني/ة عشر من نينوى، المجيبة الثالث/ة عشر/ المجيبة الثالثة عشر من نينوى، المجيبة الخامس/ة عشر من نينوى].

٢.٧ كيف تختلف تلك عن الآليات الرسمية؟

هناك فرقٌ محوري أشار إليه المجيبات والمجيبون بين آليات السلام الرسمية وغير الرسمية وهو أن النساء يلعبن دورًا أكثر أهمية في الأخيرة. تتألف لجان السلام غير الرسمية من نساء ورجال من النشطاء المدنيين ومن أعضاء منظمات المجتمع المدني النسائية [المجيبة السابع/ة من بغداد]. وفقًا للمجيبة الأول/ة من أربيل، وحدها المبادرات غير الرسمية هي التي تبذل جهودًا متواصلة لإشراك النساء في عملها. فمنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال السلام أكثر شمولاً، وتُغطي نطاقًا أوسع من الأنشطة، وتُركّز بشكل أكبر على تطوير حلولٍ فعالة ذات صلة بالقضايا الموجودة على الأرض [المجيبة الخامس من البصرة، المجيبة التاسع/ة من النجف، المجيبة الخامسة عشر من النجف]. تضمُّ

لجان السلام غير الرسمية في المناطق المحررة في ديالى، والموصل، والأنبار نساءً بين صفوفها، وهن مؤثرات في مجتمعهن. قال المجيب الخامس من البصرة إن النساء في هذه اللجان يُعبرن عن رأيهن ولدهن دور فعال في حل النزاعات والتوترات داخل مجتمعاتهن المحلية. تقوم المنظمات النسائية بالأعمال المعنية بالسلام وحل النزاعات وتُقدّم تدريباً وندوات حول هذه القضايا للفتيان والفتيات، وهناك أمثلة على خبرات قانونيات يعملن مع العائلات على حل النزاعات [المجيبة الثالثة من البصرة]. تظطلع الناشطات في مجال حقوق المرأة بأعمال في مجالات التعليم، والصحة، والرفاهية، ورفع مستوى الوعي بالقضايا التي تواجهها المرأة، وقيادة ندوات السلام.

هناك فرق مهم آخر بين أنشطة بناء السلام الرسمية وغير الرسمية التي طرحها العديد من المجلات والمجيبين، وهو أن الأنشطة غير الرسمية تُعتبر أكثر ارتباطاً بالمجتمع. كما وأن لديها تواصل مع الأشخاص على الأرض وتفهم لاحتياجاتهم، مما يجعلها أكثر قدرة على التحلي بالمرونة في عملها وتعديل أنشطة بناء السلام حسب الحاجة وفقاً للفئات العمرية، والخلفيات الثقافية والاجتماعية، والموقع الجغرافي، والخلفية التعليمية. وفي المقابل، تميل عمليات السلام الرسمية إلى "الاصطدام بالسلطة الحكومية" والمؤسسات غير الحكومية وغير الرسمية الأخرى، مثل المؤسسات القبلية أو الدينية [المجيبة الحادية عشر من البصرة].

أفادت أطراف مجيبة أيضاً بأن النساء والرجال من نشطاء السلام غير الرسميين أكثر قدرة على ابتكار أفكار وحلول إبداعية ومعرفة كيفية الترويج لها وتطبيقها. على سبيل المثال، تعمل مجموعة من المتطوعات والمتطوعين الشباب على تعقيم المساجد، والكنائس، والمعابد الإيزيدية لمكافحة كوفيد-19 ونشر رسالة السلام [المجيبة الرابعة من نينوى]. قالت المجيبة الرابعة من نينوى، وهي متطوعة في هذه المجموعة، إن لجان السلام الرسمية لا تُفكّر بهذه الطريقة. وقال المجيب/ة السادس/ة من بغداد "الشباب لديهم طريقة جديدة في التفكير في القضايا، وعقليتهم جميلة وناضجة، لقد تعلموا من أخطائنا. أخطأنا كثيراً، والشباب تعلم منها ونأمل أن يتجنبنا" [المجيب/ة السادس/ة من بغداد]. على سبيل المثال، دُكر أن الوكالات الحكومية ومبادرات السلام الرسمية في نينوى قد فشلت في تحقيق أية نتائج، في حين أن المنظمات وفرق المتطوعات والمتطوعين كانت على دراية كاملة بالمشكلات الموجودة في مجتمعاتها وبالتالي كانت قادرة على تسخير هذه المعرفة المجتمعية ووضع مبادرات فعالة [المجيب/ة الثاني/ة من نينوى، المجيبة الثالثة من نينوى].

٣.٧ تقييم الآليات غير الرسمية

إحدى القضايا الرئيسية التي أثّرت حول آليات السلام غير الرسمية هي أنها لا تدوم طويلاً وأن تأثيرها، إن وُجد، لا يستمر سوى لفترةٍ محدودة [المجيبة الحادية عشر من البصرة، المجيب/ة العاشرة/ة من النجف]. تمثلت العديد من الأنشطة التي وصفها المجيبات والمجيبون في عقد المؤتمرات والندوات، وقيل أن هذه التجمعات لا تؤثر سوى على محيطها الضيق وليس لها تأثيرٌ واسع على المجتمع [المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيب/ة السادس/ة من أربيل، المجيب/ة الخامس/ة عشر من النجف]. وكما قالت المجيبة الثانية عشر من البصرة، "يجب أن يكون بناء السلام مستداماً وليس من الممكن لنشاط واحد أو لمجموعةٍ من الأنشطة وحدها بناء السلام، ولا أن يبينه برنامج واحد أو عددٌ من الأشخاص". وبالمثل، كان لعمل المرأة في مجال السلم الأهلي في النجف تأثيرٌ على الشارع، غير أنه ليس على المستوى المطلوب. ذكر أحد الأطراف المشاركة أن الحكومة تقوم بالعمل من خلال اللجان، ولكن هذا عملٌ جزئيٌ فقط، والعبء الثقيل لعمل السلام يقع على عاتق المجتمع المدني [المجيب/ة التاسع/ة من نينوى].

ومن ناحيةٍ أخرى، اعتبرت بعض الأطراف المجيبة أنَّ أنشطة السلام، وخاصة ورش العمل والندوات، مفيدةٌ ومؤثرة. واعتُبر عمل منظمات المجتمع المدني في الجمع بين المجتمعات ووجهات النظر المختلفة وتقريبها ذا قيمةٍ خاصة [المجيب/ة السادس/ة من النجف]. فعلى سبيل المثال، تحدث بعض المجيبات والمجيبين عن منتدى السلام في نينوى الذي حضره عددٌ كبيرٌ جدًا من الأشخاص، والذي كان له تأثيرٌ هائلٌ من وجهة نظرهم [المجيب/ة التاسع/ة من نينوى، المجيب/ة العاشرة/ة من نينوى]. في رأي هؤلاء المجيبات والمجيبين، يُنظر إلى لجان السلام غير الرسمية في نينوى وأماكنٍ أخرى على أنها قد ساهمت بشكلٍ كبيرٍ في تشخيص العقبات التي تعترض السلام وتحديدها واستعادة الثقة بين مختلف شرائح المجتمع.

وقالت إحدى المجيبات من النجف إنها حضرت ورشة عمل ساعدتها على فهم الناس في المحافظات الأخرى والاندماج معهم؛ وأشارت إلى أنَّ "الاندماج ضروريٌّ لبناء الصداقات، كما في مخيم النجف الذي يضمُّ أفرادًا من محافظاتٍ أخرى. [ورش العمل] هذه كلها أمورٌ تُعزِّز السلام" [المجيب/ة الحادية عشر من النجف]. وبالمثل، انضمت مجيبةٌ أخرى، وهي امرأةٌ نازحةٌ وكانت ناشطةٌ مدنيةٌ على مدى السنوات السبعة الماضية، إلى ورش عملٍ حضرها أشخاص من الجنسين ومن مختلف المحافظات، والمذاهب، والأديان. وكان لهؤلاء الأشخاص الفضل في تغيير وجهات نظرهم لأنها "لم تكن قد قابلت من قبل شبابًا من الأنبار وتعرّفت على بيئتهم، وثقافتهم، وطريقة تفكيرهم" [المجيب/ة الخامسة عشر من النجف]. كذلك تحدثت إحدى المجيبات في نينوى عن وجود العديد من المتطوعات والمتطوعين، والنشطاء، والمنظمات المحلية، وعن عملهم، وكيف غير هذا مآل الأمور في نينوى على الرغم من أنه ليس على المستوى المرغوب [المجيب/ة الرابعة من نينوى].

٤.٧ المتظاهرات والمتظاهرون والسلام

رسمت الأطراف المجيبة المشاركة في حركة التظاهر أو أولئك الذين تحدثوا عن المتظاهرات أوجه تشابه كبيرة بين بناء السلام وحركة التظاهر. فقد ربطوا المتظاهرات بالحق في حرية الرأي وبالمطالبة بالسلم الأهلي وحقوق الإنسان، لذلك عرّفوا المتظاهرات على أنها أمثلةٌ لأعمال "السلام". جرى تعريف المتظاهرات على أنها وسيلةٌ للناس للتعبير عن عدم رضاهم عن اتجاه النظام السياسي [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد].

وصف المجيب/ة التاسع/ة من بغداد عمل المتظاهرات والمتظاهرين والنشطاء على أنه "عمل سلام" باعتباره شكلاً من أشكال الواجب الوطني الذي يقع على عاتق جميع المواطنين والمواطنات لاتخاذ موقفٍ والدعوة إلى السلم الأهلي. على سبيل المثال، سُنت حملةٌ مؤخرًا قامت بها حوالي مئة وستين منظمة، ونقابة، وصحيفة، وجرت تظاهرات منسقة في ثلاث محافظات "لوضع حدٍّ لعمليات قتل واغتيال المتظاهرات والمتظاهرين، والنشطاء، والكوادر الإعلامية، والمدونات والمدونين، والنشطاء المدنيين، كما وُسِّت حملات ضد الاختطاف والاختفاء القسري" [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد]. وصف المجيب/ة الثالثة/ة عشر من النجف الأساليب التي يتبعها المتظاهرات والمتظاهرون ونوابهم في النجف وفي محافظاتٍ أخرى بأنها مقاومةٌ سلميةٌ وغير عنيفة. وذكُر أنَّ هذه المجموعات الشبابية المحلية فعالةٌ للغاية في صنع السلام: "في النجف، غالبية الفتيات اللاتي يشاركن صغيرات في السن تتراوح أعمارهن ما بين عشرين عامًا وأقل من خمسة وعشرين عامًا، ومعظم أدوارهن طوعية" [المجيب/ة الثالثة/ة عشر من النجف].

يواجه نشطاء السلام، بما فيهم المتظاهرات والمتظاهرون، الكثير من التحديات. فهم يتعرضون لضغط من الحكومة - إذ يُمنع عملهم، ولا يمكنهم التعبير عن آرائهم على وسائل التواصل الاجتماعي، ويتعرضون لمراقبةٍ ورصدٍ شديدين أثناء التظاهرات أو الحملات [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد]. يعيش

نشطة السلام، والمتظاهرون، والصحفيون، والمدونون من الرجال والنساء في خوفٍ دائمٍ من التعرض للمضايقات، أو للاحتجاز، أو للاختطاف، أو الاغتيال، أو التهم الكيدية، ولكن لا يوجد قانونٌ يحمي عملهم [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد، المجيب/ة الثاني/ة عشر من النجف].

والأهم من ذلك، تزداد صعوبة أداء النشطة إنائاً وذكوراً لعملهم في أمان. فوضع نشطاء السلام الذين يعملون بشكلٍ غير رسميٍ محفوفٌ بالمخاطر بشكلٍ خاص. إذ تُعتبر بعض أعمالهم خارجةً عن القانون ولا تتوفر الحماية للنشطات والمتظاهرات من التهديدات التي يتعرضن لها. قالت إحدى المجيبات إنَّ ظروف عمل نشطاء السلام تزداد صعوبة. وقالت إنها كانت قادرة في السابق على العمل براحةٍ وأمان نسبيين، ومع ذلك، تُواجه الآن هي ونساءٌ أخريات من ناشطات السلام مشاكل وتهديدات، ولا يشعرن بالأمان عند قيامهن بعملهن أو عندما يتظاهرن [المجيب/ة التاسع/ة من البصرة].

٨. العدالة الانتقالية والمرأة

ناقشت الأطراف المجدبة العدالة الانتقالية، والعدالة بوجه عام، والأبعاد الجنسانية لهذه العمليات على نطاق واسع في جميع المحافظات. وفي كل محافظة، ذُكرت جوانب مختلفة من العدالة الانتقالية، ولكن في جميع المحافظات كان جور النظام القائم أو وجود مشاكل بالتنفيذ موضوعين مشتركين. بالنسبة للمجيبات والمجيبين في بغداد والنجف، ركزت المناقشة بشكل أساسي على ضحايا النظام السابق وكذلك على النساء، في حين انصب التركيز في نينوى وأربيل على الفئات المتضررة من عنف داعش. كانت العدالة الانتقالية هي أقل الأمور نقاشاً في كركوك، حيث تحدث المجيبات والمجيبون بشكل أساسي عندما تطرق الحديث إليها عن غيابها وعن الأثر السلبي للسياسات الحزبية على إنشاء مسار للعدالة الانتقالية. ومع ذلك، كانت القضايا الرئيسية التي أثرت في جميع المحافظات هي أوجه التفاوت بين آليات العدالة القائمة في العراق وما أسماه المجيبات والمجيبون بـ "العدالة الحقيقية"، فضلاً عن التمييز القانوني ضد المرأة، والافتقار إلى الحماية القانونية لها، وعدم معاقبة مرتكبي أعمال العنف ضد المرأة.

١.٨ أوجه التفاوت بين الآليات القائمة والعدالة في العراق

عرّف بعض المجيبات والمجيبين آليات العدالة الانتقالية القائمة على أنها تنفيذ لتعريف أجوف للعدالة يفشل في تعزيز العدالة الاجتماعية أو حلّ المشكلات العميقة في المجتمع. وقالت المجيبة الأولى من بغداد إن الآليات الحالية تُركّز بشدة على التعويضات المالية دون معالجة الأسباب الجذرية للمشكلات. وقد لوحظ أنّ العمليات الحالية تتغاضى عن عناصر مهمة للعدالة الانتقالية، مثل كشف الحقائق، ومعاقبة الجناة، وجبر الضرر، أو وضع برامج خاصة، والمصالحة على المستويين المحلي والوطني [المجيبة الأولى من بغداد، المجيب الخامس من بغداد]. ذكرت المجيبة الرابعة من نينوى أنّ "التعويضات والامتيازات المالية ليست كافية" متى تمثلت الحاجة في تحقيق مصالحة حقيقية. قيل إنّ هناك نقص في الوعي بمفهوم العدالة الانتقالية وأنّه مكلف بها أشخاص غير مؤهلين ولا يعرفون معنى العدالة الانتقالية، والسلام، والمصالحة [المجيب/ة الحادي/ة عشر من بغداد، المجيب/ة الخامس/ة من بغداد]. وفي رأي المجيب/ة العاشر/ة من البصرة أنّه لا يوجد احترام لحقوق الإنسان، وكذلك أنّه "عندما يُحال اليوم ملف حقوق الإنسان إلى محافظ البصرة، فإنهم سيستنزئون بالملف لأنهم لا يؤمنون بالتطبيق الكامل لحقوق الإنسان". ولعلّ القول الأكثر تشاؤماً هو قول المجيب/ة الخامس/ة من كركوك بأنّه "لا عدالة في العراق، القوي يأكل الضعيف. يسري قانون الغابة هذا في العراق بلا عدالة للجميع".

تحدث العديد من المجيبات والمجيبين عن تصور مفهوم العدالة في العراق وكيف أنّه يُبنى أساساً على فكرة العدالة كقصاص، أو عقاب، أو انتقام، أو كفعل لإحلال التوازن [المجيبة الرابعة من بغداد، المجيب/ة الخامس/ة من بغداد، المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف، المجيب الثامن من نينوى]. ونتيجة لذلك، لديهم إيمان بأن الطبيعة الانتقامية للعدالة الانتقالية في العراق لا يمكن أن تُعزّز السلام داخل المجتمع. قالت المجيبة الرابعة من بغداد أنّ النظام الجديد أراد الانتقام من النظام السابق واستعادة كلّ ما حُرِم منه في السابق. وعرّفت عملية العدالة الانتقالية بأنها عملية ثأر، ولذا فهي أدت إلى انهيار مجتمعي وجعلت تحقيق السلام والعدالة في المستقبل من المستحيل. وقالت المجيبة الرابعة من نينوى (محامية وناشطة) إنّ الشعب مغمور بمشاعر الانتقام، ولكن هذه طاقة سلبية تمنع الأشخاص من التعاطف مع بعضهم البعض، وتثير الرغبة في الثأر، وتفضي إلى مزيد من العنف. كما قالت المجيبة الرابعة من نينوى إنّ المجتمع يقول للشخص الذي فقد أحبابه إنّ "حقك لا يزول حتى ولو بعد أربعين عاماً، خذ حقك، انتقم. ثقافتنا القبلية تدفع الناس إلى الاعتقاد بأنّه لا ينبغي على الشخص أن يتخلى عن ثأره".

وفي المقابل، التمسّت الأطراف الموجبة آليات العدالة الانتقالية التي يمكن أن تكون بمثابة أدوات لبناء السلام والعدالة الاجتماعية. وفقاً للمجيب/ة الثالثة/عشر من النجف، يجب أن ينطوي العدل وبناء السلام على استعادة التماسك الاجتماعي، والعمل على المسائل المتعلقة بكشف الحقيقة، والاستماع من المعتدين عن ضحاياهم المحتملين، وفهم السلامة والأمن من ناحية غير الناحية العسكرية، وخلق بيئة آمنة ومأمونة. كما قال المجيب/ة الثامن/ة من بغداد: "لا يمكن حلّ دوامة العنف والانتقام ما لم تُعالج الصدمات النفسية للضحايا كي لا تُحوّلهم نساءً كانوا أم رجالاً إلى مرتكبين لأعمال العنف". على سبيل المثال، قال المجيب/ة التاسع/ة من بغداد أنّ معاملة النساء والأطفال الذين يُنظر إليهم على أنّهم منتمون إلى داعش - من رفض المجتمع لهم، وسوء ظروفهم المعيشية، وكونهم غالباً ما يكونون محاصرين في معسكرات منعزلة في ظروف بائسة - لا تبدو وكأنها عدالة انتقالية. وأشار آخرون وأخريات إلى أنّ الطائفية هي أساس النظام السياسي القائم الذي تُحاول فيه طائفة واحدة فرض رؤيتها على الطوائف الأخرى مما يُسفر عن تناحر مستمر بين الفصائل المختلفة. لقد عرّفوا هذا النظام على أنّه مبنيّ على "أساسٍ مشوّه" [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد] أو أنّه على شفا بركان يمكن أن يشور في أيّ وقت [المجيب/ة الثامن/ة من أربيل]. ونتيجة لذلك، تستمر حالات الظلم في التزايد، ويمكن أن تستفحل الخلافات في أيّ لحظة إذ لا يوجد حلّ جذريّ حقيقي يجري وضعه [المجيب/ة الثالثة/عشر من أربيل].

قالت بعض الأطراف الموجبة إنّها لم تكن هناك عدالة انتقالية في العراق منذ عام ٢٠٠٣، وإن كانت هناك عدالة انتقالية "ما وُجدت قضايا الانتحار، والقتل، ولما وُجدت الصراعات" [المجيب/ة الأول/ى من البصرة] و"لم تكن لتحدث العديد من الجرائم. قُتل الكثير من الأشخاص على الرغم من علم الجميع بأنّ عضوية حزب البعث كانت إلزامية، ولم يكن هؤلاء الأشخاص بالمجرمين" [المجيب/ة الثاني/ة من البصرة]. وقال المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة أنّ قانون اجتثاث البعث لم يكن قانوناً عادلاً، لأنّه تسبب في إقصاءٍ تعسفيّ جماعي لمجموعة بعينها و"العراق يدفع ثمن ذلك منذ عام ٢٠٠٣ وحتى الآن".

٢.٨ المشاكل التي تعوق تنفيذ العدالة الانتقالية

اعتمد أول مجلس نواب بعد غزو عام ٢٠٠٣ عدداً من قوانين العدالة الانتقالية، والتي شملت شهداء وضحايا النظام السابق [المجيب/ة السابع/ة من البصرة، المجيب/ة الثاني/ة من البصرة]. وتمّ تعديل هذا القانون لاحقاً ليشمل ضحايا الإرهاب والعمليات العسكرية، وأولئك الذين ماتوا وهم يُقاتلون في سبيل قوات الحشد الشعبي، وعائلاتهم على السواء [المجيب/ة الأولى من بغداد، المجيب/ة السادس من بغداد، المجيب/ة الثالثة/عشر من البصرة]. تتناول هذه القوانين المسائل المتعلقة بتعويض الضحايا، وأسر الشهداء، والسجناء (في شكل أراضٍ، ورواتب، وظائف)، وتُعالج قضايا مثل النزاعات على الممتلكات والأراضي. انخرطت هذه القوانين والمؤسسات التي أُنشئت لتطبيقها، مثل مؤسسة الشهداء (المسؤولة عن كفالة حقوق العائلات من رواتب وتسوية أمور الميراث، وما إلى ذلك) بعملية تُعرّف باسم "اجتثاث البعث"، لا بعملية قضائية (المجيب/ة الخامس/ة من بغداد). في رأي المجيب/ة الثامن/ة من أربيل أنّ هذا التشريع "بُني على عقلية البعث". ونتيجة لذلك، فإنّ المؤسسات التي تحكم السياسة والمجتمع، بما في ذلك مؤسسات العدالة الانتقالية، تتألف من موظفات وموظفين ومدراء ينتمون لمجموعة بعينها أو حزب بعينه، مما يجعل مؤسسة الشهداء مؤسسة لا تحظى بتنوع في صفوف موظفيها [المجيب/ة الرابعة من بغداد].

قالت غالبية الأطراف الموجبة إنّ هذه القوانين يجب تغييرها وتحديثها لتشمل المتضررين من العنف في سياقات ما بعد النزاع، مثل سياقات ما بعد داعش وما بعد التحرير. وكذلك يجب أن تتناول هذه القوانين الجرائم المرتكبة أثناء النزاع، كالقتل الجماعي، والإبادة الجماعية، والعنف الجنسي، ويجب

أن تتناول المراحل المختلفة للسلام والنزاع، والنزوح وطبيعته طويلة الأمد [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة السابع/ة من بغداد، المجيب/ة العاشر/ة من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة]. أشار المجيب/ة العاشر/ة والمجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل إلى فريق التحقيق الدوئي الذي تم تشكيله للتحقيق في جرائم داعش وفق قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧٩، والذي يأخذ أقوال الضحايا ويُعدُّ تقريراً ميدانياً عن عمليات القتل الجماعي وعن النساء والرجال الناجين والمفقودين. ومع ذلك، فإنَّ هذا العمل غير مرتبط بإجراءات قضائية عراقية أو دولية. إنَّ جمع الأدلة من أجل القضايا عملٌ شاقٌّ ومعقد. تحول العملية القضائية القائمة على قانون الإرهاب، والتي عادةً ما تُفضي إلى إجراءات قضائية تُسفر عن إعدام أعضاء داعش، دون إمكانية جمع أقوال الجناة وتُعيق قدرة الإجراءات القضائية فيما يتعلق بالجرائم غير المشمولة بقانون الإرهاب [المجيب/ة العاشر/ة من أربيل]. وأضاف المجيب/ة الخامس/ة عشر من أربيل أنَّ الجرائم التاريخية المتمثلة في الإبادة الجماعية والعنف ضد الأكراد (الأطفال وحلجة) تمَّ التغاضي عنها في النظام الحالي.

ذكر العديد من المجيبات والمجيبين أيضًا أنَّ العدالة الانتقالية لا يمكن أن تنجح ما لم يوضع أساسها بشكلٍ سليم وما لم تُعوَّض الضحايا دون تمييز. وأشاروا إلى أنَّ مدفوعات التعويضات لم تشمل الجميع. يُطالب العديد من ضحايا جرائم القتل والعنف التي وقعت أثناء وبعد الغزو الأمريكي، والصراع الطائفي، والتظاهرات بحقوقهم وبإحقاق العدالة [المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف]. لا توجد لجان تحقيق لتقصي الحقائق وتقديم تعويضات لضحايا هذه الجرائم ولعائلاتهم [المجيب/ة الثامن/ة من بغداد]. كما وأنَّ قانون العدالة الانتقالية لا يشمل ضحايا داعش. لا توجد عدالة ولا تحقيق في الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش بحق النساء، والرجال، والأطفال [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة].

قال المجيب/ة التاسع/ة من بغداد، إنَّه في عام ٢٠١٩ قُتل مئتان متظاهرة ومنتظاهرة وأحيلت قضاياهم إلى النيابة العامة ثم إلى المحاكم، لكن دون نتيجة إلى الآن، "بينما تُحلُّ العديد من القضايا المماثلة الأخرى في غضون يومين ... فلماذا لا تُحلُّ قضايا المتظاهرات والمتظاهرين أيضًا في يومين؟" وأضاف المجيب/ة التاسع/ة من بغداد أنَّه لم يُعترف بالشهداء الذين ماتوا في حركات التظاهر منذ عام ٢٠١٥ كشهداء وقال "سبعمئة شهيدة وشهيد وخمسة وعشرون ألف جريحة وجريح وأعداد هائلة أصيبت بإعاقات؛ أين السلام في هذا؟" تُحاول السلطات فقط تخفيف الضغط بدلاً من معالجة المشكلة بالكامل. على سبيل المثال، بعد تظاهرات تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، استقالت الحكومة، وحاولت خليفتها تقديم حزمة من التعويضات المالية البسيطة عن الاغتيالات المباشرة وأدرجت حقوق المتظاهرات والمتظاهرين ضمن قانون السجناء السياسيين. ومع ذلك، لم يُعاقب من ارتكب الجريمة [المجيب/ة الحادية عشر من البصرة] ولم يحصل الشباب الكثيرون الذين أصيبوا بالإعاقة أثناء التظاهرات على أيِّ دعمٍ يُذكر، ولا حتى على تكلفة العلاج [المجيب/ة العاشر/ة من النجف].

وهناك مشكلةٌ أخرى مهمة ظهرت في المقابلات فيما يتعلق بتنفيذ العدالة الانتقالية، وهي أنَّ القانون الانتقالي الحالي لم يُطبَّق على نحوٍ متكافئ. وعلى الرغم من أنَّ بعض الأطراف المجيبة (ولاسيما أولئك المقيمتين والمقيمين في بغداد، والبصرة، والنجف) قالوا إنَّ مدفوعات التعويضات قد أُعطيت لضحايا النظام السابق دون تمييز، إلا أنَّ الغالبية العظمى من المجيبات والمجيبين سلطوا الضوء على مسألة عدم العدالة في التطبيق. انتقدت الأطراف المجيبة في كركوك آليات العدالة انتقاداً شديداً. وقيل إنَّ هذه القوانين لم تُطبَّق في كركوك - فمثلاً، تُحرّم زوجات الضحايا من تقاضي المعاشات، وهناك عدة ناجيات وناجين دُمّرت منازلهم، ومع ذلك، لم يحصلوا على أيِّ تعويض [المجيب/ة الخامس/ة من النجف]، وعند تطبيق قانون التعويضات، يعتمد من السلطة على توزيع التعويضات على من يُخصونهم [المجيب/ة السابعة من كركوك]. وحتى توزيع السلل الغذائية خلال أزمة كوفيد-١٩ لم يُدار

بشكلٍ منصفٍ لأنَّ أصحاب السلطة أو الكوادر العاملة لديهم يقومون بإبلاغ مَنْ يَحُصِنهم بتوفر هذه الخدمات [المجيب الخامس من كركوك، المجيبة السابعة من كركوك].

وفي كركوك، ذكرت الأطراف المجيبة أيضًا المواقف والتصورات شديدة السلبية تجاه الجماعات النازحة، وبخاصة تلك الكائنة في الحويجة. ضربت المجيبة السابعة من كركوك مثالاً على امرأة تعرفها أبلغت السلطات عن انتماء زوجها لتنظيم داعش، فألقي القبض على الزوج وتمَّ إعدامه، غير أنَّ الزوجة اعتُقلت أيضًا وتمَّ الاعتداء عليها جنسيًا أثناء احتجازها عند الشرطة [المجيبة السابعة من كركوك]. كما دار حديث طرفٍ مجيبٍ آخر من كركوك حول تلقي معاملةٍ غير منصفة على يد المؤسسات الأمنية والقضائية. وقال إذا ذهبت إلى مركز الشرطة "لتقديم شكوى، ولم يكن لديك طرفٌ تعتمد عليه أو أحدٌ تعرفه، فستستمر في الذهاب إلى المركز ذهابًا وإيابًا لشهور. أما إذا كان لديك مَنْ تعرفه هناك بالفعل، ففي غضون ساعةٍ واحدةٍ أو من خلال مكالمة، يمكنك إنهاء كلِّ شيء" [المجيب/ة الخامس/ة من كركوك].

وفي النجف، حصل العديد من ضحايا النظام السابق من الرجال والنساء على تعويضات، وهو ما أشار إليه كثيرٌ من الأطراف المشاركة في النجف على أنه أمرٌ إيجابي. على سبيل المثال، ذُكر أنَّ الحكومة قدمت تعويضات لأولئك الذين تعرضوا لسوء المعاملة على يد النظام السابق ولعائلات مقاتلي قوات الحشد الشعبي، وإذا قدَّم أحدٌ ما مطالبة، تتمُّ معالجة مطالبته دون تأخير [المجيبة الثالثة من النجف]. وذُكر أيضًا أنَّ المعتقلات والمعتقلين لأسباب سياسية والجماعات النازحة قد حصلوا على تعويضاتهم وحقوقهم في شكل إعادة ملكية المنازل والأراضي التي صادرها منهم النظام السابق، وحتى الذين غادروا البلاد ولم يعودوا حصلوا على تعويضاتهم وحقوقهم [المجيب/ة التاسع/ة من النجف]. لكن أطراف مجيبة أخرى لاحظت تأخر المدفوعات بسبب الركود الاقتصادي، أو بسبب مشاكل في الموافقة على الميزانية الوطنية [المجيب/ة الرابع/ة من النجف]، أو بسبب عدم قيام موظفٍ ما بعمله بشكلٍ صحيح [المجيب/ة الرابع/ة عشر من النجف].

غير أنَّ العديد من الأطراف المجيبة أثارت قضايا التطبيق غير العادل للتعويضات في النجف والبصرة، واستغلال النظام لصالح فئات معينة على حساب فئاتٍ أخرى تستحق التعويض أيضًا. وفقًا للمجيب/ة الخامس/ة من النجف إنَّ العدالة الانتقالية وُصِفَتْ على أنها شيءٌ موجودٌ بالاسم فقط، ومتى طُبِّقت، لا تُطبَّق "بشكلٍ عادل أو جاد". تُوزَع التعويضات بشكلٍ غير عادل، وتُعطى الأولوية باستمرار لضحايا النظام السابق. على سبيل المثال، وعلى حدِّ قول المجيب/ة الرابع/ة من النجف، "تحصل عائلات الشهداء على خمسة مقاعد في الدراسات العليا بجامعة من الجامعات بينما هناك مقعدٌ واحدٌ مخصص للتقديم العام". وبالمثل، قال أحد الأطراف المجيبة في البصرة إنَّ عائلات قوات الحشد الشعبي (التي هي أحدث الجهات المتلقية للتعويضات) قد تقدَّم أفرادها وسجلوا في الكليات والدراسات العليا مجانًا وتمَّ دعمهم من خلال تخصيص نسبةٍ معينة من الوظائف في الدوائر الحكومية لهم [المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة]. ولم تحصل الأقليات على مثل هذه الامتيازات حتى ولو أُسيئت معاملتها من قبل النظام السابق، ونذكر ضحايا حلبجة كمثالٍ على ذلك [المجيب/ة الخامس/ة من النجف]. كما قيل أيضًا إنَّ عائلات الميليشيات أو الجماعات المسلحة تحصل على امتيازات فيما يتمُّ إغفال الفئات الأخرى التي تأثرت بالنزاع بشكلٍ مباشر [المجيب/ة الأول/ى من النجف]، وكذلك مَنْ تضرر من الصراعات، والمذابح، والنزوح منذ اندلاع أعمال العنف الطائفي [المجيب/ة الثاني/ة من النجف]. تخلق الطريقة التي تُدار بها التعويضات أزمةً وينتهي الأمر بالعائلات في نزاعات، وصراع، وعداء [المجيب/ة الثاني/ة من النجف، المجيب/ة الثامن/ة من النجف]. وعلى حدِّ تعبير المجيبة الخامسة عشر من النجف: "كلُّ مَنْ له صوت بمجلس النواب أو بالدولة يخدم عائلته وشعبه على حساب الآخرين. ... تستغل الأطياف السياسية الظروف التي يمرُّ بها الشعب لمصلحتهم الخاصة".

لا يبدو أنَّ الوضع مختلفٌ في نينوى. دُكر أنَّ لجنة التعويضات في نينوى تعمل على أساس المحسوبة وأنَّ كثيرًا من الأشخاص، من ضمنهم جهات مسؤولة بالحكومة، لديهم شكاوى بشأن لجنة التعويضات [المجيب/الأول/ى من نينوى، المجيب/العاشر/ة من نينوى]. ووفقًا للمجيب/العاشر/ة من نينوى أنَّه "لا يوجد برنامج للعدالة الانتقالية في العراق وفي نينوى، وحتى إن وُجد، فليس سوى مجرد إجراء شكائي". لا تزال الموصل مدمرة، ولا يستطيع المواطنات والمواطنون الوصول إلى معلومات بشأن إجراءات مقاضاة المتهمين بالقتل والقتل الجماعي، والاعتصاب، والنفي، كما و"لا توجد شفافية، ولا تغطية إعلامية، ولا متابعة أو مراقبة" [المجيب/العاشر/ة من نينوى]. قال المجيب/السابعة من نينوى أنَّ لجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP) تتحدث عن العدالة الانتقالية في نينوى، لكن يظل هذا على مستوى الحديث ولا يُترجم إلى عملٍ جاد. وقالت المجيب/الحادية عشر من نينوى: "لا يوجد منزل في الموصل لم يتضرر، بالمناسبة، لكن لم يحصل أحدٌ على أي تعويض. ذهبنا إلى الدوائر الحكومية وحاولنا، لكن لم يكن هناك دعم". وأضافت أنَّه يجري إعادة تطوير الأنبار، وهي إحدى المدن التي تضررت أيضًا ضررًا بالغًا من ذات الحرب، وذلك لأنَّ هناك في مجلس النواب عضوًا يدعم الأنبار، في حين لا تزال مدينة الموصل بلا دعم ولم يتمَّ حتى إصلاح جسورها [المجيب/الرابعة من نينوى، المجيب/الحادية عشر من نينوى].

٣.٨ المرأة في العدالة الانتقالية

يتمتع الرجال والنساء بحقوقٍ متساوية بموجب القانون، وذكر العديد من المجيبات والمجيبين (وخاصةً في بغداد، والبصرة والنجف) أنَّ ضحايا النظام السابق من الذكور والإناث قد حصلوا على تعويضات دون تمييز. غير أنَّ أحد الأطراف المجيبة في البصرة، المجيب/الرابع/ة عشر من البصرة، قال إنَّ النساء المتضررات من النزاع بما فيهن النساء النازحات في شمال العراق تتحقق لهن العدالة بشكلٍ أكبر ويحصلن على مزيدٍ من الدعم مقارنةً بالنساء في وسط وجنوب العراق. ووصف معظم المجيبات والمجيبين من النجف محافظة النجف بأنَّها محافظةٌ آمنة نسبيًا للنساء مقارنةً بمحافظات أخرى من حيث تأثرها بالنزاع، والنزوح، والعنف الجنسي.

أثيرت عدة أمور حول معاملة المرأة في آليات العدالة الانتقالية أو حول غياب الآليات والإجراءات التي تنطبق على المرأة. هذه الأمور جزءٌ لا يتجزأ من أوجه اللامساواة الهيكلية، والمؤسسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والقانونية التي نراها في العراق على نطاقٍ أوسع. فعلى سبيل المثال، كان حديث المجيب/العاشر/ة من نينوى عن الترابط بين العنف الجنسي أثناء النزاع وأشكالٍ أخرى من العنف القائم على النوع الاجتماعي فيما يتعلق بما حدث للنساء أثناء الصراع مع داعش. تُظهر تجارب النساء والقضايا التي أثارها المجيبات والمجيبون مدى التمييز ضد المرأة واستمرارية جميع أنواع العنف الجنسي القائم على النوع الاجتماعي في "السلم" و"النزاع". كما تشير تعليقاتهم وأرائهم أيضًا إلى مدى اختلاف احتياجات المرأة وطريقة تأثرها بالنزاع على حسب السياق الذي تعيش فيه، وانتمائها إلى مجموعة عرقية، أو دينية، أو طائفية معينة، وعلى حسب عمرها، ومستوى تعليمها، ووضعها الوظيفي.

أ. العدالة الانتقالية والتشريع

ركز التشريع الذي أُدخل بعد عام ٢٠٠٣ على فئة محددة دون غيرها مضطهدة من قبل حزب البعث، ولكن لم تُذكر النساء في أيٍّ من المواد على الرغم من أنهن تأثرن بالقمع بشكلٍ مباشر قبل وبعد عام ٢٠٠٣ [المجيب/السابع/ة من أربيل، المجيب/الخامس/ة من بغداد]. على سبيل المثال، لا تأتي الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد والتطرف حتى على ذكر النساء وكيف يتأثرن وما يجب القيام به لدعمهن. تولى الرجال إدارة جميع آليات العدالة الانتقالية إلى أن انضمت امرأة واحدة لعضوية لجنة التعايش والسلم المجتمعي مؤخرًا. وأشار من جانب المجيب/الخامس/ة من بغداد إلى أنَّه لا توجد

مستشارات وعضوات من النساء في اللجان بمجلس النواب "على أساس أن الرجال أكثر قدرة، ولكن الحقيقة أنهم أسوأ". قالت المجيبة الحادية عشر من البصرة أنه إذا كان هناك تشريع خاص بالعدالة الانتقالية يتعلق بالمرأة "لكننا رأينا آثاره ونتائج الإيجابية في يومنا هذا". انتقدت عضوات مجلس النواب على عدم طرحهن مسألة العدالة الانتقالية لصالح النساء المتضررات من النزاع، وبخاصة النساء النازحات والنساء اللواتي يعولن الأسرة بعد وفاة أو إصابة أزواجهن، أو إخوتهن، أو آبائهن [المجيب/ة الثالثة من بغداد].

وإحدى المسائل التي أتت على ذكرها معظم الأطراف المجيبة كانت تتعلق بتوزيع التعويضات على النساء. وقد قيل أنه ما من قانون من بين القوانين المتعلقة بالعدالة الانتقالية يُحقق العدالة للمرأة، وإن التعويضات تُقدّم للأسر المعيشية وتتغاضى عن الاحتياجات والتجارب الخاصة للنساء [المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. وأشار إلى عدم وجود نساء في اللجان التي تتناول مسألة التعويضات أو توفير الحقوق، وإلى ضرورة تمثيل المرأة تمامًا كما يجب تمثيل النازحات والنازحين [المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. في نينوى، لا تشمل لجنة التعويضات وآليات العدالة لجميع النساء، وعلى الأخص أرامل معارك التحرير، وقضاياهن معلقة بالمحكمة في انتظار تحقيق العدالة [المجيب/ة الأول/ى من نينوى، المجيب/ة الخامس/ة من نينوى، المجيبة الحادية عشر من نينوى]. كما ذُكر أن الحكومة يجب أن تولي مزيدًا من الاهتمام لوضع نساء الأقليات - الإيزيديات، والمسيحيات، والشبك، والتركمان [المجيب/ة الرابع/ة عشر من نينوى].

تعرضت مؤسسة الشهداء لانتقادات لمحاولتها منع زوجات الشهداء من الحصول على حقوقهن إذا تزوجن مرةً أخرى [المجيبة الأولى من بغداد]. واعتبرت المجيبة الأولى من بغداد ذلك مخالفًا للقانون لأن المرأة قد عانت من الألم، والظلم، والأذى الجسدي والنفسي، والأضرار الاقتصادية والاجتماعية من جراء اعتقال زوجها، أو وفاته، أو إعدامه، ويجب تعويض ذلك سواء تزوجت ثانية أم لم تتزوج. ومن ناحيةٍ أخرى، وعلى حدّ قول المجيب/ة السابع/ة من بغداد إن بعض النساء يستفدن من التمييز الإيجابي عندما يتعلق الأمر بالتعويض. على سبيل المثال، تحصل المرأة التي سُجنت على يد النظام السابق لمدة شهر على نفس المبلغ الذي يحصل عليه الرجل الذي سُجن مدى الحياة. وفُسر سبب ذلك بوجود احتمال بأن تكون النساء قد تعرضن للاغتصاب وغيره من أشكال الإساءة في السجن [المجيبة الثانية من بغداد]. قالت المجيبة التاسعة من البصرة، لم يتمّ تعويض أسر النساء اللواتي قُتلن في البصرة والمحافظات الأخرى بعد حرب عام ٢٠٠٣. فقد تمّ تعويض أسر أولئك الذين قُتلوا قبل عام ٢٠٠٣، وليس بعده.

أثارت الأطراف المجيبة قضية التعويض غير الكافي المقدم للنساء النازحات [المجيبة الخامسة عشر من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة من أربيل]. وقالت المجيبة الخامسة عشر من البصرة إنها اضطرت هي وعائلتها إلى الفرار من البصرة عندما قُتل أقاربهم أثناء الصراع الطائفي و"لم يتدخل أحدٌ على الإطلاق، لا الشرطة ولا أيُّ طرفٍ آخر". حصلت زوجة شقيقها (الذي قُتل على يد القوات الأمريكية في الرمادي) على تعويض بسيط، لكنها اضطرت إلى اللجوء للوساطة وللمعارف حتى تتمكن من الحصول على هذا التعويض: "لم تحصل كلُّ زوجات الشهداء على تعويض ما لم يكن لديهن واسطة تُسهّل الأمور" [المجيبة الخامسة عشر من البصرة]. وبالمثل، قالت المجيبة الثانية من أربيل إن عددًا كبيرًا من الأرامل لم يتلقين تعويضاتهن أو حصلن عليها بعد تأخيرٍ وصل إلى ستة عشر عامًا. استشهد زوج المجيبة الثانية من أربيل منذ أربعة عشر عامًا ولم تحصل على تعويضها بعد. قالت المجيبة الثانية من أربيل إن الفساد مستشر، وينتهي الأمر بعائلات الشهداء برشوة الضباط لتخليص أوراقهم.

وعلى هذا النحو، كان يُنظر إلى الفساد الإداري والمالي كعقبة هائلة أمام تحقيق العدالة الانتقالية وأمام قدرة المرأة على الحصول على التعويضات وحقوقٍ أخرى [المجيبة الثانية من أربيل]. لدى معظم

النساء القليل من الصلات بداخل الدوائر العامة أو مع قادة المجتمع، وبالتالي يصعب عليهن استخدام هذه الوسائل للوصول إلى حقوقهن. يخلق الفساد والرشوة المزيد من العوائق أمام تمتع المرأة بحقوقها وتلقي معاملةٍ عادلة [المجيبة الحادية عشر من نينوى]. تتعرض النساء للتهميش الشديد في المجتمع وغالبًا ما يتعرضن للمضايقات والعنف اللفظي، ولا سيما في الدوائر الحكومية: "عندما يذهبن للمطالبة بحقوقهن، وفي واقع الأمر، هناك نساء لا يمكنهن المطالبة بحقوقهن لأنهن لا يملكن المال للذهاب إلى الدائرة الحكومية من الأساس" [المجيب/ة الثانية/عشر عشر من نينوى].

ب. العدالة للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي والعنف القائم أساس على النوع الاجتماعي

تحدثت بعض الأطراف المجيبة عن الانتصاف من العنف الأسري وأشكال أخرى من العنف القائم على النوع الاجتماعي في سياق العدالة الانتقالية. وتحدثوا عن كيف لحقوق المرأة القائمة وقوانين معينة أن تميز ضد المرأة. تطرق المجيبات والمجيبون لهذا الأمر خاصة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة وافتقارها للحماية [المجيبة الثانية عشر من البصرة، المجيب/ة الثالثة/عشر من البصرة، المجيب/ة الثامن/ة من النجف، المجيب/ة الثالثة/عشر من النجف]. عندما ينتهك أحد الأشخاص حقوق المرأة ويعاملها بعنف، لا يُعاقب على ذلك، وفي النجف، فإن حل المسألة "يُترك دائمًا للقبائل؛ هناك قوانين سارية لكنها غير مطبقة" [المجيب/ة الثامن/ة من النجف]. يوجد قانون يُعاقب على التحرش، لكن هذا القانون غير مطبق، و"حتى عندما تذهب المرأة وتشتكي، لا أحد يستمع إليها" [المجيب/ة الثامن/ة من النجف]. لا توجد مذكرات اعتقال تُصدّر بخصوص الجرائم التي تُرتكب في حق المرأة لأن الملفات الأمنية تخضع لسيطرة الأحزاب والأطراف السياسية [المجيبة الثانية عشر من البصرة]. فيذكر الملف أن القاتل غير معروف، أو أن النساء قُتلت باسم "الشرف"، أو أن معظم الجرائم تُسجل على أنها وقائع انتحار على الرغم من استيفاء المعايير القانونية لتصنيفها كقضايا جزائية [المجيبة الثانية عشر من البصرة].

في البصرة وغيرها من الأماكن تتعرض الناشطات في مجال حقوق المرأة للقتل والتهديد لأنهن يُعبرن عن رأيهن، وينضممن للتظاهرات، ويؤيدن قانون العنف الأسري. تُستبعد هؤلاء النساء اللواتي تعلقن أصواتهن للتحديث عن حقوق المرأة، وينخرطن في وسائل التواصل الاجتماعي، ويعملن مع المنظمات المحلية أو الدولية، ويجري وصفهم بـ "فتيات السفارات" (وهي تسمية تُشير إلى أنهن لا يعملن لمصلحة العراق وأنهن خائنات) [المجيبة الثانية عشر من البصرة]. ويتعرضن للشائعات، والتشهير، والتهامات، والاعتقالات لدفاعهن عن حقوق المرأة [المجيبة الثانية عشر من البصرة]. ونتيجة لذلك، وعلى حد قول المجيب/ة الثالثة/عشر من النجف، تُنتهك حقوق المرأة بطرق متعددة، في شكل عنف مباشر وغير مباشر على حد سواء. ويتعرضن للعنف المباشر والعنف القانوني والإداري بسبب انعدام الحماية، فضلًا عن الضغط الاجتماعي والتهديدات التي لا يُعين القانون عليها بأي شكل. والنتيجة الصافية هي أن "كل هذا يبني ويُضيف إلى العنف المباشر الذي يتعرضن له ويتراكم فوقه" [المجيب/ة الثالثة/عشر من النجف].

ج. العنف الجنسي في أوقات النزاع

أثارت الأطراف المجيبة مرارًا وتكرارًا قضية النساء المتأثرات بالعنف وتحقيق العدالة لهؤلاء النساء، ولا سيما في أربيل، وكركوك، وقد جرى التشديد مرارًا على ضرورة توفير الدعم القانوني، والنفسي، والمعنوي، والمادي، والحماية لجميع النساء المتأثرات بالنزاع [المجيب/ة الخامسة/ة من كركوك]. لم تتلق العديد من الناجيات من العنف من الإيزيديات، والتركمان، والشيعية، والمسيحيات أي دعم ولو حتى في شكل تعويض [المجيب/ة الثالثة/ة من أربيل]. والأكثر من ذلك، وفقًا للمجيب التاسع/ة المجيبة التاسعة من أربيل إن ما حدث لهؤلاء النساء ولجتمعاتهن المحلية، وتفكك المجتمع أو الأسرة أو

القريبة بأسرهم، يتطلب أكثر من مجرد تعويضٍ مالي. والأحكام الجزائية المتعلقة بالنزاع ضمن قانون مكافحة الإرهاب لا تتناول الجرائم والانتهاكات التي تُرتكب أثناء الصراعات؛ فلا يوجد بابٌ تدرج تحته الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات المخطوفات والمعتدى عليهن [المجيب/ة السابع/ة من بغداد]. ونتيجة لذلك، وعلى سبيل المثال، لم يُخصَّص راتبٌ مستمر للنساء ضحايا عنف داعش، واللواتي تعرضن للاختطاف ونجون منه. في بعض الأحيان يتلقون مبلغًا مقطوعًا من المال لمرة واحدة، لكنه لا يلبي احتياجاتهن على الإطلاق. ولذلك، فالنساء غير مشمولات بالعدالة الانتقالية على النحو الواجب ولا يتلقين الدعم الذي يستحقينه في نينوى [المجيب/ة العاشر/ة من نينوى]. ذكر أحد الأطراف المجيبة في البصرة النساء المتضررات من العنف المسلح وانعدام الدعم القانوني لهن واتخاذ القبائل للقرارات نيابةً عنهن في معظم الأوقات، وأنه ينتهي بهن الأمر بالتعرض للاضطهاد على الرغم من كونهن ضحية [المجيب/ة السابع/ة من البصرة].

هناك حاجةٌ لتغيير التشريع لأجل إتاحة تقديم التعويض ونوع الدعم المناسب لمن تعرضن للعنف الجنسي، واللواتي قُتلن أو شردت عائلتهن ومجتمعاتهن، واللواتي دُمّرت منازلهن على يد داعش وأثناء حرب التحرير [المجيب/ة الرابعة من بغداد]. وتتم اقتراح قانون الناجيات الإيزيديات مؤخرًا في مجلس النواب لمعالجة الضرر الذي تسبب به تنظيم داعش للنساء الإيزيديات. يُعتبر هذا القانون تطورًا جيدًا لأنه يُحاول معالجة الأضرار التي لحقت بالضحايا وعلاج الصدمات الباقية معهم. أشار العديد من المجيبات والمجيبين إلى أن هذا القانون لا ينبغي أن يركّز فقط على النساء الإيزيديات ولكن ينبغي أن يشمل كذلك النساء الأخريات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي، كنساء الشيعة التركمان، والمسيحيات ونساء الطائفة السنية. لذلك، يجري الآن العمل على تنقيحه ليشمل جميع من تضررن من داعش على نحوٍ يتسم بمزيدٍ من الشمول [المجيب/ة الأولى من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة عشر من بغداد]. جادلت بعض الأطراف المجيبة بأن النساء الإيزيديات يجب أن يحظين بتركيزٍ خاص في عمليات العدالة الانتقالية لأن ما تعرضن له هن ومجتمعهن كان إبادةً جماعية، غير أن هذا المفهوم غير موجود في القانون العراقي [المجيب/ة العاشر/ة من بغداد]. وعلاوةً على ذلك، فإن أطفال النساء الإيزيديات غير مقيدين بالسجلات والحل الذي تُقدّمه المحاكم العراقية لهؤلاء النساء هو أن يعتنقن الإسلام كي يدين أطفالهن أيضًا بالدين الإسلامي. ومع ذلك، فإن إجبار هؤلاء النساء على اعتناق الإسلام هو "شكلٌ آخر من أشكال الغزو" [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل]. كان هناك تأكيد من جانب المجيب/ة العاشر/ة من نينوى على أهمية معاملة النساء الإيزيديات والنساء الأخريات اللاتي تعرضن لعنف داعش بشكلٍ عادلٍ ومنصف. ولهذا، قال إنه من الأهمية البالغة أن يعرف المجتمع المزيد عن سير المحاكمات، ومن الذين يُتهمون، وما الذي يحدث لهم، ومن هم وراء الجرائم والقتل والعنف الجنسي.

د. المدعوات بنساء داعش وأطفالهن

تعيش الأسر التي يُشتبه في أن لها صلات بداعش أو تُعتبر هي "أسر داعش" في وضعٍ صعب، ووفقًا لبعض الأطراف المجيبة، فإن الموقف الحالي لهؤلاء النساء والأطفال مروّع. وهذه العائلات محاصرة حاليًا في مخيمات عزل تعيش في ظروفٍ بائسةٍ وقاسية. ولأن هؤلاء النساء كن متزوجات من أعضاء بتنظيم داعش، "يتعرضن للعنف وغالبًا ما يتعرضن للاغتصاب في المخيمات ... وليس لأطفالهن هوية، فهم أطفال ولدوا في المخيمات" [المجيب/ة الرابعة من نينوى]. ووفقًا للمجيب التاسع/ المجيب/ة التاسعة من بغداد "تُعاني النساء مرةً أخرى من العنف، والاعتصاب، ومن تهريب المسؤولين في هذه المعسكرات" ولا تعترف السلطات العراقية بأطفالهن. تعتقل الحكومة "أسر داعش" ولا تُطلق سراحها حتى تتبرأ النساء من أزواجهن أو أبنائهن. هناك فجوة تعريف كبرى تمس عددًا كبيرًا جدًا من الأطفال وتتجاوز حتى من يعيشون بمخيمات الغزل. وقد قيل أن هذا سيضع هؤلاء الأطفال وأسرهم أمام تحدياتٍ جمّة، ولكن لا يبدو أن الدولة مستعدة لمعالجة هذه المشكلة [المجيب/ة الرابعة من بغداد].

عرّفت معظم الأطراف المجيبة هؤلاء الأطفال على أنهم "قنابل موقوتة" لأنهم ينشأون في ظلّ هذه الظروف. فمع تعرضهم للذم، وللمعاملة السيئة، والعيش دون بطاقات هوية، لن يتمكنوا من التسجيل لدخول المدرسة، أو الاندماج، أو العمل، أو بناء مستقبلٍ لأنفسهم.

أشار العديد من المجيبات والمجيبين إلى أهمية هذه المشكلة وجادلوا بضرورة معالجة وضع "أسر داعش"، حيث يجب دعمهم ومعاملتهم بحذر وبشكلٍ منصف قبل أن ينتهي بهم الأمر محاصرين في المخيمات طوال حياتهم [المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة]. وأشار إلى أنّه يجب أن يحمي القانون زوجات أعضاء داعش وأطفالهن وينبغي وضع حلٍّ مدروس جيّدًا ينطوي على معاملة ودعم اقتصادي أفضل لهن سواء أكانت هؤلاء النساء مجرمات أم لا [المجيب/ة الثاني/ة من نينوى، المجيبة الرابعة من نينوى، المجيب/ة الخامس/ة من نينوى]. تدعو الحاجة إلى وجود إجراءات واضحة وعادلة للتفريق بين الأشخاص المتهمّة والمتواطئة في الجريمة، ومَن دافعوا عن داعش، ومَن عملوا لصالحهم، والأشخاص الأبرياء الذين تواجدوا في المكان والزمان الخطأ [المجيب/ة العاشر/ة من نينوى]. وبدلاً من ذلك، يعتقد المجتمع أنّ جميع مَن بهذه المعسكرات مجرمون، ولكن هذا تصوّر خاطئ لأنّ مثل هذه التعميمات لن تؤدي سوى إلى تنشئة جيلٍ مدفوع نحو الانتقام، الأمر الذي سيؤثر مرة أخرى سلبيًا على النساء في مرحلة ما في المستقبل ولن يؤدي إلا إلى زيادة العنف وربما يُفضي إلى ظهور دواعشٍ جُدد [المجيب/ة الخامس/ة من نينوى، المجيب/ة العاشر/ة من نينوى].

٩. التوصيات: ما الذي يجب فعله؟

حدّدت الأطراف الموجبة مجموعةً واسعةً من الاستراتيجيات فيما يتعلق بكيفية تحسين مساهمة المرأة في بناء السلام في العراق. يُقدّم هذا القسم عرضاً لهذه الاستراتيجيات، والتي تراوحت بين الاستراتيجيات قصيرة المدى والفورية وبين الاستراتيجيات طويلة المدى التي تسعى إلى إحداث تغييراتٍ هيكلية. لم يكن هناك اختلافٌ حقيقي في التوصيات حسب المحافظات المختلفة التي ينتهي إليها المجيبات والمجيبون، باستثناء ما يتعلق بالظروف الخاصة في محافظةٍ بعينها. في الواقع، كان الجانب الأكثر بروزاً هو الفهم المشترك لدى جميع الأطراف الموجبة بشأن الاستراتيجيات الممكنة لتعزيز مساهمة المرأة في السلام. حتّمًا كان هناك بعض الاختلاف وفقًا لموقف المجيب المعني أو الموجبة المعنية (تنظر الأطراف الموجبة من المنظمات غير الحكومية إلى استراتيجيات المجتمع المدني؛ بمعن من يعملون بالحكومة النظر في العوامل المتعلقة بالحكم والعمليات القانونية الرسمية، وما إلى ذلك)، ولكن بشكلٍ عام كانت هناك أرضيةً مشتركة حول سبل المضي قدماً.

١.٩ التدريب، والتعليم، والمناصرة، وتمكين المرأة

كانت التوصية الأكثر شيوعاً التي ذكرتها الغالبية العظمى من الأطراف الموجبة هي الحاجة إلى تأمين برامج تدريب وتعليم مكثفة. أشار المجيبات والمجيبون إلى ضرورة التدريب من أجل تمكين المرأة، وتنشئة القيادات النسائية، وتدريب النساء على المشاركة في عمليات بناء السلام وكيفية العمل كمناصرات لحقوق المرأة. اختلفت الأطراف الموجبة حول الشكل الذي يجب أن يتخذه مثل هذا التدريب - فقال البعض أنّ التدريب يتعين تقديمه في الحالة المثلى للفتيات في المدارس في مرحلة دراسية مبكرة أو في مرحلة الجامعة، بينما رأى آخريات وآخرون أنّه أداة مهمة لتدريب النساء في المجتمع المحلي. وأشارت أطراف أخرى أيضًا إلى الحاجة إلى وضع برامج تدريب لفئاتٍ محددة من النساء، كالنساء المقيّمات حاليًا في المخيمات. ومن بين ما تكرر من أفكار حول ما ينبغي على التدريب أن يشمل: التدريب على المناصرة، ومهارات القيادة، والمهارات الأساسية للتوظيف، وتدريب القادة على كيفية استخدام وسائل الإعلام للترويج لرسالتهم داخل المجتمع ككل. وفي واقع الأمر، تجلّت فكرة التدريب على استخدام وسائل الإعلام بقوة لدى الأطراف الموجبة، إذ رأوا فيها أداةً قيمة يمكن لناشطات حقوق المرأة استخدامها لتمكين أنفسهن، وتوعية النساء الأخريات بالقضايا ذات الصلة، ولتشجيع التغيير الاجتماعي للمواقف تجاه المرأة.

لم تقتصر التوصيات الخاصة ببرامج التدريب على تدريب النساء فقط. فقد دعا عددٌ كبير أيضًا إلى تدريب الرجال لزيادة التوعية بحقوق المرأة، وفيما تكمن أهمية هذه التوصيات، ومدى محدوديتها في سياق العراق. وكما قال أحد الأطراف الموجبة، قبل تمكين المرأة، "نحتاج في بادئ الأمر إلى تدريب العقلية التي هيمن عليها الفكر الذكوري والمترسخة لدى صنّاع القرار" وإقناعها بدعم التغيير [المجيب/ة السابع/ة من بغداد]. كما قال رأيٌ آخر عندما تعلق الأمر بالتدريب: "يجب أن نُقدّمه للرجال قبل النساء إذ من عساه أن يمنع المرأة من أن تصبح قائدة للسلام وأن تكون ذات وجود في المجتمع؟ الرجال هم العقبة الرئيسية أمام أنشطة المرأة" [المجيب/ة الثالث/ة عشر من بغداد].

عندما تعلق الأمر بالمدى الذي يبلغه التدريب، قال عددٌ من المجيبات والمجيبين [المجيب/ة الثامنة من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة، المجيب/ة الثامن/ة من كركوك، المجيب/ة الأول/ى من نينوى، المجيب/ة الثامن/ة من النجف] إنّه من المهم كفاءة تأمين التدريب والتعليم للنساء من جميع الخلفيات العرقية والدينية وضمّان أن يُنظر إلى التنوع في الدورات التدريبية على أنّه أمرٌ جوهري. لاحظ أحد الأطراف الموجبة من واقع التجربة الشخصية في تقديم التدريب في البصرة أنّ ما أدّى لنجاح هذه الجلسات هو أنّها "شملت جميع الفئات، مثل المجتمع المسيحي وجميع الطوائف الأخرى". وتمّ التحذير

من تقديم تدريب يستهدف مجموعات محددة فقط، نحو كفالة ألا يستهدف التدريب النساء الأكراد فقط، أو النساء من الطائفة السنية، وما إلى ذلك. وقد لاحظ المجيبات والمجيبون هذا الأمر بشكل خاص في مختلف المحافظات. وكان يُنظر إلى الجمع بين النساء الآتيات من خلفيات متنوعة على أنه أمر مهم، إذ يسمح للنساء بإدراك أن لديهن مشكلات مشابهة وبالالتحاد حول شعور مشترك بضرورة مراعاة حقوق المرأة. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى قلق أحد المجيبات من أن تنظيم التدريب حول ضمّ الخلفيات المتنوعة وضمان الأنصبة ينطوي على مخاطر بترسيخ هذه الهويات بدلاً من إيقاع الاختيار على جميع النساء المؤهلات لتلقي الدعم [المجيبات التاسعة من البصرة].

اعتبرت العديد من الأطراف المجيبة أن الغاية النهائية من التدريب والتعليم تتمثل في تنمية قدرات النساء وتمكينهن من أن يصبحن ناشطات وقائدات للمجتمع. وكان محور هذا الأمر هو بناء ثقة المرأة وإيمانها بقدراتها الشخصية، وهو الأمر الذي كان يُنظر إليه على أنه ينقص العديد من النساء [المجيبات الأولى من كركوك]. أعرب العديد من المجيبات والمجيبين عن أملهم في أن تنشئة القائدات من قلب المجتمع ستجعل منهن أمثلةً يحتذى بها الغير [المجيبات الثانية من بغداد، المجيبات الرابعة من بغداد، المجيبات الحادية عشر من بغداد]. كان هناك طموح بأنه "عندما نُلقى الضوء على قصص نجاح النساء صانعات السلام على الصعيد المحلي وفي المنطقة، سنشجّع النساء اللواتي لديهن العقلية والمبادئ البسيطة على أن يصبحن صانعات القرار".

وهناك استراتيجية أخرى حددتها بعض الأطراف المجيبة من أجل تمكين المرأة وهي أن تشارك منظمات العمل المدني في المناصرة نيابةً عن المرأة وأن تزودهن بالمعلومات بشأن حقوقهن والخدمات التي يمكنهن الاستفادة منها. ورأت إحدى المجيبات أن دورها يتمثل في المطالبة بتغيير السياسات نيابةً عن النساء المستضعفات [المجيبات الثانية من بغداد]، فيما أشار طرف آخر إلى أهمية الدفاع عن النساء اللواتي ليس لديهن "صوت" وإحداث تغيير ملموس في حياتهن [المجيبات السادسة من نينوى]. ورأت مجيبة أخرى أن دور منظماتها يتمثل في عقد ورش عمل في المناطق الريفية لتوعية المرأة بحقوقها عندما تُعطى لرجل في حال الفصل العشائري، أي الفصلية. وعلى هذا النحو، يكون لزيادة الوعي تأثيراً مباشراً على نوعية حياة النساء العالقات في هذه الوضعية [المجيبات الخامسة من البصرة]. كان يُنظر إلى زيادة الوعي لدى النساء بحقوقهن على أنه وسيلة لتمكين المرأة من الاعتماد على الذات [المجيبات السابعة من البصرة، المجيبات السادسة من نينوى، المجيبات التاسعة من النجف]، فيما أشار مجيب آخر إلى أن هذا التدريب على التوعية يجب أن يستهدف المجتمع بأسره وألا يقتصر على النساء فحسب [المجيبات الرابعة عشر من كركوك].

٢.٩ تحسين الخدمات الموجهة للمرأة

في حين كان يُنظر إلى توعية النساء بحقوقهن والخدمات المتاحة لهن على أنها عنصر مهم من عناصر التدريب، ناقش البعض الأخر الأهمية الحيوية لضمان أن تكون الخدمات المقدمة للنساء فعالة بالفعل بالمقام الأول. لاحظت العديد من الأطراف المجيبة أن الخدمات المقدمة، سواء من قبل الحكومة أو المجتمع المدني وجماعات المجتمع المحلي، لم توفر ببساطة ما هو مطلوب. وكانت عاقبة عدم تقديم الخدمات المناسبة (أو تقديم أي خدمات في الواقع) هي إجبار النساء على مغادرة العراق أو النزوح داخلياً. كما أشارت إحدى المجيبات إلى أن "النساء المهاجرات بشكل عام أبعد ما يكن عن البرامج الحكومية" وأن "معظم اللواتي تعرضن للعنف غادرن العراق نتيجة فقد الخدمات المقدمة من الحكومة" [المجيبات الأولى من بغداد]. وأشارت أخرى إلى أن المنظمات قدمت الإغاثة والمساعدات ولكن دون توفير الاحتياجات الإنسانية الأساسية للمرأة، والتي كانت ضرورية لإعادة تأهيل النساء وإعادة دمجهن في المجتمع [المجيبات الثانية من بغداد].

كانت الخطوة الأولى التي اعتُبرت ضرورية لتحسين ذلك هي الاستماع بعناية أكبر إلى النساء اللائي احتجن إلى هذه الخدمات لتحديد احتياجاتهن [المجيب/ة الثانية من بغداد، المجيب/ة الرابع/ة من البصرة، المجيب/ة التاسع/ة من أربيل، المجيب/ة الثالث/ة عشر من النجف]. نُظِرَ إلى الاستماع إلى النساء ومعرفة احتياجاتهن على أنه طريقة مهمة لوضع خطط واستراتيجيات عمل لا تكون مجرد "حبر على ورق" [المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة]. ذهب أحد الأطراف المجيبة إلى أبعد من ذلك إلى حدّ التوصية بإنشاء قاعدة بيانات وطنية لتوثيق احتياجات النساء المستضعفات بشكل خاص حتى يتمكن من الوصول إلى الخدمات الضرورية [المجيب/ة الرابع/ة من البصرة]. بينما رأت أخرى أثناء حديثها عن النساء في المخيمات أن الحل يكمن في إبداء المرأة رأيها في اللجان القائمة التي تشرف على تصميم المخيمات وفي تمثيل احتياجاتها [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل].

ومن المواضيع الأخرى التي ظهرت كوسيلة لتحسين توصيل البرامج للنساء كانت زيادة التنسيق بين الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وجماعات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المرأة. أشار أحد الجهات المجيبة إلى أن "الحكومة تعتمد بشكلٍ عام على مبادرات المجتمع المدني" لعمل هذه المبادرات، وبالتالي كان للتنسيق بينهما أهمية خاصة [المجيب/ة الأولى من بغداد، المجيب/ة التاسع/ة من كركوك، المجيبة الحادية عشر من البصرة]. كما اعتُبر أنَّه من المهم أيضاً التنسيق بين المستويين الوطني والمحلي من ناحية والمجتمع الدولي من ناحية أخرى. وأخيراً، كانت هناك أيضاً حاجة إلى مزيدٍ من التنسيق بين مختلف مجموعات المجتمع المدني في جميع أنحاء العراق بدلاً من العمل المنفصل في المحافظات المختلفة [المجيب/ة التاسع/ة من بغداد، المجيبة الحادية عشر من البصرة، المجيبة الأولى من نينوى].

٣.٩ زيادة مشاركة المرأة

كان الموضوع الآخر الأكثر شيوعاً الذي تطرق له المجيبات والمجيبون حول كيفية تحسين وضع المرأة هو ببساطة بزيادة مستويات مشاركة المرأة، أو بشكلٍ أكثر تحديداً، بزيادة مستويات المشاركة الهادفة للمرأة في صنع القرار. واعتُبر هذا ضرورياً على مستوى المجتمع المحلي، والمستوى الحكومي، والمستوى الدولي. وعلى حدّ قول إحدى المجيبات، ما كان مطلوباً هو "إشراك المرأة في جميع المجالات، وليس في الدورات التدريبية فحسب، بل إشراكها كذلك في اللقاءات واللجان" [المجيبة الثامنة من البصرة]. فتوفير التدريب وتمكين المرأة شيء، ومنحها صوتاً مفيداً في صنع القرار والحكم شيء آخر.

كما شدّد على ضرورة أن تكون هذه المشاركة هادفة وذات قيمة وألا تكون مشاركة رمزية. جادلت إحدى المجيبات قائلة: "لدينا الآن مشكلتان. الأولى تتمثل في أن النساء يكدن يكن غائبات عن جميع لجان وآليات بناء السلام، والأخرى هي أنَّه حتى وإن تواجدت المرأة [في هذه اللجان]، فلا يكون لديها سلطة. علينا أن نسعى جاهدين الآن لتحقيق تواجدهن [في هذه اللجان] ومن ثمّ لا بد وأن نمنهن السلطة" [المجيبة الأولى من بغداد]. وأشار أحد الأطراف المجيبة الأخرى إلى أنَّهن "قد يكن موجودات ولكن لا يُصغى إليهن، ولا يتمتعن بسلطة، هؤلاء النساء ليس لهن تأثير".

وقد اعتُبر هذا الأمر ضرورياً لأنَّه كان يُنظر للعديد ممّن بالحكومة من نساء ورجال على أن ليس لديهم الإرادة السياسية الحقيقية لتحسين وضع المرأة في المجتمع. وكما أشار أحد الأطراف المجيبة، "لا بد أن يكون لدى أولئك الذين يعملون على قضايا المرأة أو أيّ من قضايا حقوق الإنسان إيماناً دائم بهذه القضايا فعلاً لا قولاً. يتحدث المسؤولون والمسؤولون دائماً عن حقوق الإنسان واحترام الحريات، بما في ذلك حقوق المرأة وحرياتها، ولكن متى يأتي وقت التنفيذ، لا نجد إجراءً حقيقياً يتناسب مع الحديث والرؤية التي تحدثوا عنها" [المجيب/ة السابع/ة من بغداد من بغداد]. تمّ ربط ذلك مرةً أخرى بزيادة الوعي لدى صنّاع القرار حول سبب كون مشاركة المرأة وحقوقها عنصراً مهماً في بناء السلام

[المجيبية الأولى من بغداد، المجيب/ة الثالث/ة من بغداد]. وُرئي أنَّ زيادة المشاركة الهادفة مطلوبة في جميع دوائر الحكومة وفي المجتمع ككل، بما في ذلك اللجان المختلفة التي تتناول حقوق المرأة، وفي عمل لجنة التعايش والسلم المجتمعي، ومجلس النواب، وعمل الميزانيات، والأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني.

٤.٩ الإصلاح القانوني والسياسي

رأت العديد من الأطراف المجيبية أنَّ السبب الأساسي لضعف مكانة حقوق المرأة بالعراق يكمن في وجود إطار قانوني ضعيف، ومن ثمَّ كان هناك توصية مشتركة بتعزيز وضع المرأة من خلال التشريع. تراوحت هذه التوصيات ما بين دعوات عامة لتعزيز الحماية القانونية [المجيب/ة الثالث/ة من بغداد، المجيب/ة الثاني/ة من البصرة] وتوصيات أكثر تحديداً، مثل تجريم زواجي النهوة والفصلية [المجيب/ة الأولى من البصرة] ووضع تشريع خاص بالعنف المنزلي [المجيب/ة الثاني/ة من البصرة، المجيب/ة الرابع/ة من البصرة، المجيبية الثانية من كركوك، المجيب/ة الرابع/ة من كركوك، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك]، وزيادة حصة مشاركة المرأة في البرلمان بنسبة خمسين بالمئة والمشاركة بقدر أكبر في اللجان التشريعية [المجيب/ة الثاني/ة من البصرة، المجيب/ة الخامس/ة من كركوك]، وإعادة إحياء وزارة الدولة لشؤون المرأة [المجيب/ة السابع/ة من أربيل]، وإلغاء المواد التي تعيق مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ككل في العراق. وفي هذا الصدد، دعا البعض إلى إصلاح المؤسسات السياسية الرسمية كسبيل إلى تمكين المرأة - ودُّكر كلُّ من الانتخابات النزيهة، ولجنة انتخابية نزيهة ومستقلة، ومحاكم قوية، وتضيق الخناق على الفساد جميعاً.

وأشارت أطراف مجيبة أخرى إلى أهمية إصلاح القطاع الأمني، والشرطة على وجه التحديد. أشارت ثلاثة من الأطراف المجيبية إلى أنَّ نقص وجود ضباط شرطة وضباط تحقيقات من الكوادر النسائية قد شكَّل مشكلةً كبيرة للنساء اللواتي تتفاعلن مع الشرطة أو تُبلغن عن الجرائم [المجيب/ة التاسع/ة من أربيل، المجيب/ة الرابع/ة من كركوك]. كانت هناك دعوات لبذل جهود أقوى لتعيين المزيد من النساء في سلك الشرطة وخلق بيئة يشعرن بالراحة بالعمل بها. ضربُ المثل بمديرية مناهضة العنف في وزارة الداخلية في إقليم كردستان-العراق، التي تتعامل مع العنف الأسري وكذلك العنف المتصل بالشؤون والمسائل العسكرية، كأحد الأمثلة الإيجابية، والتي يجب أن تواصل تطوير ذاتها بذاتها ويجب الاحتذاء بها في المحافظات الأخرى كذلك [المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل]. نظمت مديرية مناهضة العنف دورات تدريبية وندوات لموظفي وزارتي الداخلية والدفاع الكرديتين حول حقوق الطفل، وكيفية استقبال الناجيات والناجين والتعامل معهم خلال مرحلة التحقيق، والجوانب النفسية والأخلاقية للعنف الجنسي في الصراع، وكيفية التعامل مع النساء المغتصابات أو النساء اللاتي تعرضن للعنف (المجيب/ة الحادي/ة عشر من أربيل).

٥.٩ التمكين الاقتصادي

أشارت الأطراف المجيبية إلى أهمية زيادة التمكين والاستقلال الاقتصادي للمرأة من أجل تمكينها ولكي تكون قادرة على زيادة مشاركتها في الحياة الاجتماعية والسياسية. كما أشارت إحدى المجيبات قائلةً "نحن بحاجة إلى التمكين الاقتصادي أولاً، فلا بد من تلبية احتياجات الحياة. وحينها فقط يمكنني المشاركة والاندماج مع المجتمع" [المجيبية الخامسة عشر من البصرة]. وثمة عنصر محوري لتحقيق هذا وهو استثمار الحكومة في البنية الأساسية وفي الجانب الاقتصادي [المجيب/ة الرابع/ة عشر من كركوك]، ولا سيما في تلك المناطق التي دُمرت فيها البنية التحتية أثناء الصراع والأزمات: فقد كان يُنظر إلى تخلف النمو، ونقص المدارس، ونقص فرص العمل على أنها أمور تعرقل المرأة. كانت التوصية الرئيسية هنا هي توفير مشروعات للتوظيف لتمكين المرأة من المشاركة الاقتصادية [المجيب/ة

الرابع/ة من النجف]. ومع ذلك، لم يتعلق التمكين الاقتصادي فقط بزيادة المشاركة الاجتماعية والسياسية. وعلى مستوى أكثر عمقاً، كان يُنظر إلى توفير فرص العمل أيضاً على أنه أمر حيوي لإعادة دمج النساء النازحات في المجتمع، وتمكين الأراامل والمطلقات، وتمكين النساء اللاتي تعرضن للعنف أثناء الصراع [المجيب السادس من كركوك، المجيب/ة الثالث/ة عشر من نينوى].

٦.٩ تغيير الأعراف الجنسانية في المجتمع

كانت هناك فكرة متكررة بشأن أن نشاط حقوق المرأة ووضعها الضعيف نابعان من الديناميات الموروثة المتأصلة في المجتمع. وأشار أحد الأطراف الموجبة قائلاً "نحن مجتمع قائم على حقيقة أن السلطة تقع بيد الرجل، سواء أكان الأب، أو الأخ، أو الزوج" [المجيب/ة الثاني/ة عشر من نينوى]. وكانت النتيجة أنه نُظر إلى تمكين المرأة على أنه عمل استفزاز لرد فعلٍ عنيف من هذه السلطات. هذا الأمر نُظر إليه على أنه أمرٌ صحيح، لاسيما من وجهة نظر زعماء الدين المحافظين. واعتُبر تحدي هذه الأعراف الجنسانية عملاً بالغ الأهمية. على سبيل المثال، ذكر أحد الأطراف الموجبة أنه "يجب أن يكون هناك وعي لدى الرجال أيضاً بقبول وجود المرأة وأن تكون قيادية وأن يكون لها دور في المجتمع" [المجيب الثانية من كركوك]. ونُظر إلى تغيير القيم في جميع أنحاء المجتمع على أنه أمر حيوي لإعمال حقوق المرأة إذا قُبِلت المرأة في وقتٍ ما في اتخاذ القرارات الهادفة وتبوؤ المناصب القيادية [المجيب/ة الرابع/ة عشر من البصرة]. كما اعتُبر الحد من وصمة العار الاجتماعية التي تُلصق بالناجيات والناجين أمراً مهماً [المجيب/ة التاسع/ة من نينوى]. وفي رأي بعض الأطراف الموجبة، إن أفضل طريقة لتحقيق ذلك هي بالعمل مع زعماء الدين والعمل على إقناع رجال السلطة بتغيير قيمهم. نُظر إلى عدم التوصل لإشراك هذه المجموعات على أنه مجرد إثارة رد فعل وبالتالي تحقيق التغيير [المجيب الثانية عشر من البصرة]. جادل البعض بأنه إذا تم الاستعانة بزعماء الدين وإقناعهم بأهمية تغيير الأعراف الجنسانية، فيمكنهم المساعدة في نشر ذلك في المجتمع ككل وإيصال هذه الرسالة أيضاً إلى زعماء القبائل أيضاً [المجيب/ة الثاني/ة عشر من كركوك، المجيب/ة التاسع/ة من النجف].

١٠. الخاتمة

قدّم هذا التقرير البحثي تحليلاً عن مشاركة المرأة في عمليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية وعمليات العدالة الانتقالية، وينصب تركيزه بالتحديد على كيفية تأثير هذه العمليات على النساء. أُجريتِ العمل الميداني لهذا البحث في ست محافظات - بغداد، والبصرة، وأربيل، وكركوك، والنجف، ونيوى - والتي وقع الاختيار عليها لتعكس تنوع العمليات المعنية بالمسألة الجنسانية، والسلام، والنزاع على نحوٍ شامل في أرجاء العراق. أُجريتِ واحد وتسعين مقابلة متعمقة مع نشطاء سلام من العراق، وجهات فاعلة من المجتمع المدني، والأوساط الصحافية، والجهات الحكومية المسؤولة، وخبراء القانون، والأوساط الأكاديمية بغرض استكشاف وجهات نظر النساء عن السلام، وكيف هن معنيات باليات وعمليات السلام والعدالة القائمة، وما أثرها عليهن. ومن خلال التناول النقدي لمفهوم بناء السلام، تبني البحث مفهوماً للسلام يشمل مجموعة واسعة من الأنشطة التي لا يُنظر إليها تقليدياً على أنها "بناء سلام" أو "سلام"، ويدخل ضمنها العمل المجتمعي الذي يُنفذه نشطاء السلام ومنظمات المجتمع المدني.

كما أوضح القسم الذي تناول "المرأة وحقوقها في العراق" في التقرير، فإنّ لنشاط حقوق المرأة تاريخاً طويلاً في العراق. وطيلة هذا التاريخ، طعن نشطاء حقوق المرأة في الجوانب التمييزية للبنية المؤسسية، والسياسية، والقانونية، والاجتماعية في العراق. لقد تغير هذا العمل وتحول بمرور الوقت وتأثر بحركة حقوق المرأة عبر الحدود الوطنية. واليوم، تستخدم الناشطات في العراق أدوات ومبادئ، كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، والتي هي نتاج حركة حقوق المرأة عبر الوطنية التي تدفع بأجندة حقوق المرأة في العراق. ومع ذلك، فإنّ الأجندة السياسية الليبرالية الدولية التي تستعين أيضاً بأجندة حقوق الإنسان وحقوق المرأة في ارتباطاتها الاقتصادية، والعسكرية، والسياسية في العراق تُثير ردة فعل عنيفة ضد النشطاء المعنيين بحقوق المرأة العراقية من نساء ورجال. ويرجع ذلك إلى أنّ الأجندة السياسية الدولية للدول الغربية لا تتوصل لوضع سياق لحركة حقوق المرأة العراقية كجزء من أجندة نسوية عابرة للحدود الوطنية، بل تقوم بدمجها بدلاً من ذلك في أجندات السياسة الدولية الخاصة بها.

منع التطور السياسي والاقتصادي الناشئ للدولة العراقية، والصراعات والحروب، وانتشار الأعراف الجنسانية الذكورية الفوقية بين أوساط القيادة السياسية المرتبطة بالسلطات الدينية والقبلية، غالبية النساء العراقيات من التمتع بحقوق اجتماعية، واقتصادية، وقانونية، وسياسية متساوية مع الرجال. يتغير مدى تمتع المرأة بحقوقها ودرجة التمييز على حسب السياق الجغرافي، والسكن في الريف والحضر، وأحكام المجتمع والدين، والطبقة الاجتماعية، والمستوى التعليمي. وقد تفاقمت التحديات التي تواجهها النساء والناشطات المعنيات بحقوق المرأة منذ غزو القوات العسكرية الأمريكية والبريطانية للعراق في عام ٢٠٠٣. وأدى انهيار الدولة والنظام الأمني، والصراع الطائفي والإرهاب، وعدم الاستقرار السياسي، والفساد، وضعف سيادة القانون، والطائفية والانقسامات في المجتمع إلى خلق تحديات كبيرة للمرأة بشكل عام، ولناشطات حقوق المرأة وناشطات السلام بشكل خاص.

كشفت روايات الأطراف المجيبة بخصوص المرأة في عمليات بناء السلام الرسمية وغير الرسمية وعمليات العدالة الانتقالية أنّ هناك تناقضات كبيرة بين القرارات والاستراتيجيات السياسية المتدرجة من القمة إلى القاعدة وما هو مطلوب ومتوقع على أرض الواقع. نُظِر إلى معظم العمليات والأدوات الرسمية على أنها منفصلة عن المجتمع وتنفذ بطريقة تستبعد النساء. وعلى النقيض، تختلف عمليات بناء السلام غير الرسمية عن الآليات الرسمية في نواح هامة. أشارت المقابلات إلى أنّ أعمال السلام غير الرسمية الحالية تمرّ دون أن يلاحظها أحد في العراق. وفيها يتطوع الرجال والنساء من جميع الأعمار، ولاسيما الشباب، ويعملون بجِدٍ رغم الظروف الصعبة. عادةً ما تكون هذه الأنشطة قصيرة

الأجل ومتفرقة، ذات تأثير محلي أو فردي وليس تأثير مجتمعي واسع النطاق. أفاد المجيبون والمجيبون أن هذه الأنشطة تتم في ظل ظروف مالية، وسياسية، وأمنية صعبة، وعلى هذا النحو، وبدون مبادرة طموحة ومستدامة على مستوى الدولة، فلن يكون العمل غير الرسمي لبناء السلام قادراً على إحداث تأثير على نطاق واسع. ورغم ذلك، تم تعريف هذه الأنشطة على أنها ابتكارية، وفعالة، وشاملة، ومهمة. وكشفت المقابلات عن أن النساء والشباب يضطلعون بدور أكبر بكثير في أنشطة بناء السلام غير الرسمية من حيث عددهم وكذلك من حيث المواقف التي يتخذونها في هذه المبادرات.

من ناحية أخرى، هيمن الرجال في الغالب على آليات بناء السلام الرسمية، كلجنة التعايش والسلم المجتمعي (CCCP) ولجان السلام المحلية (LPCs). لم يُنظر إلى تلك اللجان على أنها على تواصل جيد مع المجتمع، ونُظر إليها على أنها تتصف بالصرامة والبيروقراطية. لا تُموّل الحكومة كذلك لجان السلام المحلية، ويعمل أعضاؤها على أساس تطوعي، مما يحد من قدرتها على تنظيم أنشطة مؤثرة، وطويلة الأجل، وواسعة النطاق. كما عرّف المجيبون والمجيبون خطة العمل الوطنية العراقية (INAP)، وهي آلية رسمية رئيسية لإشراك المرأة في بناء السلام، على أنها آلية رسمية لبناء السلام. وإلى الآن، تبقى خطة العمل الوطنية دون تنفيذ ودون إحداث أثر على أرض الواقع بسبب نقص الدعم السياسي والتمويل اللازمين لتنفيذها. ونتيجة لذلك، عرّف الأطراف المجيبة خطة العمل الوطنية على أنها مجرد "حبر على ورق" وعرفوا الأنشطة، والندوات، والمؤتمرات التي جرى تنظيمها فيما يتعلق بالخطة على أنها "أقوال بلا أفعال". وفي غياب الدفع السياسي الحقيقي والتمويل، تبذل الجهات الفاعلة في المجتمع المدني ما في وسعها لممارسة الضغط من أجل تنفيذ هذه الخطة. وكان النقد الآخر الذي وُجّه إلى خطة العمل الوطنية العراقية هو أنها لا تعكس ظروف مجموعات من النساء ومناطق معينة في العراق. ويُقال إنّ النسخة الثانية من خطة العمل الوطنية قد عالجت أوجه القصور هذه. ومع ذلك، فإن العديد من النشطاء على الأرض، وخاصةً خارج أربيل وبغداد، إما لا يدرون حتى بشأن خطة العمل الوطنية أو لم يروا أيّ نشاطٍ ملموس يرتبط بها.

كما أظهرت المقابلات أن هناك تفاوتاً ضخماً بين آليات العدالة الانتقالية التي تستعين بها الحكومة العراقية والوضع على الأرض. طرحت الأطراف المجيبة مجموعةً أوسع بكثير من القضايا والأنشطة في إطار مفاهيم السلام والعدالة الانتقالية، والتي تتعدى حدود إجراءات السلام والعدالة الرسمية. لدى نشطاء السلام فهم مختلف لوجه العلاقة بين السلام والعدالة مقارنةً بالطريقة التي تفهمها بها مؤسسات الدولة والإجراءات القانونية. وعلاوةً على ذلك، تفتقر آليات العدالة الانتقالية الحالية إلى منظورٍ يُراعي الاعتبارات الجنسانية وتخفق في تلبية احتياجات المرأة وتوقعاتها الخاصة بشأن السلام والعدالة. وتفشل الطريقة التي تُصوّر بها الدولة العدالة وتطبيقها من خلالها في معالجة القضايا الرئيسية ذات الصلة بالنزاع، كالإبادة، والفظائع الجماعية، والعنف الجنسي.

يُعرّف النشطاء العراقيين والعراقيون ويستوعبون معنى السلام وعلاقته بالعدالة بطرقٍ شتى تتوقف على المسار الذي يتبعونه في العمل، وظروف المحافظة أو السياق المحلي، والمجتمع المعني أو المجموعة أو الأشخاص المحددين، والقضية قيد المناقشة. فقد ناقشت الأطراف المجيبة، على سبيل المثال، أنشطة المتظاهرين على نطاق واسع بوصفها أنشطة سلام. توجد على أرض الواقع حركات نسوية متعددة ورؤى عدة للسلام ووجهات نظر مختلفة حول كيفية السعي لتحقيقها. لذلك، فمن الضروري تبني نظرةٍ شاملة للسلام وترك مجال لظهور تصورات وأساليب فريدة ومناسبة والمبادرة بالتغيير من خلال ذلك. يجب أن تكون الجهات الفاعلة الدولية على دراية بهذا الأمر وأن تبني نهجاً أكثر دقة تجاه العمل المعني بـ "المرأة والسلام" الذي تقوم به في العراق. تدعو ناشطات السلام والناشطات النسويات إلى تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وغيرها من المبادئ الدولية لحقوق الإنسان التي تؤثر على النساء والفتيات على النحو الواجب. بيد أن ذلك لا يعني

تأيدهن للأجندات السياسية التي تنتهجها الدول الأجنبية. لذلك، من المهم الاعتراف بالوضع المعقد الذي تتعثر فيه الأنشطة المعنية بسلام وحقوق المرأة ووضعه بعين الاعتبار. يتشكل هذا الموقف من خلال تقاطع التمويل الأجنبي مع الأجندات السياسية الدولية/ الإقليمية ويولد مخاطرًا كبيرة للنساء الناشطات على الملأ. وكلما زاد النظر إلى أجندة حقوق المرأة الدولية على أنها أجندة سياسية "غريبة"، زاد ما تلحقه بالعمل المعني بحقوق المرأة في العراق من ضرر.

يتطلب فهم العلاقة بين المرأة والسلام وسلام النسويات (أيًا كان تعريفه) ودعم هذا العمل على الأصعدة المحلية، أو الوطنية، أو الدولية فهمًا صحيحًا للمعاني المختلفة لهذه المفاهيم في السياق العراقي. لذا، فمن الضروري إجراء دراسةٍ معمقةٍ لمفاهيم السلام، والنشاط النسوي، والسلام النسوي في العراق من أجل فهم المعاني والأشكال المتعددة التي تتخذها هذه المفاهيم في السياق العراقي على نحو أفضل. أشار العمل الميداني الذي أُجري بغرض إعداد هذا البحث إلى وجود كمٍّ هائل من تعريفات السلام في العراق. عُرِّفت أنشطة السلام بطريقةٍ شاملةٍ من قبل النساء (والرجال العاملين بمجال حقوق الإنسان وحقوق المرأة) في العراق، وهو ما يتجاوز بكثير المفاهيم الرسمية الضيقة للسلام والعدالة. عندما نتحدث عن النساء عن السلام، فهن لا يتحدثن فقط عن غياب العنف والنظام. نتحدث عن النساء عن السلام القادر على إحداث تحول والذي يخلق التسامح والتعايش في المجتمع، وعن السلام الذي يُتيح للمرأة إمكانية الحصول على الخدمة الصحية المناسبة، والعثور على وظيفة وكسب لقمة العيش لإعالة أسرتهن، ويمكنها من التظاهر واستخدام حريتها في الرأي، ومغادرة المنزل دون خشية التعرض للتحرش، والاختطاف، والاعتقال، ويسمح لها بالقيام بدورٍ فعالٍ على وسائل الإعلام العامة ووسائل التواصل الاجتماعي دون خوف من التشهير من قبل الجهات المعادية للنساء، من بين أمورٍ كثيرةٍ أخرى. لذلك، من المهم فهم ما يعنيه "السلام" بالنسبة للنساء العراقيات بشكلٍ أفضل وكيف يتصورنه، ووضع برامج وسياسات بغية الوصول إلى هذا الهدف.

المراجع

- أخيلوس-سارل، كولومبا وشيلمران، وياسمين (٢٠٢٠). استجواب ما هو "محاوي" في جدول أعمال المرأة والسلام والأمن: تأملات حول بحث عن المملكة المتحدة والعراق وفيهما. الصحيفة النسائية الدولية للشؤون السياسية. ٢٢(٤): ٥٩٦-٦٠٥.
- أهرام، آرييل آي. (٢٠١٩). العنف الجنسي وبناء الدولة التنافسية وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا. مجلة التدخل وبناء الدولة. ١٣(٢): ١٨٠-١٩٦.
- آلجا، محمد (٢٠٢٠). الطائفة الإيزيدية العراقية: بين مطرقة الحزب الديمقراطي الكردستاني وسندان حزب العمال الكردستاني. معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى.
- علي، زهرة (٢٠١٨). المرأة والجندر في العراق: بين بناء الأمة والتفتت. كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج.
- العلي، نادية (٢٠١٨). العنف الجنسي في العراق: تحديات للسياسات النسوية عبر الوطنية. المجلة الأوروبية لدراسات المرأة ٢٥(١): ١٠-٢٧.
- العلي، نادية (٢٠٢٠). الحركة النسائية العراقية: رؤى ماضية ومعاصرة. في: بيرنيل أرينفيلدت ونوار الحسن غولاي (محرران). رسم خارطة حركات المرأة العربية: قرن من التحولات الداخلية. منحة القاهرة عبر الإنترنت (Cairo Scholarship Online)، ص. ١٠٥-١٢١، ص. ١٠٦.
- العلي، نادية وبرات، نيكولا (٢٠٠٩). أي نوع من التحرر؟ المرأة واحتلال العراق. بيركاي: مطبعة جامعة كاليفورنيا.
- تقرير منظمة العفو الدولية لعام ٢٠٠١. لندن.
- بربراني، صوفيا. نظرة على كركوك العراق المتنازع عليها قبل الاستفتاء. الجزيرة، ٢٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٧.
- بوسين، هايبي (٢٠١٩). العدالة القبلية في العراق الهش. مؤسسة القرن.
- بور، غولاي (٢٠١٩). فاتورة تعويضات العراق للنجاحات الإيزيديات: هناك حاجة إلى مزيد من التقدم. مدونة مركز الشرق الأوسط بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن LSE.
- بوئا، لويس (٢٠١١). خلط الأساليب كعملية نحو منهجيات أصلية. المجلة الدولية لمنهجية البحث الاجتماعي ١٤(٤): ٣٢٥-٣١٣.
- بيرنان، أنيماري (٢٠٠٣). الفوز بتقرير مؤتمر السلام: دور المرأة في عراق ما بعد الصراع.
- براون، لوسي ورومانو، وديفيد (٢٠٠٦). النساء في عراق ما بعد صدام: خطوة إلى الأمام أم خطوتان إلى الوراء؟ مجلة الرابطة الوطنية للدراسات النسوية (NWSA) ١٨(٣): ٥١-٧٠.
- كوكبيرن، سينثيا (٢٠٠٤). "سيرورة العنف: منظور جنساني حول الحرب والسلام". في مواقع العنف: الجندر ومناطق الصراع، للمحرران: دبليو جايلز و جي هيندلمان. مطبعة جامعة كاليفورنيا، بيركاي، كاليفورنيا، ٢٤-٤٤.
- مجلس العلاقات الخارجية (٢٠٢٠). Women's Participation in Peace Processes.
- ديتريش، لويزا وإي. كارتر، سيمون (٢٠١٧). تحليل الجندر والنزاع في المجتمعات المتأثرة بداعش في العراق. أو كسفام.
- دودج، توبي (٢٠١٣). العراق: من ويلات الحرب إلى استبداد جديد. لندن: سلسلة أدلبي.

إفراقي، نوغا (٢٠١٢). المرأة في العراق: لقاء الماضي والحاضر. مطبعة جامعة كولومبيا، ص. ٥١-٥٥.

مكتب الاتصال الأوروبي لبناء السلام EPL0 (٢٠١٧). الجهات الفاعلة في بناء السلام من المجتمع المدني في العراق. ورقة مناقشة شبكة حوار المجتمع المدني، رقم ١٢، ص. ٢.

غالتونغ، يوهان (١٩٦٩). العنف، والسلام، وأبحاث السلام. مجلة أبحاث السلام ٦(٣): ١٦٧-١٩١.

منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية (٢٠١٨). دورها: استراتيجية للسلام. المعهد الوطني الديمقراطي، ص. ١٠.

هاردي، تشومان (٢٠١١). الإبادة الاجتماعية على أساس الجندر: ناجيات الأنفال في كردستان العراق. لندن: أشغيت.

هيششو، جون (٢٠٠٨). تحليل السلام الليبرالي: تقسيم ودمج خطابات بناء السلام. الألفية: مجلة الدراسات الدولية. ٣٦(٣): ٥٩٧-٦٢١، ص. ٥٩٧.

التقرير العالمي لمنظمة هيومن رايتس ووتش (٢٠١٩).

هيومن رايتس ووتش (٢٠١٧). العراق: نساء سنيات يتحدثن عن الاعتقال والتعذيب لدى داعش. ٢٠ شباط/فبراير.

وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠١٠). ملف محافظة كركوك.

وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠١٠). ملف محافظة النجف.

وحدة المعلومات والتحليل المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٩). ملف محافظة نينوى.

المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢٠). خطة الاستجابة لأزمة العراق ٢٠٢٠. المنصة العالمية للاستجابة للأزمات، المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة.

شبكة النساء العراقيات (٢٠١٩). تحديات الأمن، والسلام، والعدالة التي تواجه المرأة العراقية. التقرير الموازي المقدم إلى لجنة سيداو.

كايا، زينب إن. (٢٠٢١). العنف الجنسي، الهوية والاعتبارات الجنسانية: داعش والإيزيديين. الصراع، والأمن، والتنمية.

كايا، زينب إن. (٢٠٢٠). السلام والأمن النسوي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. أوكسفام.

كايا، زينب إن. (٢٠١٩). إيزيديات وإيزيديو العراق وداعش: أسباب ونتائج العنف الجنسي في الصراع. تقرير مركز الشرق الأوسط بكلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية. لندن.

كيدي، نيكى آر. (٢٠٠٧). المرأة في الشرق الأوسط: الماضي والحاضر. مطبعة جامعة برينستون.

الخصري، ياسمين (٢٠١٦). المرأة وبناء السلام في العراق. مراجعة السلام ٢٨(٤): ٤٩٩-٥٠٧.

كراوزه، يانا وإنلو، سينثيا (٢٠١٥). ثروة من الخبرات والتجربة الحية. الصحيفة النسائية الدولية للشؤون السياسية ١٧(٢): ٣٢٨-٣٣٨، ص. ٣٢٩.

لماني، مختار (٢٠٠٩). الأقليات في العراق: الضحايا الآخرون. تقرير خاص. مركز الابتكار في مجال الحوكمة الدولية، ص. ٥.

موغادام، فالنتاين إم. (٢٠٠٥). بناء السلام وإعادة الإعمار بمشاركة النساء: تأملات في أفغانستان والعراق وفلسطين. التنمية (Development) ٤٨(٣): ٦٣-٧٢، ص. ٧٠.

مايزل، سيباستيان (٢٠٠٨). التغيير الاجتماعي في خضم الإرهاب والتمييز: الطائفة الإيزيدية في العراق الجديد. موجز سياسات معهد الشرق الأوسط، ١٨: ٩-١٠.

مارتن، بينوات مارتن (٢٠١١). نساء العراق - من ضحايا إلى بناءة سلام. بيس انسايت، بيس دايركت، ٨ آذار/ مارس.

مُجاب، شهرزاد (٢٠٠٤). لا يوجد "ملاذآمن": العنف ضد المرأة في كردستان العراق. في: جايلز ديليو، وهندمان جي (محرران) مواقع العنف: الجندر ومناطق الصراع. بيركاي: مطبعة جامعة كاليفورنيا، ص. ١١٩.

المعهد الوطني الديمقراطي (٢٠١٨). دورها: استراتيجية للسلام في العراق. منصة المصالحة الوطنية المراعية للاعتبارات الجنسانية. الطبعة الثانية. المعهد الوطني الديمقراطي.

أوكونيل، هيلين (٢٠١١). ما هي الفرص لتعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين في الدول الهشة والمتأثرة بالصراع؟ رؤى من مراجعة للأدلة. المسألة الجنسانية والتنمية. ١٩(٣): ٤٥٥-٤٦٦.

أودريسكول، ديبلان وكونستانتيني، إيرين (٢٠١٩). الأقليات، والنزوح، والمواطنة في شمال العراق. مدونة مركز الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن، ٣ تموز/ يوليو.

أوراياي، ماري وأوسوليفان، أندريا وبافينبولز، تانيا (٢٠١٥): إعادة تصور صنع السلام: دور المرأة في عمليات السلام. المعهد الدولي للسلام.

أوتاوي، مارينا (٢٠٠٢). إعادة بناء مؤسسات الدولة في الدول المنهارة. التنمية والتغيير ٣٣(٥): ١٠١-١٠٢٣، ص. ١٠٢.

أوتو، ديان (٢٠١٦). المرأة، والسلام، والأمن: تحليل نقدي لرؤية مجلس الأمن. سلسلة أوراق عمل المركز الخاص بالمرأة والسلام والأمن (WPS) بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية في لندن (LSE)، رقم ١، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية في لندن مركز المرأة والسلام والأمن: لندن.

أو كسفام (٢٠٠٩). بكلماتها: النساء العراقيات يتحدثن عن أكبر مخاوفهن وتحدياتهن. تقرير.

باريس، رولاند (٢٠١٨). بناء السلام. في: توماس جي وايس، وسام داوس (محرران). كتيب أكسفورد عن الأمم المتحدة، الطبعة الثانية. أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد، ص ٧٠-٨٧، ص. ٧٠.

باري، جاكين وأميريش، أولغا (٢٠١٨). الإبحار في السلام والأمن: المرأة ورأس المال الاجتماعي في العراق. الهجرة الدولية ٥٧(٢): ٩٦-١٠٨.

بيرري، كريستين (٢٠٢٠). ضمان مشاركة المرأة في برنامج المصالحة العراقية. موجز سياسات. مؤسسة الشرق الأوسط للبحوث (MERI). المجلد الرابع، رقم ٣٦.

بيترسون، سكوت. في بغداد، عودة الإحساس بالوطن بعد عقد من التطهير العرقي، كريستيان ساينس مونيتور، ٢ أيار/ مايو ٢٠١٨.

فيليبس، آن (٢٠١٢). التمثيل والشمول. السياسة والمسألة الجنسانية ٨(٤): ٥١٢-٥١٨، ص. ٥١٦-٥١٧.

بيتكين، هانا (١٩٦٧). مفهوم التمثيل. بيركاي ولوس أنجلوس: مطبعة جامعة كاليفورنيا.

باغ، مايكل (٢٠٠٥). الاقتصاد السياسي لبناء السلام: منظور النظرية النقدية. المجلة الدولية لدراسات السلام ١٠(٢): ٢٣-٤٢؛ هيرشو، جون (٢٠٠٨). تحليل السلام الليبرالي: التقسيم والدمج لخطابات بناء السلام. الألفية: مجلة الدراسات الدولية. ٣٦(٣): ٥٩٧-٦٢١، ص. ٥٩٧.

قصاص، هبة (٢٠١٧). الجهات الفاعلة في الميدان الإنساني تُسلط الضوء على دور المرأة في الانتعاش وبناء السلام في العراق. خطاب. أخبار وأحداث هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

روده، أخييم (٢٠١٠). العلاقة بين الدولة والمجتمع في العراق في ظل نظام البعث: مواجهة الديكتاتورية. أبينغدون: روتليدج.

شيلام، روبي (٢٠١١). الفكر غير الغربي والعلاقات الدولية. في: شيلام (محرر) العلاقات الدولية والفكر غير الغربي: الإمبريالية والاستعمار والتحقيقات في الحداثة العالمية، نيويورك: روتليدج، ص. ١١-١.

آبه، سيتكين، راشيل وإكس. بي، براندي ولي، غريس (٢٠١٩). "تدمير أمة": العنف الجنسي كشكل من أشكال الإبادة الجماعية في صراعات البوسنة ورواندا وتشيبالي. العدوان والسلوك العنيف ٤٦: ٢١٩-٢٢٤.

سكيلتون، ماك وعالي سليم، زمكان (٢٠١٩). الحدود الداخلية المتنازع عليها في العراق بعد داعش: جهات فاعلة غير متجانسة تتنافس على النفوذ. تقرير مركز الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بلندن، لندن.

سوين، أسلينغ (٢٠١٨). موازنة الأولويات: دروس من العراق، والأردن، وفلسطين لفرق العمل المعنية بصياغة خطة العمل الوطنية رقم ١٣٢٥. هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

طبارة، حنان وروبين، غاريت (٢٠١٨). النساء على الخطوط الأمامية لحل النزاعات والمفاوضات: أصوات مجتمعية من سوريا والعراق واليمن. ورقة الأكاديمية. هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) (٢٠٢٠) حقوق الإنسان في إقامة العدل في العراق: محاکمات بموجب قوانين مكافحة الإرهاب وآثارها على العدالة، والمساءلة، والترابط الاجتماعي في أعقاب داعش. تقرير من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بغداد.

الأمم المتحدة في العراق (٢٠١٥). صحيفة وقائع المرأة في العراق: النساء النازحات والنساء في الصراع. آذار/مارس.

مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام (٢٠١٠). الأمم المتحدة لبناء السلام: توجيه. الأمم المتحدة.

زونين، فان ووبريا، كاي (٢٠١٧). الطائفة الإيزيدية: تصورات المصالحة والصراع. تقرير مؤسسة الشرق الأوسط للبحوث.

وانغروود، لينا (٢٠٠٩). المرأة في المجالس النيابية: تمثيل وصفي وموضوعي. المراجعة السنوية للعلوم السياسية ١٢: ٥١-٦٩.

فولف، شتيفان (٢٠١٠). حكم كركوك والحكم فيه: تسوية وضع المنطقة المتنازع عليها في عراق ما بعد أمريكا. الشؤون الدولية ٨٦(٦): ١٣٦١-١٣٧٩.

الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية (٢٠١٩) كيف تعمل مجموعة من النساء العراقيات على تقريب البلاد من السلام، الأول من تشرين الثاني/نوفمبر How a collective of Iraqi women is bringing the country closer to peace

ISBN number:

978-3-9823338-1-6

For more info, please contact:

elbarlament e.V.
Reuchlinstraße 10
10553 Berlin
Tel.: +49 (0)30 398 204 190
E-mail: info@elbarlament.org

